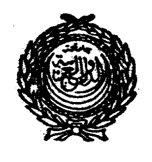


جامعة الدول العربية

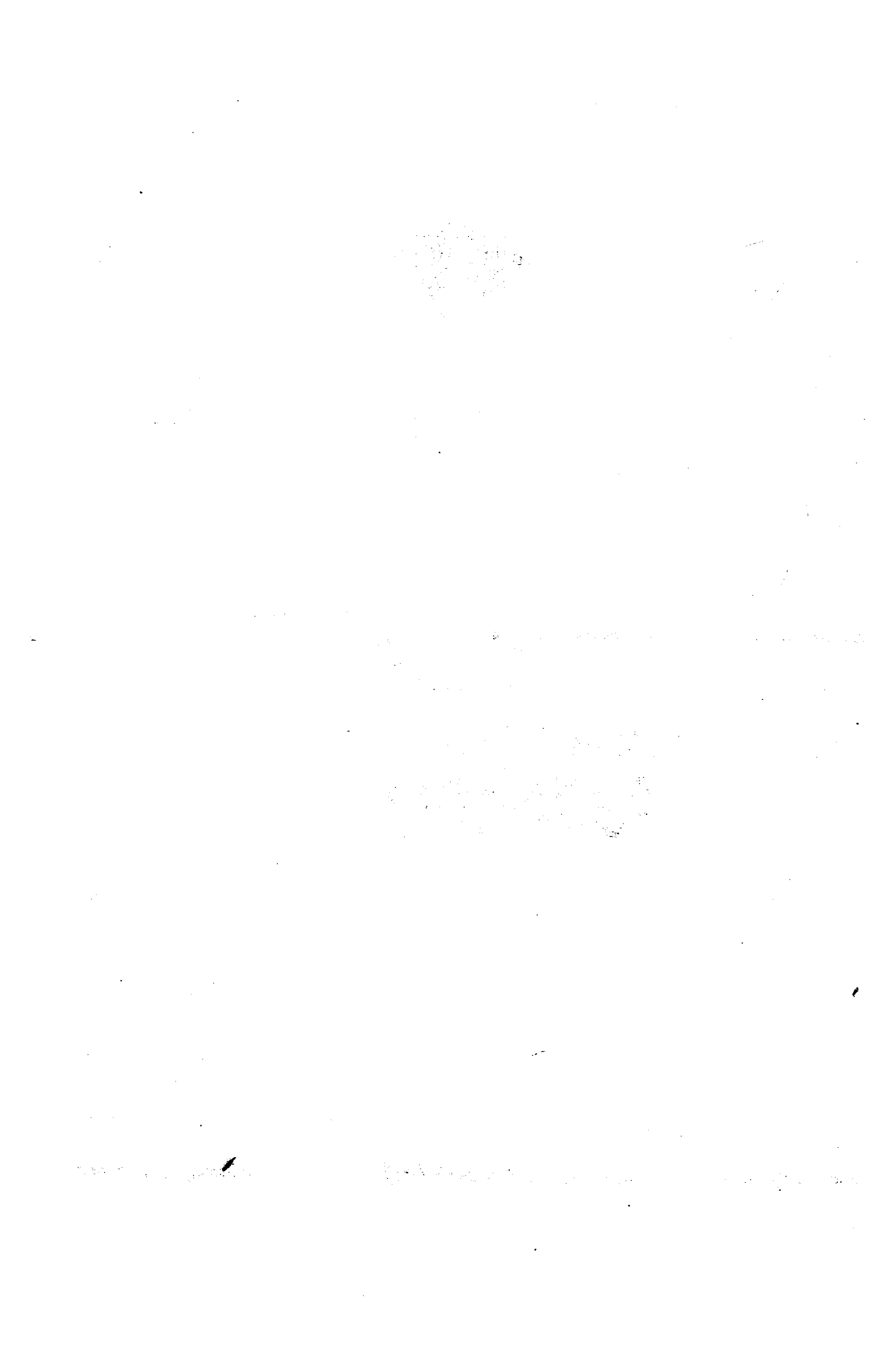
معهد المخطوطات العربية

مجلة معهد المخطوطات العربية



المجلد الحادى والعشرون — الجزء الأول

مايو (أيار) ١٩٧٥



الفهرس

المخطوطات العربية فى العالم

تتمة نفائس المخطوطات فى المكتبة الوطنية فى تونس[1]

(الحلقة الثالثة)

بقلم : الأستاذ هلال ناجى[2]

---

٣٧٠ م القول الوافى فى شرح الكافى
لعلى بن عبد القادر النبتيتى
والأصل لأحمد القناوى (بروكلمان م ٢ ص ٢٢) لم يتعرض بروكلمان لذكر هذا الشرح (بروكلمان م ٢ ص ٩٥٠) ولم يذكر هذا الشرح الحاج خليفة وكذلك فى كتاب الأعلام للزركلى ص ٦٧٧ وكذلك خلاصة الأثر ج ٣ ص ١٦١

١٥٧ م استنشاق نسيم الأنس من نفحات رياض القدس
لعبد الرحمن بن رجب الحنبلى

ص ١٦٥ لم يذكره بروكلمان ج ٢ ص ١٠٧ و م ٢ ص ١٢٩ وذكر فى ملحق كشف الظنون ج ٣ ص ٧٣

١٥٧ م البشارة العظمى للمؤمن بأن حظه من النار الحمى . به نقص فى الآخر .
لعبد الرحمن بن رجب الحنبلى
لم يذكره بروكلمان ج ٢ ص ١٠٧ و م ٢ ص ١٢٩

١٤٢ م تحفة الحريص شرح التلخيص
لعلاء الدين على بن نليان الفارسى
بروكلمان م ١ ص ٢٩٠ ص ٦٥٦ والحاج خليفة .

---

(١) نشرت الحلقة الأولى فى الجزء (١) من المجلد (١٨) مايو ١٩٧٢ ص (٣) ، ونشرت الحلقة الثانية فى الجزء (٢) من المجلد (١٨) نوفمبر ١٩٧٢ ص (٣) .

(٢) رئيس اتحاد المؤلفين والكتاب العراقيين .

١٤١ م قرة عيون ذوى الأفهام بشرح مقدمة شيخ الإسلام
لأبى بكر بن إسماعيل الشنداى
بروكلمان م ٢ ص ١١٨/٤٠ و ص ٣٩٤

٥٠٢ م ضياء البدر فى أسماء أهل بدر
للطرابلسى
لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة .

٥٠٣ م شرح أحمد بن غنيم بن سالم النفراوى على مقدمة على النورى الصفاقسى فى الفقه — لم يذكره بروكلمان م ٢ ص ٤٣٩

٨٩ م زاد العابدين وذخر الزاهدين
تأليف : أبى عبد الله الحسينى بن الحسن بن خلف الكاشغرى الملقب بالفضل
الكتاب منفرد لم يذكره بروكلمان والحاج خليفة — الكتاب به نقص فى الآخر .

٥٠٦ م أدب القاضى على مذهب أبى حنيفة
للإمام أبى يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضى
لم يذكره بروكلمان (ن بروكلمان ج ١ ص ١٧١ و م ١ ص ٢٨٨)
وقد ذكره الحاج خليفة (ج ١ ص ٤٦) .

٩٩٨ م النكت الأصولية ومجارى الأدلة الشرعية
نظم : محمد بن عيسى بن محمد بن أصبغ الأزدى
لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة وملحقه .

١٥٥٣ م مخترعات الحكماء
تأليف : مجهول
لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة

١٩٩٢ م الوجيز النظام فى إظهار موارد الأحكام
لمحيى الدين الكافيجى — لم يذكره بروكلمان .
أنظر الكافيجى ج ٢ ص ١١٤ و م ٢ ص ١٤٠
وقد ذكره الحاجى خليفة ج ٢ ص ٢٠٠٤ ومطلعه موافق لنسختنا .

٩٤٦ م اعتقاد الحكماء

تأليف : السهروردى

٤٧٤٩ م شرح رسالة آداب السمرقندى

لأحمد بن يونس الخليفى الشافعى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ج ١ ص ٤٦٨ و م ١ ص ٨٤٩)
وكذلك الكشف ج ١ ص ٣٩

٣٥١٤ م كشف اللثام لمحذورات الرسالة الأثيرية

لمسعود بن محمد المغراوى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ج ١ ص ٤٦٤ و م ١ ص ٨٤٢)
وكذلك الحاج خليفة لم يذكره .

٣٥٤٠ م بيان الترياق وهو شرح على منظومة عبد الرحمن الجرجانى المسماة بالدر والترياق فى علم الأوضاع والأوفاق . أما صاحب الشرح : فهو مجهول لم يذكر فى المراجع وأما المنظومة فقد ذكرها إسماعيل البغدادى فى ملحق الكشف م ١ ص ٤٥٤

٥٢٤ م الجواهر المضيئة فى تسليك مريدى الصوفية

تأليف : محيى الدين بن العربى

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة وصاحب ملحق الكشف أيضاً .

٥٣٠ م شرح الدرر اللوامع فى أصل مقرا الإمام نافع

لأبى عبد الله محمد بن الحاج المجاصى البرليتى

لم يذكر بروكلمان صاحب هذا الشرح وكذلك ملحق الحاج خليفة (ملحق الحاج ج ١ ص ٤٦٨) (ن بروكلمان ج ٢ ص ٢٤٨ و م ٢ ص ٣٤٩) .

٨٧٧ م الدر المعنوى فى شرح حزب النووى

تأليف : الجزائرى محمد بن أحمد الشريف

٨٧٦ م شرح ابن يحيى على لامية الأفعال

لابن مالك

تأليف : ابن يحيى أبى عبد الله محمد

٥٣٧ م شرح الفوائد الفقهية فى أطراف القضية الحكمية
لمحمد بن محمد بن محمد بيرم
والفوائد الفقهية لمحمد بن الغرس توجد من الأصل نسخة فقط برامفور والشرح منفرد .

٣٥٦٦ م شرح شذور الذهب
لابن الهائم
لم يذكر بروكلمان ج ٢ ص ٢٤ و م ٢ ص ١٩ والحاج خليفة وملحقه كذلك لم يذكره .

٥٢١ م مسالك النجح إلى قطر الندا والشواهد والشرح
تأليف : إبراهيم بن أبى الحسن الحاج على الأندلسى
عرف البنا لم يذكره بروكلمان (ن ج ٢ ص ٢٣ و م ٢ ص ١٦) ولم يذكره الحاج خليفة (ن ج ٢ ص ١٣٥٢) وعندنا كتاب مثله آخر تحت عدد ٢٥٧ م .

٥١٨ م الدر الفائق المشتمل على أنواع الخيرات فى الأذكار والدعوات
لعبد الرحمن بن محمد الثعالبى
لم يذكره بروكلمان (ن ج ٢ ص ٢٤٩ م ٢ ص ٣٥١) وقد ذكر فى ملحق الحاج خليفة ص ٤٤٦

٨٠٦ م قصص الأنبياء
تأليف : الكسائى ، أبى عبد الله محمد بن عبد الله

١٢٣٥ م رقائق الحلل فى دقائق الحيل
لعلى بن يونس بن على بن سالم . المعروف والده المجلد القرشى
لم يذكر فى المراجع العامة .

١١٠٧ م الجمل المواهبية على الحكم العطائية
لأبى عبد الله محمد بن على الخروبى الطرابلسى
لم يذكره بروكلمان (ج ٢ ص ١١٦ و م ٢ ص ١٤٦) وكذلك الحاج خليفة وملحقه (ج ١ ص ٦٧٥) .

١١٠٦ م حاشية يس الحمصى على التذهيب فى شرح التهذيب
لم يذكره بروكلمان (ج ٢ ص ٢١٥ و م ٢ ص ٣٠٣) .
ولم يذكر أيضاً الحاج خليفة هذه الحاشية .

٧٧٤ م راحة الفؤاد فى تيسير الزاد على ما أشكل من زاد المسافر فى معرفة خطوط الدائر
لأحمد بن رجب بن مجدى القاهرى الشافعى
يوجد منه مخطوط ملخص من الأصل فى برلين عدد ٥٦٨٩ وأكسفورد والأسكوريال وليدن (بروكلمان ج ٢ ص ١٥٩ و م ٢ ص ٤٨٥)

٣٥٢١ م مرهم العلوم لكل قلب مكلوم
تأليف : مجهول
فى تعريف أربعة عشر علماً. لم يذكر فى المراجع ولم يعرف مؤلفه.

٢٥٥٢ م إيضاح الغوامض فى الدور والفرائض
لأبى عبد الله محمد بن على بن أبى على القلعى
لم يوجد فى المراجع بتاتاً بعد البحث والتنقيب جيداً .

٤٠٣٩ م الصاعقة على الزنادقة
لعبد المجيد بن أحمد بن حمد بن أحمد بن يوسف الحريثى الشافعى
وهو مختصر كتاب الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمى . لم يذكره بروكلمان ج ٢ ص ٣٨٨ و م ٢ ص ٥٢٧ وكذلك كشف الظنون ج ٢ ص ١٠٨٣

٢٥٤٤ م شرح الأجرومية
لإسماعيل لبابيدى الحلبى
لم يذكر بروكلمان هذا الشرح ج ٢ ص ٢٣٧ و م ٢ ص ٥٤٣ وكذلك الحاجى خليفة ج ٢ ص ١٧٩٦ و م ٢ ص ٥٤٣

٤٦٤٧ م الكاشفة
لصباح الدين الشعورى على بن على البالبكرى
لم يذكره بروكلمان والكشف وملحقه ولم أعثر على ترجمة المؤلف .

٤٦٧٤ م مختصر السر الصفى فى مناقب الحنفى

لأحمد الموقع الجمالى

لم يذكره بروكلمان ج ٢ ص ١٢١ و ص ١٢٣ وذكره الحاج خليفة ج ٢ ص ٩٨٧

٤٦٩٠ م فتح الفتاح القدير بشرح حزب الفلاح والحزب الكبير

لعبيد الله الصالح بن محمد ابن مهنة

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح ج ١ ص ٤٤٩ و م ١ ص ٨٠٥

٤٦٩٩ م عمل اليوم والليلة

لعبد العظيم بن عبد القوى المنذرى

كشف الظنون ج ٢ ص ١١٧٣ لم يذكر بروكلمان هذا التأليف ج ١ ص ٣٦٧ و م ١ ص ٦٢٧

٤٧٣٥ م تهنئة أهل الإسلام فى تجديد بيت الله الحرام

لإبراهيم بن محمد بن عيسى الميمونى (المأمونى) الشافعى

كشف الظنون ج ١ ص ٥١٨ فهرس أسماء المؤلفين ج ١ ص ٣٢

لم يذكر بروكلمان هذا التأليف ج ٢ ص ٣٠٧ و م ٢ ص ٤١٩

٤٧٠٩ م القول الوافى بشرح الكافى فى علم العروض والقوافى

لعلى بن عبد القادر النبتيتى الحنفى

والأصل الكافى لأحمد بن عباد بن شعيب الصابى المعروف بالخواص آ ٨٥٨ كلاهما لم يذكرهما بروكلمان وقد ذكر الأصل فقط فى ملحق الكشف م ٢ ص ٢٥٩ وترجمة النبتيتى فى الأعلام للزركلى ص ٦٧٧

٢٨١٨ م المبين فى شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين

لعلى الأمدى

لم يذكر بروكلمان هذا الكتاب (ن ج ١ ص ٣٩٣ و م ١ ص ٦٧٨) وكذلك الحاج خليفة .

٢٨٢٢ م التعليقة المنيفة على مسند أبى حنيفة

لجلال الدين السيوطى

لم يذكر فى المراجع العامة وكذلك فى الحاوى للفتاوى .

٢٨٢٥ م النضرة فى أحاديث الماء والرياض والخضرة

لجلال الدين السيوطى

لم يذكره بروكلمان وقد ذكره حاج خليفة ج ٢ ص ١٩٥٩

٢٧١٩ م شعلة سبيل الدائج فى شرح أرجوزة السراج

لمحمد بن عبد القادر بن على الهلالى اليعقوبى

(ويحتمل أن يكون هذا هو التاسخ لا الشارح) لم يذكر بروكلمان هذا الشرح ج ٢ ص ٣٥٦ و م ٢ ص ٧٠٦

٣٥١٣ م مناسك الحج

لأبى الحسن على النورى السفاقسى

لم يذكره بروكلمان ن ج ٢ ص ٤٦١ و م ٢ ص ٦٩٨

٣٧١ م الصمصام الفاتك للقادح فى مذهب الإمام مالك

لعلى بن محمد الميلى التونسى

لم يذكره بروكلمان م ٢ ص ٧١

٣٧١ م الحديقة العبيقة فى الفرق بين الشريعة والطريقة والحقيقة

للشيخ الغيلى

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة .

٣٧١ م سيف الحرف فى شرح قصيدة المخمس حالى القلب

ص ١٩١ لمحمد بن موسى بن أحمد العبدى العادى العامرى

لم يتعرض لذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة والملحق .

٣٩٦ م منن الرب المجيد فى شرح ياقوتة التوحيد

لمحمد بن أبى محمد عبد الله القيروانى

والمنظومة المسماة بالياقوتة لمصطفى بن على الرفرافى . لم يتعرض لذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة ولم يذكرا المنظومة المسماة بالياقوتة .

٤٠٦ م فتح المولى فى شرح شواهد الشريف بن يعلى على الأجرومية

لعبد الكريم بن فقون القسطنطينى

لم يذكر بروكلمان هذه الحاشية وقد ذكر الشرح (بروكلمان م ٢ ص ٣٣٢) والشرح نادر ولم يذكره الحاج خليفة أيضاً .

٣٩٩ م كنز الفوائد فى شرح صغرى العقائد

لأبى العباس أحمد بن مزيان

لم يتعرض لذكره (ن بروكلمان ج ٢ ص ٢٥٠ و م ٢ ص ٣٥٣) .

٤١٥ م شرح حكم محمود الكورانى الكردى

لعبد الله الشرقاوى

لم يتعرض بروكلمان لهذا الشرح وكذلك الحاج خليفة (ن بروكلمان ج ٢ ص ٧٢٩ و ج ١ ص ٣٠٠/٧) .

٤٣٠ م مواهب الفتاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح

تأليف : مصطفى بن أحمد عرف الطرودى الحنفى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ج ٢ ص ٣١٣ و م ٢ ص ٤٣١) وكذلك الحاج خليفة لم يذكره أيضاً (ن ج ٢ ص ١٩٨٢) .

٤٤٢ م رقية الطبيب فى حل ألفاظ غنيمة العبد المتيب

لعبد السلام أعدلون

لم يذكره الحاج وكذلك بروكلمان .

٤٥٨ م زبدة الأحكام من مذاهب الأئمة الأربعة الأعلام

مجهول المؤلف

لم يذكره بروكلمان وهو غير الكتاب المنسوب للغزنوى وهو موافق لما ذكره الحاج خليفة ج ٢ ص ٩٥٠ لكنه مجهول المؤلف .

٤٧٩ م حاشية على الشرنوبى على مختصر خليل

لم يذكره الحاج خليفة ج ٢ ص ١٦٢٨ وكذلك بروكلمان ج ٢ ص ٨٤ و م ٢ ص ٩٧ وهو بخط المؤلف .

٤٨٨ م بهجة المنان فى قراءة مقص المفضل بالاتقان

تأليف : أبى محمد مصطفى بن أحمد الحنفى

لم يذكر فى المراجع العامة بروكلمان والحاج خليفة وملحقه والورد وسركيس .

٥١٥ م مفاخر الإسلام فى الصلاة على النبي عليه السلام

تأليف : محمد بن أحمد صعر التلمسانى

٨٣٨ م شرح منظومة : المنتقى من الملتقى

تأليف : القروى الطرابلسى ، أحمد بن عمر

٨٠٥ م الدرر السنية فى شرح المناسك النورية

تأليف : ماضور ، محمد بن محمد بن محمد الأندلسى

٨٩ م رسالة أخبار الأشج

ص ١٥

٨٩ م أخبار الأشج فى بيان فضل العلماء وذم الفساق

٢٢٤ م السراج الوهاج فى امتداح صاحب التاج

نظم : عبد الكريم بن زاكور التونسى

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة

٢١٧ م إرشاد السالك إلى السيد المالك

تأليف : محمد حسن بن أحمد البكرى

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة

١٥٠ م شرح السيد الشريف الجرجانى على التحرير

لنصير الدين الطوسى

لم يذكر الحاج خليفة الشرح وكذلك بروكلمان (م ١ ٨٦٨) .

٣٦٠ م الدر الفائق فى الصلاة على أشرف الخلائق بأسماء المعز الخالق

لمحمد بن صالح بن ملوكة

الكتاب منفرد وهو بخط مؤلفه . لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة وملحقه .

٥٢٦ م شرح مقالات كوشيار فى أحكام الفلك

تأليف : أبى عبد الله بن عبد الكريم الدكالى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ن ج ١ ص ٢٢٢ و م ١ ص ٣٩٧)

٥٨٦ م إسعاف الحكام بفقه الفرائض ودوى الأحكام
تأليف : محمد بن محمد بن محمد الحنفى
لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج .

٥٥٠ م فتح العليم فى مناقب سيدى عبد السلام بن سليم
ن بروكلمان م ٢ ص ٦٨٣

٦٠٠ م شرح العاصمية
لأبى السعود محمد أبو الفضل المدنى
لم يذكره بروكلمان (ن ج ٢ ص ٢٦٤ و م ٢ ص ٣٧٥) وكذلك الحاج خليفة .

٦٢٥ م تحفة الحامدين وفرحة الشاكرين
لبرهان الدين أبى إسحق بن إبراهيم المعروف بابن الشامى الحلاوى
لم يذكر بروكلمان هذا الكتاب وكذلك الحاج وملحقه .

٦٢٠ م الثناء المنظوم فيما أسفر من الوجه الكريم بالحى القيوم
تأليف : أحمد بن محمد المدنى الدجانى الشهير بالقشاشى
لم يذكره بروكلمان (ن ج ٢ ص ٣٩٢ و م ٢ ص ٥٣٥) وكذلك الحاج لم يذكره .

٦١٩ م ديوان أبى عبد الله محمد الملا الحنفى
ص ٦٤ ترجمته فى ابن أبى الضياف باب التراجم .

٦٣٢ م إيقاظ الغافلين ومعراج المريدين
تأليف : أحمد بن الحاج بن المهدى
لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج وملحقه .

٦١٤ م مسائل فى علم الرمل
تأليف : قاسم بن سعيد الرقام
لم يذكره بروكلمان (ن ج ٢ ص ٢٥٢) .

٦٠٦ م شمائل الخصوص لمن له غاية فى التمهم والتصوص
لأبى القاسم عبد الرحمن البجائى

ص ١٠٦ لم يذكره بروكلمان (ن ج ١ ص ٤٣٦ و م ١ ص ٧٨٠) ولم يذكره الحاج أيضاً .

٦٠٥ م فتح الرؤوف الجواد بشرح منظومة ابن العماد فى آداب الأكل والشرب

لعبد الرؤوف المناوى

لم يذكره بروكلمان (ن ج ٢ ص ٣٠٩ و م ٢ ص ٤١٧) وقد ذكر فى ملحق الحاج م ٢ ص ١٦٢

٦٤٢ م برهان التجريد فى معنى التوحيد

لمحيي الدين بن العربى

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج وملحقه .

٦٥٢ م شرح كتاب التيسير

لعبد الواحد بن محمد أبى على بن أبى الشداد الأموى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ن بروكلمان ج ١ ص ٤٠٧ و م ١ ص ٧١٩) .

٦٥٣ م إرشاد الراغب

محمد بن أحمد بن عظوم

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة .

٨٨١ م متن الجزائرية

تأليف : الجزائرى ، محمد ..... المالكى .

٥٣٥ م النكتة فى شرح الخطبة والعقيدة وهى حاشية على رسالة ابن أبى زيد القيروانى

لابن سلامة التونسى

لم يذكره بروكلمان (ن م ١ ص ٣٠١ — ٣٠٢) .

٢٩٤ م شرح محمد بن صالح بن ملوكة على الدرة البيضاء للأخضرى

لم يتعرض بروكلمان لذكر صاحب هذا الشرح (بروكلمان ج ٢ ص ٣٥٦ و م ٢ ص ٧٠٦) وكذلك الحاج خليفة ج ١ ص ٧٣٨

٢٨١ م شرح أبي مدين شعيب على الدرر اللوامع

لم يذكره بروكلمان (م ٢ ص ٣٥٠) وكذلك الحاج خليفة .

٢٦٢ م عجائب الأسيار ولطائف الأخبار

لمحمد أبو راس

لم يذكره بروكلمان م ٢ ص ٨٨/٦٨ وكذلك الحاج خليفة وملحقه .

٢٥١ م إسعاف المولى القدير شرح زاد الفقير

لشهاب الدين أحمد بن إبراهيم التونسي الحنفي الأزهري المصري

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح وكذلك الحاج خليفة (بروكلمان ج ٢ ص ٢٢٦ و م ٢ ص ٩٢ والحاج خليفة ج ٢ ص ٩٤٥)

٤٦٣٣ م تنبيه حملة الكتاب على هداية المرتاب وغاية الحفاظ والطلاب

لمحمد بن محمد بن أبي الغيث النفاتي الشهير بدخان

والأصل: هداية المرتاب لعلي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح ج ١ ص ٤١٠ و م ١ ص ٧٢٨ وكذلك الحاج وملحقه لم يذكراه .

٤٦٠٨ م شفاء الغليل في حل ألفاظ فرائض خليل

لمحمد بن عبد الله بن أحمد بن عبد الله الأنميش :

لم يذكره بروكلمان والحاج خليفة وملحقه .

٢٨٦٧ م الكوكب الفريد في شرح عقيدة التوحيد — وهو شرح على صغرى السنوسي.

لمحمد الصالح بن عبد الرحمن بن سليم الأوجلي

لم يذكره ملحق الكشف وسركيس وكذلك بروكلمان ج ٢ ص ٢٥٠ و م ٢ ص ٣٥٣

١٣٥٤ م وصلة الكلمة بأعاريب البسملة

لعلام الدين الأسفراييني

لم يذكره الحاج وملحقه وكذلك بروكلمان (ج ٢ ص ٢١١ و م ٢ ص ٥٧١) .

١٤٠٢ م حاشية الفيشى على شرح الأزهرية

لم يذكر بروكلمان هذه الحاشية ج ٢ ص ٢٧ و م ٢ ص ٢٢ .

١٤٨٥ م كتاب اللؤلؤة فى تفسير الرؤية

لمحمد بن سيرين

لم يذكره بروكلمان (ج ١ ص و م ١ ص ١٠٢) وكذلك الحاج خليفة وملحقه .

٧٣٧ م شرح ألفية العراقى

للأجهورى على

لم يذكره بروكلمان (ج ١ ص ٣٥٩ و م ١ ص ٦١٢) وكذلك الحاج ج ١ ص ١٥٦

٦٧٢ م السريرة المنزعجة لشرح القصيدة المنفرجة

لعلاء الدين على جمال الدين يوسف بن على البغدادى البصرى الشافعى

لم يذكره بروكلمان (ن بروكلمان ج ١ ص ٢٦٨ و م ١ ص ٤٧٣) .

٦٨٢ م مفتاح النصر فى التعريف بعلماء العصر

لمحمد مختار العياضى الباجى

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج إلا أن ملحق الحاج ذكره ولم يذكر مصنفه .

١٠٦١ م حاشية محمد بن أحمد على البهوتى على شرح شيخ الإسلام أبى يحيى زكريا الأنصارى على إيساغوجى

لم يذكر بروكلمان هذه الحاشية (ج ١ ص ٤٦٤ و م ١ ص ٨٤٢) ولم يذكره الحاج خليفة أيضاً .

١٠٥٤ م المباحث الفاسية فى شرح المكودى للألفية

للبطيوى

لم يذكر بروكلمان هذه الحاشية (ج ١ ص ٢٩٨ و م ١ ص ٥٢٤) وكذلك الحاج خليفة وعندنا منه نسخة أخرى تحت عدد ٩٦٠ م .

٩٦٠ م المباحث الفاسية فى شرح المكودى للألفية

للبطيوى

لم يذكره بروكلمان (ج ١ ص ٢٩٨ و م ١ ص ٥٢٤) وكذلك الحاج خليفة وملحقه .

١٥٤٠ م زهر الأنيق فى قصة يوسف الصديق

لأبى محمد بن عبد السلام بن إبراهيم المسراتى القيروانى

لم يذكره بروكلمان م ١ ص ٦٦٤ وذكر فى ملحق الكشف م ١ ص ٦١٦ وشجرة النور ج ١ ص ١٦٦

٧٣٣ م معالم الاستبصار فى معرفة أوقات الليل والنهار

تأليف : محمد بن على الشريف الزواوى

٨٩٣ م سرور الدارين فى الأوراد والأدعية

تأليف : الخوارزمى : أوسر بن عبد الله

٦٦٢ م شق الجيب فى معرفة أهل الشهادة والغيب

لسالم بن أحمد شيخان باعلوى

لم يذكره بروكلمان (ن ج ٢ ص ٤٠٧ و م ٢ ص ٥٦٥) وقد ذكره الحاج خليفة ج ٢ ص ١٠٥٨

٤٣٩١ م المطلعة على أصول الأدلة فى استخراج قيسان الأهلة

لمحمد الغمرى الشافعى الفلكى

لم يذكر بروكلمان هذا التأليف ج ٢ ص ٣٥٩ و م ٢ ص ٤٨٧ وكذلك الحاج خليفة والمستدرك عليه .

٤٥٦٩ م شرح شواهد الموشح على كافية ابن الحاجب

لعلى بن محمود بن محمد بن محمود الشافعى الكرمانى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح على شواهد الموشح ج ١ ص ٣٠٣ و م ١ ص ٥٣٢ وقد ذكر فى كشف الظنون ج ٢ ص ١٣٧١

٤٣٧٩ م الفجر الساطع والضياء اللامع فى شرح درر اللوامع فى أصل مقرا الإمام نافع

لعبد الرحمن بن القاضى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ج ٢ ص ٢٤٨ و م ٢ ص ٣٥٠)
وكذلك كشف الظنون ملحق ١ ص ٤٦٨

٦٧١ م شرح ملحة الأعراب
لمحمد بن الحسن بن سباع الصائغ
لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ن ج ١ ص ٢٧٧ و م ١ ص ٤٨٨) وقد ذكره الحاج خليفة ج ٢ ص ١٨١٨

١٦٨٦ م الإبانة فى إسقاط ما يجب من الحضانة
لبدر الدين القرافى
لم يذكره بروكلمان ج ٢ ص ٣١٧ و م ٢ ص ٤٣٦

٥٨٤ م رياض الأنس فى علم الرقائق
مجهول المؤلف
لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج .

١٣٤٥ م الإحكام فى تمييز الفتوى عن الأحكام وتصرف القاضى والإمام .

٩٤١ م توفيق الرحمن عن هداية الصبيان
تأليف : الزغوانى ، محمد بن أحمد بن يوسف

٩٣٨ م شفاء المحزونين ومنية المهتدين
تأليف : الواعظ ، محمد

١٣٧٧ م شرح الأجرومية فى أسرار العربية
مخطوط نادر جداً منذ عهد برسنيه ودلفين . ذكر ذلك دلفيز ١٨٨٦ خط مغربى صحراوى نسخه لنفسه سليمان بن يوسف الشهامى .

١٥٥٢ م إشراق البدور على خبايا الصدور
لمحمد بن أبى الفتح الصوفى الشافعى
لم يذكر فى المراجع .

٣٤٣٤ م الطبقات
لأبى الفرج عبد الرحمن
ابن الجوزى ٥١٠ ــ ٥٩٧ / سركيس ٦٧

وهو كتاب فريد لم يذكره بروكلمان ولا الحاج خليفة ولا سركيس خط مشرقي محقق معقب في أوله على ورق عربي من القطن مقير حبر ثبوت عناوين مشكولة بالثلث الجميل بعض تطريزات يسيرة خال من تاريخ النسخ واسم الناسخ ٢٧ ظ ١٨ ويظهر أن الخط من القرن الثامن أو التاسع .

٢٤٣٤ م كتاب الطبقات

لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي

لم يذكره بروكلمان ج ١ ص ٥٠٣ و م ١ ص ٩١٦ وكذلك الحاج خليفة ولم يذكره إسماعيل البغدادي في كتابه هدية العارفين ج ١ ص ٥٢٠

٥٩٠ م إرشاد الطالب المعلم إلى معنى السلم

لأبي عبد الله محمد بن عبد اللطيف بن أبي معروف الفلالي

لم يذكره بروكلمان (ن ج ٢ ص ٣٥٥ و م ٢ ص ٧٠٥) .

٥٣٢ م ديوان الصرصري

جمال الدين أبو زكريا يحيى بن زكريا الصرصري

لم يذكره بروكلمان وقد ذكره الحاج خليفة ج ١ ص ٧٩٧ ويوجد منه نبذة ببرلين فهرست الورد عدد ٧٧٥٩

٢٦٥ م التحفة المرضية بنشر بعض قرى إفريقية

مجهول المؤلف

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج وملحقه .

٢٦٠ م مباسم الأزهار ودوحة الأفكار

لإبراهيم بن أبي عبد الله سيالة

٣٨٦٧ م شرح لامية الأفعال

(٢) لأبي عبد الله محمد بن يحيى الرهوني

لم يذكره بروكلمان ج ١ ص ٣٠٠ و م ١ ص ٥٢٦ وكذلك لم يذكره الكشف وملحقه .

٤٤٨٣ م تكميل الصلحاء والأعيان لمعالم الإيمان فى معرفة أهل القيروان
لأبى عبد الله محمد عيسى الكنانى القيروانى
وهى بخط المؤلف منفرد حيث أنه هو كتاب المؤلف .

٣٩٥٧ م الهيئة السنية فى الهيئة السنية
لجلال الدين السيوطى
لم يذكره بروكلمان . كشف الظنون ن ج ٢ ص ٢٠٤٧

٧٩٥ م الملخص الكافى فى علمى المعانى والبيان
لعبد اللطيف بن بير على العلانى
لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة (ن بروكلمان ج ١ ص ٢٩٣ و م ١ ص ٥١٥) .

١٤٣ م مختصر البارع فى علم النجوم
للشهاب أحمد بن تمربغا
ن الحاج خليفة ج ١ ص ٢١٧ وبروكلمان ج ١ ص ٢٢٤/٢٣ و م ١ ص ٤٠١ وأن بروكلمان لم يذكر مختصر ابن تمربغا .

٧٩٥ م الملخص الوافى بالإيضاح والتبيان وهو شرح على متنه المسمى الملخص الكافى فى علمى المعانى والبيان
تأليف : عبد اللطيف بن بير على العلانى
لم يذكره بروكلمان وهو ملخص على تلخيص المفتاح (بروكلمان ج ١ ص ٢٩٣ و م ١ ص ٥١٥) وكذلك لم يذكره الحاج خليفة ج ١ ص ٤٧٣

٦١٧ م حاشية اللقانى ناصر الدين على توضيح ابن هشام
تأليف : اللقانى ناصر الدين

٩١٨ م كتاب المجالس
تأليف : البونى محيي الدين أو شرف الدين أحمد بن على القرشى

٩٢٧ م كتاب الفال
تأليف : ابن الإنسان عبد الله (المنجم)

٨٧٨ م قطف الأزهار ونوح الأطيار

تأليف : على ، سبط الشيخ شرف الدين عمر بن الفارض

٤٠٨٨ م المرائى

محيى الدين بن العربى

(١) لم يذكره بروكلمان والحاجى خليفة وملحقه .

٤٠٨٧ م لب الألباب فى علم الحساب

تأليف : مجهول

لم يذكره بروكلمان والحاجى خليفة والمستدرك عليه لكن الحاج خليفة قد ذكر لب الألباب لأبى المعاشر وهو بالفارسية وهذا بالعربية وهو مرتب على أربع أبواب لا على ستة كالآخر ولهذا فهما متخالفان .

٤٠٢٦ م معادن الحكمة ومظاهر النعمة

لمحمد العمرى

لم يتعرض لذكره بروكلمان ، والحاج خليفة والمستدرك عليه .

٤٠٣٠ م الدور المحيط فى صفة العمل بحكم البسيط

لمحمد بن على الخروبى الأندلسى

لم يذكره بروكلمان والحاج وملحقه .

٤١٧٣ م تقريظ المسامع بشرح كتاب الجامع

لمحمد التاودى بن سودة المرى

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة وملحقه .

٤٥٠٤ م أشرف المقاصد فى شرح المقاصد — مقاصد التفتازانى —

لأحمد بن محمد بن محمد بن يعقوب المكناسى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح ج ٢ ص ٢١٦ و م ٢ ص ٣٠٤ وكذلك ملحق الكشف .

٤٣٣٣ م الروضات المزهرات فى العمل بربع المقنطرات

لعلى بن على بن إبراهيم الشاطر الدمشقى

لم يذكره بروكلمان . وقد ذكر فى كشف الظنون ج ١ ص ٩٢٢ ومقابل عليه مقابلة تامة إلا أنه قد نسب المؤلف فى المخطوط لمحمد بن أحمد المرى ويتعارض هذا مع ما فى كشف الظنون إذ نسبه لعلى الشاطر .

٤٣٣٣ م جوامع النجوم وأصول الكواكب السماوية
لأحمد بن بشير الفرغانى
لم يذكره بروكلمان والكشف وملحقه .

٤٢٨٦ م الرأى والإشباع فى شرح كشف القناع فى رسم الأرباع
لمحمد بن الخير الحسنى
لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ج ٢ ص ١٢٧ و م ٢ ص ١٥٨) كذلك الكشف لم يذكر الشرح ج ٢ ص ١٤٩٤

٤٢٨٨ م الألفاظ [illegible] فى الوضعيات بالهندسة
لأبى الرضا عبد اللطيف
لم يذكره بروكلمان والحاج خليفة وملحقه .

٤٢٩٥ م الكشف الربانى عن السر الإلهى الرحمانى الروحانى
لأحمد بن بدر الدين بن عتيم المتولى الصوفى
— بخط المؤلف — لم يذكره بروكلمان والحاج خليفة وملحقه .

٣٧٧٩ م التحرير والتحبير وهو شرح على رسالة ابن أبى زيد القيروانى
لعمر بن على اللغمى الإسكندرى الشهير بابن الفاكهانى آ ٧٣١
لم يذكره بروكلمان ج ١ ص ١٧٨ و م ١ ص ٣٠١

٣٩٠٠ م المباحث العقلية فى شرح معانى العقيدة البرهانية
الأصل لأبى عمرو عثمان بن عبد الله السلالجى
لم يذكر بروكلمان هذا الشرح م ١ ص ٧٦٨ وكذلك الحاج خليفة ج ٢ ص ١١٥٧

٣٩٥٨ م شرح نخبة التفاحة فى قواعد الحساب والمساحة
لعبد اللطيف بن أحمد بن محمد الدمشقى

وهو صاحب المنظومة (نخبة التفاحة) توجد المنظومة بغوطة عدد ١٥٠٠ والشرح لم يذكره بروكلمان م ١ ص ٥٥٨

٣٩٦٩ م شرح لامية العجم
لجلال الدين عبد الرحمن السيوطى .
لم يذكر بروكلمان هذا الشرح ج ١ ص ٢٤٧ و م ١ ص ٤٣٩ وكذلك الحاج خليفة والمستدرك عليه .

٣٩٦٤ م كتاب التراجم
لمحى الدين بن العربى
ـ فى ترجمة حقائق بعض الكلمات ـ لم يذكره بروكلمان ج ١ ج ١ ص ٤٤١ و م ١ ص ٧٩٢ وكذلك الكشف .

٣٩٨١ م كتاب اللباب المنجى من العذاب
لمحيى الدين بن العربى
لم يذكره بروكلمان والحاج خليفة والمستدرك عليه .

٤٠١٤ م موجز القانون
لشهاب محمد الايجى البلبلى
والموجز لابن نفيس وهو موجز قانون ابن سينا (لم يذكره بروكلمان ج ١ ص ٤٥٧ و م ١ ص ٨٢٥) وقد ذكر كشف الظنون ج ٢ ص ١٩٠٠

٤٠١٨ م المجمل بالوفا فى حل مشكلات الشفا بتعريف حقوق المصطفى
لعبد الباقى بن عبد المجيد بن عبد الله بن متى القرشى اليمانى
لم يذكر بروكلمان هذا الشرح وذكر له شرحاً آخر يسمى بالاكتفاء وذكر له أيضاً مختصراً يوجد ببرلين عدد ٢٥٦٦ بروكلمان ج ١ ص ٣٦٩ و م ١ ص ٦٣١ كشف الظنون ج ٢ ص ١٠٥٥

٣٥٠٢ م الثانى من شرح ابن المرابط على تسهيل الفوائد
لابن مالك
لم يذكر الحاج خليفة هذا الشرح ج ١ ص ٤٠٥ وكذلك ملحقه ولم يذكره أيضاً بروكلمان ج ١ ص ٢٩٦ و م ١ ص ٥٢٢

٤٠٢٠ م ما يجب على المؤمنين من إراقة دم الكافرين
للإمام السبكى
لم يذكر بروكلمان والحاج خليفة والمستدرك عليه .

٤٢١٥ م حاشية محمد بن إبراهيم الدلجى
على شرح أبى زكريا الأنصارى على إيسا غوجى
لم يذكر بروكلمان هذه الحاشية ج ١ ص ٤٦٤ و م ١ ص ٨٤٣
وكذلك الكشف .

٤١٩١ م مفاتيح الأسرار ومصابيح الأكوار
لعبد الرحمن بن محمد البسطامى
لم يذكره بروكلمان ج ٢ ص ٢٣١ و م ٢ ص ٣٢٣ ن كشف
الظنون ج ٢ ص ١٧٥٥

٤٢١٧ م النجوم الزاهرة فى السبعة المتواترة
لمحمد بن سليمان المقرى الحكرى
لم يذكره بروكلمان وكذلك كشف الظنون وملحقه .

١٤٧٢ م نزهة الأبصار فى أعمال الليل والنهار
لمحمد بن مصطفى بن محمد حتاتة المدعو عسيلى الشافعى
لم يذكر فى المراجع .

٩٥١ م حاشية الشاوى على صغرى السنوسى
تأليف : الشاوى ، يحيى بن محمد بن محمد

٩٤١ م منظومة فى الفقه الحنفى
تأليف : البهلولى ، أحمد

٣٠٠١ م فتاوى الكازرونى

٨٤٨ م خيار الأعمال المنجية من الكروب والأهوال
تأليف : البارودى ، أحمد بن محمد بن حسين بن إبراهيم

٨٥١ م مختصر شرح بانت سعاد
تأليف : الأميوطى ، إبراهيم بن محمد

٣٠٣٦ م شرح شواهد شذور الذهب
تأليف : القاسم بن محمد البجائى
لم يذكره بروكلمان (ج ٢ ص ٢٤ و م ٢ ص ٢٠) وكذلك الحاج خليفة وملحقه .

٣٠٣٧ م غنية الطالبين لما تضمنته أم البراهين — وهو شرح على صغرى السنوسى —
لمحمد بن محمد بن محمد المصرى
لم يذكر بروكلمان هذا الشرح ج ٢ ص ٢٥٠ و م ٢ ص ٣٥٣

٢٩٢٢ م مجمع الأحكام
لمصطفى بن ادريس البرسوى
لم يذكره بروكلمان وقد ذكره الحاج خليفة ج ٢ ص ١٥٩٦

٢٨٧٢ م التنبيه على معانى الفرائض
لعبد الرحمن بن عبد الله الخثعمى السهيلى
لم يذكره بروكلمان (ج ١ ص ٤٨٣ و م ١ ص ٧٣٣) الأعلام ص ٤٩٨ وقد ذكره إسماعيل البغدادى فى أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ج ١ ص ٥٢٠

٢٥٧ م مسالك النجح إلى قطر الندا والشواهد والشرح
لإبراهيم الأندلسى عرف البنا
لم يذكره بروكلمان (ن ج ٢ ص ٢٣ و م ٢ ص ١٦) وكذلك الحاج خليفة ج ٢ ص ١٣٥٢ وعندنا كتاب مثله آخر تحت عدد ٥٢١ م .

٢٤٤١ م توفيق العناية فى شرح الوقاية
لجنية بن سندل الحنفى
قد ذكره الحاج خليفة ج ٢ ص ٢٠٢٠ ولم يذكره بروكلمان أنظر شرح الوقاية ج ١ ص ٣٧٦ و م ١ ص ٦٤٦

٢٤١٨ م رسالة فى وجوب الجهاد والهجرة
لمحمد بن أحمد عليش الأزهرى

لم يذكرها بروكلمان (ن ج ٢ ص ٤٨٦ و م ٢ ص ٧٣٨) وكذلك سركيس .

٢٦٦٠ م فرائض أبى نصر

لأحمد بن محمد بن على البغدادى أبى نصر

لم يذكره بروكلمان . حاج خليفة ج ٢ ص ١٢٤٥

٢٦٦٥ م غاية الآمال فى جميع الأحوال

لم يعرف مؤلفه .

لم يوجد فى المراجع بعد البحث والتنقيب الطويل

٣٦٣٩ م خلاصة المعالم على منظومة ابن غانم

لقاسم المؤخر السوسى

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة وملحقه .

٣٧٣٠ م اللمع المنيرة فى حل فرائض خليل

لعبد الرحمن بن أسيد بن أحمد

لم يذكره بروكلمان وكذلك الحاج خليفة وملحقه .

٣٧٣٢ م مختصر « الوسائل الفاخرة إلى خير الدنيا والآخرة »

كلاهما : لعلى بن عبد الصادق العبادى

لم يذكره بروكلمان والحاج خليفة وملحقه .

٤٠٦٥ م شرح الهمزية

لمحمد بن عبد الرحمن الصومعى الدار الهردى النجار

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ج ١ ص ٢٦٦ و م ١ ص ٤٧٠) وكذلك الكشف .

٤٠٦٨ م المجموع وهو شرح على المهذب فى المذهب

لمحيى الدين النووى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح (ج ١ ص ٣٨٧ و م ١ ص ٦٦٩) وذكر الحاج خليفة ج ٢ ص ١٩١

٤٠٥٠ م تنوير الألباب فى علم الحساب

لإدريس بن محفوظ بن أحمد الشريف الدلسى الجزائرى التونسى

لم يذكر فى المراجع .

٤٠٦٢ م الأسرار النحوية فى شرح ألفاظ الأجرومية

لمحمد بن عبد الله الأربسى

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح ج ١ ص ٢٣٧ و م ٢ ص ٣٣٣ وكذلك ملحق الكشف ج ٢ ص ٥٤٠

٤٠٩٤ م حاشية محمد الحفنى على الفوائد الشنشورية فى شرح المنظومة الرحبية

لم يذكر بروكلمان هذه الحاشية ج ٢ ص ٣٢١ و م ٢ ص ٤٤٢

٢٩١ م البهجة العرفانية فى معرفة القوى الإنسانية

تأليف : محمد العوفى

لم يتعرض لذكره بروكلمان والحاج خليفة .

٥٧٠ م فتح المغلقات وكشف الحجب عن وجوه المسائل الأبيات . وهو شرح التلمسانية فى الفرائض

للشيخ فرج

لم يذكر بروكلمان هذا الشرح ن ج ١ ص ٣٦٧ و م ١ ص ٦٦٦

٥٠٠ م بيان ما للحديث من مصطلح بشرح منظومة ابن فرج

لعبد القادر بن أحمد بن عبد القادر الغنيمى الأنصارى

لم يذكره بروكلمان (ن بروكلمان م ١ ص ٦٣٥) .

انتهى هلال ناجى

كتاب

المنهل الرّوىّ

في

مختصر علوم الحديث النبوى

للشيخ الإمام العالم العلامة

الزاهد العابد الورع القدوة

الناسك

بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة

أعاد الله من بركاته

تحقيق

الدكتور محيي الدين عبد الرحمن رمضان

تقـــديم

بسم الله الرحمن الرحـــيم
وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيد
المرسلين محمد بن عبد الله المبعوث
رحمة للعالمين

فهذا كتاب فى مصطلح علوم الحديث الشريف ، تواضع مصنفه رحمه الله فسماه ملخصاً أو تلخيصاً وعمله لنفسه خاصة ، ولكن القارىء له يتبين مدى ما فيه من نفع ، خصوصاً بعد أن يعرف أنه ملخص لأصل حوى واستقصى أغلب ما كتب فى هذا الفن ، وأجل ما عالجه أئمته الكبار ، وأما مصنفه ابن جماعة فهو أحد أئمة عصره فى هذا الفن فضلا على تمكنه فى علوم أخرى شهد له بها الأعلام .

وإذ قمت بتحقيق هذا الكتاب كنت أرجو أن أقدم كتاباً نافعاً فى هذا الباب ، وأنا أتبين فيه جوانب هامة سيفيد منها ليس طلاب هذا العلم فحسب ولكن غير هؤلاء من المثقفين وطلبة العلم الذين يتطلعون إلى المعرفة ، فضلا على أنه كتاب يبحث فى علم له خطره فى حياة أمتنا من وجوه شتى ، وقد أحاط بكل أطراف الموضوع على نحو يفيد منه العلماء وغير العلماء ، ولم أقصر فى عملى فيه جهدى واهتممت أن يكون ميسور النفع لكل من يقتنيه . وإننى لأسأل الله تعالى أن يحتسبه لى عنده فيكفر عنى من سيئاتى ويجعل لى به وسيلة إلى مغفرته ، وهو أكرم مسؤول . والحمد لله على جزيل فضله ، والصلاة والسلام الأتمان على نبيه الكريم وعلى آله وأصحابه الأخيار ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

١ ـ المؤلف

« ابن جماعة »

(أ) اسمه ونسبه :

هو « محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن حازم بن صخر الكنانى الحموى ثم المصرى الشافعى بدر الدين أبو عبد الله شيخ الإسلام وقاضى القضاة بمصر والشام . ولا نكاد نجد خلافاً عند من ترجموا له فى شىء يتصل به من حيث اسمه ونسبه ، فهو مشتهر بكنيته « ابن جماعة » بل هو رأس من اشتهر بهذه الكنية ، وقد ولد بحماة سنة ٦٣٩[١] ، غير أن بعض المترجمين يفصّل فى تاريخ مولده فيجعله رابع ربيع الآخر من السنة المذكورة ، وبعض يذكر يومه فيسميه ليلة السبت[٢] .

(ب) علمه ومكانته :

وإذ كان من منزل علم وكان أبوه معدوداً بين الشيوخ الأئمة فقد توافرت له ظروف الطلب والدرس ، وأتيح له أن يسمع شيخ الشيوخ الأنصارى بحماة ومن ابن أبى اليسر والرشيد العطار فى سنة خمسين ، أى بعد اثنتى عشرة سنة من مولده كما أنه رحل للطلب ، يقول فى الشذرات : « وأخذ أكثر علومه بالقاهرة عن القاضى تقى الدين بن رزين »[٣] . ويقول الحافظ ابن كثير فى ذلك : « وسمع الحديث واشتغل بالعلم وحصل علوماً متعددة وتقدم وساد أقرانه »[٤] ، وفى قول الذهبى ما يوضح جوانب علمه ومدى تمكنه فيها يقول : « اشتغل وحصل وشارك فى فنون العلم فتبحر فيها وتميز فى التفسير والفقه وعنى بالرواية فجمع وصنف واشتهر وبعد صيته »[٥] . وهذا ما ذكره غير مترجم منهم الخليل بن آيبك الصفدى يقول :

---

(١) ذيل تذكرة الحفاظ/١٠٧ ; والدرر الكامنة ٣/٣٦٧ ، والوافى بالوفيات ٢/١٨–٢٠

(٢) شذرات الذهب ٦/١٠٥ ، والبداية والنهاية ١٤/١٦٣ ، وذيل تذكرة الحفاظ ١٠٧

(٣) شذرات الذهب ٦/١٠٥ ، والدرر الكامنة ٣/٣٦٨ .

(٤) البداية والنهاية ١٤/١٦٣ .

(٥) ذيل تذكرة الحفاظ ١٠٧ .

« وحدّث بالكثير وتفرد فى وقته وكان قوى المشاركة فى علوم الحديث والفقه والأصول والتفسير ، خطيباً تام الشكل ذا تعبد وأوراد وحج »[١] ، ويؤكد هذا ما ينقله فى شذرات الذهب عن الذهبى فى معجم شيوخه[٢] ، وكذا ما يذكره ابن حجر[٣] .

وفيما جاء فى ذكر الوظائف التى وسدّت إليه ما يعرب عن علمه ومبلغ ما حصل منه . فقد كان حاكم الإقليمين كما سماه السبكى والذهبى ؛ ولى قضاء الشام وقضاء مصر ، ومن قبل كانت له خطابة القدس الشريف وحكمها وكذا خطابة المسجد الأموى كما كان له تدريس كبار مدارس الشام ومصر ، كالعادلية والقيمرية والكاملية . ومما يوضح مكانته هذه مايذكره ابن طولون نقلا عن ابن كثير قوله إذ وسدت إليه وظيفة شيخ الشيوخ : « وفى يوم الأربعاء تاسع عشر ربيع الأول سنة إحدى وسبع مائة جلس قاضى القضاة وخطيب الخطباء بدر الدين ابن جماعة بالخانقاه السمياطية شيخ الشيوخ بها عن طلب السوقية له فى ذلك ورغبتهم فيه وذلك بعد وفاة الشيخ يوسف ابن حمويه الحموى ، وفرحت الصوفية به وجلسوا حوله ولم تجتمع هذه المناصب قبله لغيره ولا بلغنا أنها اجتمعت لأحد بعده إلى زماننا هذا : القضاء والخطابة ومشيخة الشيوخ[٤] .

ثم يذكر بعد ذلك خبر توسيد منصب قاضى القضاة بمصر إليه بعد وفاة ابن دقيق العيد ؛ يقول : « وفى يوم الخميس سابع عشر صفر سنة اثنتين وسبع مائة وصل البريد إلى دمشق فأخبر بوفاة قاضى القضاة بالديار المصرية تقى الدين ابن دقيق العيد ومعه كتاب من السلطان إلى قاضى القضاة بدر الدين بن جماعة فيه تعظيم له واحترام وإكرام يستدعيه إلى قربه ليباشر وظيفة القضاء بمصر على عادته . فتهيأ لذلك ولما خرج ، خرج معه نائب السلطنة آقوش الأفرم وأعيان الناس ليودعوه »[٥] .

---

(١) الوافى بالوفيات ٢/١٨ .
(٢) شذرات الذهب ٦/١٠٦ .
(٣) الدرر الكامنة ٣/٣٦٨ .
(٤) قضاة دمشق ٨٠ — ٨١ .
(٥) قضاة دمشق ٨١ .

وتبدى خطورة مكانته فى ملاحظة أخيرة نذكرها ، وهى أنه عزل من منصب قاضى القضاة بمصر بابن بنت الأعز سنة ونقل إلى قضاء الشام ثم أعيد بعد وفاة ابن دقيق العيد ثم عزل بجمال الدين الذرعى ثم أعيد وبقى فى منصبه فضلا عن مناصب أخرى كالتدريس بالصالحية والناصرية وجامع ابن طولون وغير ذلك إلى أن أضر بأخرة فاستعفى ولكنه بقى فى منزله يباشر القضاء مدة[1].

(ج) سماته :

وكان إلى فضل علمه ذا خلق وسماحة وتصوّن وأوصاف حميدة ، وكانت له جلالة وافرة وعقل تام على ماذكر ابن العماد عن الذهبى فى معجم شيوخه ، وعلى ماذكر عن السبكى قوله : « ذو عقل لاتقوم أساطين الحكماء بما جمع[2] » ويذكر ابن حجر أنه ترك الأخذ على القضاء عفة فى ولايته الثانية ، وأن له وقعاً فى النفوس وجلالة فى الصدور ، وفى وصفه لسمته جوانب من تلك الحقيقة يقول : « وكان مليح الهيئة أبيض مسمناً مستدير اللحية نقى الشيبة جميل البزة رقيق الصوت وقوراً » . ويقول فى ذكر عاداته : « وكان متقشفاً مقتصداً فى مأكله وملبسه ومركبه ومسكنه حسن التربية من غير عنف ولا تخجيل . ومن ورعه أنه لما ولى تدريس الكاملية رأى فى كتاب الوقف فى شرط الطلبة المبيت فجمع ما كان أخذه وهو طالب وأعاده للوقف لأنه كان لا يبيت . ولما عزل واستقر جلال الدين القزوينى مكانه ركب من منزله من مصر وجاء إلى الصالحية حتى سلم عليه فعد ذلك من تواضعه »[3] .

(د) شيوخه وأنداده وتلاميذه :

وفى ذكر شيوخ المترجم بيان لحاله وتعريف به كثير ، فمن شيوخه ابن مالك الإمام النحوى وهو غنى عن التعريف لاشتهاره وبعد صيته[4] .

ومنهم ابن دقيق العيد ذكر الذهبى أن أئمة تخرجت به ، وينقل عنه

(١) الدرر الكامنة ٣/٣٦٨ .

(٢) شذرات الذهب ٦/١٠٦ .

(٣) الدرر الكامنة ٣/٣٦٨ ، ٣٦٩ .

(٤) ترجمته فى طبقات القراء ٢/١٨٠ .

الحافظ قطب الدين الحلبي قوله فيه : كان إمام أهل زمانه وممن فاق بالعلم والزهد على أقرانه حافظاً متقناً في الحديث وعلومه ويضرب به المثل في ذلك[1].

ومنهم الرشيد العطار يصفه الذهبي بقوله : إنه الإمام الحافظ الثقة المجود، وينقل عن الشريف عز الدين قوله فيه : انتهت إليه رياسة الحديث بالديار المصرية[2].

ومنهم ابن البخاري الذي يذكر ابن الجزري اضطلاعه بالقراءة ورواية الحروف وأن الأستاذ أبا حيان روى القراءات عنه بالإجازة[3].

ومنهم ابن الأزرق الذي يذكر ابن الجزري أنه روى الشاطبية عن ناظمها بقوله : وهو آخر من روى عنه في الدنيا ، ولثقة الناس به رواها عنه الكبار من مثل المترجم وحسن الراشدي وبدر الدين التاذفي وغيرهم .

وأما أقرانه ومعاصروه فمنهم ابن بنت الأعز الذي جاء ذكره عند عزل المترجم من منصب القضاء به ، ويترجم له ابن حجر ، ويذكر أنه أسمع على ابن البخاري والأبرقوهي ، وأن القطب القسطلاني أجازه وكذا الحراني وأن شيخه العراقي والقاضي المناوي وغيرهما سمعوا منه كما يذكره في الذيل في وفيات سنة ٧٦٢[4] ، وكذلك جمال الدين الذرعي الذي يترجم له ابن حجر فيذكر أنه سمع من ابن أبي اليسر وابن عبد الدائم وأنه كان ذا فضل وصلاح[5] . وكذلك جلال الدين القزويني الذي يذكره في الذيل إذ توفي سنة ٧٣٩ وأنه ولي مناصب عدة وتخرج به خلف[6] وهو الذي خلفه على منصب قاضي القضاة بمصر .

وفي ذكر تلاميذ الشيخ كما في شيوخه ما يوضح منزلته العلمية ، ومن أبرزهم ولده عبد العزيز المترجم في الذيل وقد جاء فيه أنه أحضر على عمر

---

(١) تذكرة الحفاظ ١٤٨٢ .

(٢) تذكرة الحفاظ ١٤٤٢ .

(٣) طبقات القراء ١/٥٢٠ .

(٤) الدرر الكامنة ٢/٤٢٢ ، وذيل تذكرة الحفاظ ١٣١ – ١٣٢ .

(٥) الدرر الكامنة ١/٢١٦ .

(٦) ذيل تذكرة الحفاظ ٢١ – ٢٢ .

القواس وأبي الفضل بن عساكر وسمع من الدمياطي والأبرقوهي وأنه أكثر السماع ، وكانت له عناية بالتصنيف،وأخذ عنه العراقي وأثنى عليه الأسنوي، وفيما جاء في ترجمة ابن حجر له ما يقطع بأنه لم يكن بأقل من أبيه مقاماً في العلم ومنزلة في الحكم ولدى الحكام[1] ، وكذلك جمال الدين البلبيسي الشيخ المقرىء الذي يذكر ابن الجزري أنه قرأ الشاطبية على المترجم كما أنه – ابن الجزري – قرأ عليه العنوان ومعه أولاده ويسميهم[2]،وكذلك جمال الدين الأميوطي الذي يترجم له ابن حجر ، ويذكر أنه سمع على المترجم ، ويفصّل في ترجمته مما يعرب عن فضله يقول فيه : « وحدّث عن الشيخ جمال الدين هذا جماعة كثيرة من أهل مصر والحجاز. وذكر أبو حامد بن ظهيرة أنه قرأ عليه كثيراً من مروياته وأنه أجاز له وأذن له في الإفتاء والتدريس وحدّث عنه في معجمه »[3] ومنهم أيضاً خليل بن أيبك الصفدي الذي يذكر أن المترجم أجاز له[4] ، وحسبي هؤلاء وهؤلاء من شيوخ ابن جماعة وأقرانه وتلاميذه تنويهاً بمنزلته وتعريفاً به .

(هـ) وفاته :

وكذلك ، لا خلاف عند المترجمين للمصنف في ذكر وفاته غير ما أشرت إليه عند ذكر ميلاده من حيث التفصيل ؛ فبعضهم يذكر سنة الوفاة ، وهي سنة ٧٣٣ ،وبعض يضيف إلى ذلك تفصيل التاريخ فيذكر الشهر وهو جمادى الآخرة ، وبعض يذكر اليوم ويعين الوقت كما فعل ابن كثير : وهو ليلة الإثنين بعد العشاء الآخرة حادي عشرين جمادى الأولى ، والخلاف ظاهر بين شهري جمادى ، وآخرون يذكرون موضع دفنه ما بين اختصار وتفصيل وهو القرافة قرب الإمام الشافعي[5] .

---

(١) ذيل تذكرة الحفاظ ٣٦٣ ، والدرر الكامنة ٢/٤٨٩ .

(٢) طبقات القراء ٢/٢٤٦ .

(٣) الدرر الكامنة ١/٦٢ – ٦٣ .

(٤) الوافي بالوفيات ٢/١٨ .

(٥) البداية والنهاية ١٤/١٦٣ ، وشذرات الذهب ٦/١٠٦ ، والدرر الكامنة ٣/٣٦٩ ، والوافي بالوفيات ٢/٢٠ ، وحسن المحاضرة ١/٢٤٠ ، وذيل تذكرة الحفاظ ١٠٨ .

(و) مصنفاته وميزاتها :

ولا بد قبل ذكر مصنفاته من العرض لما قاله المترجمون له ... تميزه بالتصنيف : فإن أغلبهم يقول بمشاركته القوية فى علوم شتى أهمها الحديث ، ومصطلحه والفقه والتفسير والأصول[1] ، ويذكر آخرون على الإطلاق تأليفه فى فنون كثيرة[2]، ويشير بعض إلى أن له تصانيف ، أو يصفونها بالنفع والفائدة[3]. وأما عنوانات تلك المصنفات وأنواعها فيعددها آخرون وهى على ترتيب الهجاء :

١ — إيضاح الدليل فى قطع حجج أهل التعطيل .
٢ — التبيان لمهمات القرآن .
٣ — تجنيد الأجناد وجهات الجهاد .
٤ — تحرير الأحكام فى تدبير جيش الإسلام .
٥ — تذكرة السامع والمتكلم فى آداب العالم والمتعلم[4] .
٦ — تنقيح المناظرة فى آداب المخابرة .
٧ — حجة السلوك فى مهارة الملوك .
٨ — الرد على المشبهة فى قوله تعالى : (الرحمن على العرش استوى).
٩ — الضياء الكامل فى شرح الشامل .
١٠ — الطاعة فى فضيلة الجماعة .
١١ — غرر التبيان فى تفسير القرآن .
١٢ — الفوائد الغزيرة والمستنبطة من أحاديث بريرة .
١٣ — الفوائد اللائحة من سورة الفاتحة .
١٤ — كشف الغمة فى أحكام أهل الذمة .
١٥ — كشف المعانى عن متشابه المثانى .
١٦ — المسالك فى علم المناسك .
١٧ — المقتص فى فوائد تكرير القصص .

---

(١) نكت الهميان ٢٣٥ ، والدرر الكامنة ٣/٣٦٨ ، وذيل تذكرة الحفاظ ١٠٧ .
(٢) تاريخ ابن الوردى ٢/٣٠٢ ، وحسن المحاضرة ١/٢٤٠ .
(٣) الأنس الجليل ٢/٤٨١ ، والبداية والنهاية ١٤/١٦٣ .
(٤) ومنه نسختان مخطوطتان بالظاهرية بدمشق ، وهو مطبوع أيضاً .

١٨ – المنهل الروى[1] .

ويذكر الصفدى فى ترجمته نادره وقعت له تكشف عن مشاركته فى فى علم الآلات ويذكر أن له فيه رسالة فى الاصطرلاب[2] .

ويلاحظ من ثبت كتبه هذا مدى اتساع ثقافته ومشاركته العلمية ، وصلة ذلك بحياته وسمات شخصه . وكأن مصنفاته جوانب لتلك الحياة بكل مظاهرها المادية والأدبية . فهى جانب من زهده وجانب من اشتغاله فى القضاء وجانب من روايته وتحديثه وجانب من فقهه ، فسماتها هى سمات شخصه تعلن عنها وتدل عليها وتوشك ألا تغفل جانباً منها .

٢ – الكتاب

(أ) علوم الحديث واصطلاحه :

إن لكل أمة سمات تفردها بين الأمم وتجعلها ممتازة من غيرها ، ومن أبرز سمات أمتنا الإسلامية عنايتها بالعلم الشريف دراية ورواية بعد عنايتها بكتاب الله عز وجل أداء وتدبراً ، وقد جاءت الآثار تؤيد هذه السمة البينة وتحث على الحفاظ عليها والتزامها من مثل الأمر بالحديث عن الرسول صلى الله [illegible] وسلم . والاحتياط من الكذب عليه والتحذير من ذلك والثناء على رجاله من [illegible] وطلاب ، ولا غرو فى ذلك والحديث المصدر الثانى للتشريع فى الدولة الإسلاميه . أما وقد أتى على هذه الأمة أحقاب طوال من الغفلة والنوم وترددت بها السبيل إلى ههنا وإلى ههنا فأمست أغلب سماتها قد غشاها ما غشاها من التلاشى والانحسار ، وإذ كانت الأمم بطبيعة حياتها لا تقوم من عثرتها إلا بإحياء سماتها والحفاظ عليها فلابد من الالتفات إلى مثل هذا الفن من العلم الشريف إذ أن به قوام الرواية ونهج الدراية ، ولطالما رُدت به غائلة الكذب وأهله ، وما أكثر الشواهد على ذلك من أئمة نذروا أنفسهم

---

(١) هدية العارفين ١٤٨/٢ ، وكشف الظنون ٣٨٦ ، ٨٣٩ ، ١١٦٢ ، ١٦٣٠ ، ١٦٦٣ ، ١٧٩٣ ، ١٨٨٤ ، وإيضاح المكنون فى الذيل على كشف الظنون ١٥٥/١ ، ٢٢٩ ، ٢٣١ ، ٢٧٤ ، ٢٩٣ ، ٧٦/٢ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ .

(٢) الوافى بالوفيات ٢٠/٢ .

يتعرفون الرجال ويتدبرون أحوالهم جرحاً وتعديلا ، وآخرين اهتموا بصنف منهم كالثقات ، ونفر عنوا بالتصنيف فى الضعيف وآخر انصرفوا إلى جمع الصحيح وتلك هى ذخائر أعمالهم ما بين مطبوع — وهو قليل — يتردد بين أيدى المقرئين من علماء وطلاب . وبين مخطوط — وهو كثير — قد توزعته خزائن فى الغرب والشرق ينتظر يقظة الهمم وانتباهة الأمة .

(ب) مقدمة ابن الصلاح :

ولما كان الكتاب الذى تقدم له ملخصاً لكتاب ابن الصلاح الذى يعرف بعلوم الحديث أو بمقدمة ابن الصلاح ، فلابد من الكلام على هذا الكتاب تنويهاً به ليتعرف القارىء أهمية كتابنا هذا .

فقد تقدم ابن الصلاح أئمة فى التصنيف فى هذا الفن ها أنذا أسرد أسماءهم على الترتيب فأولهم عناية به القاضى الرامهرمزى ثم الحاكم أبو عبد الله فأبو نعيم الأصبهانى ثم وليه الخطيب البغدادى ووليه آخرون كانوا عيالاً على الخطيب كما قال السيوطى[1] حتى جمع ابن الصلاح كتابه المشهور وقد جعل مصنفات الخطيب محور كتابه وانتفع من غيرها مما هو فى الفن ذاته فضم فوائدها إليه ، فأضحى كتابه جامعاً لكل ما جاء فى هذا الفن محيطاً به مستقصياً أغلب اصطلاحه وتبدو أهميته التى نحاول أن ندلل عليها فى عناية الناس به قراءة وفهماً . وكذلك نقداً ومعارضة ما بين شارح وملخص وناظم أذكر منهم الإمام النووى أبا زكريا الذى اختصره مرتين وابن كثير وأبا الفداء وعلاء الدين الماردينى وأبا الفضل العراقى وشهاب الدين القاضى وابن جماعة الذى نقدم لكتابه . وحفيده عز الدين محمد وغير هؤلاء .

(ج) المنهل الروى وأهميته :

ولكن ما هى صلة المنهل الروى بكتاب ابن الصلاح ، أهى مختصر كتلك المختصرات التى ذكرنا أصحابها وصورة له أم كتاب له مميزاته التى تفرده عنه وتنحاز به وما هى أهميته بين المختصرات الأخرى وكتب المصطلح ؟

والجواب عن طرف السؤال الأول يتبين فيما ذكره السيوطى عن كتاب ابن الصلاح قوله : « لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب بأن يذكر ما يتعلق

---

(١) تدريب الراوى ٩ .

بالمتن وحده وما يتعلق بالسند وحده وما يشتركان معاً ، وما يختص بكيفية التحمل والأداء وحده وما يختص بصفات الرواة وحده »[1]وقد علل ذلك باهتمام ابن الصلاح بفائدة الطلاب مؤثراً نفعهم على تأخيره عنهم ليتم ترتيبه ويعنى بتنسيقه ،وإذ لخصه ابن جماعة على النحو البيّن فى مقدمة كتابهوالفهرس الذى عملته بآخره فقد اهتم بأن يكون منسقاً على نحو ارتضاه هو لنفسه يقول فى المقدمة : « ومنذ تكرر سماعى له وبحثى وعكوفى على فوائده وحتى لم أزل حريصاً على تلخيص ألفاظه لنفسى وتلخيص خلاصة محصوله لتقريب مراجعتى له ودرسى وترتيبه على ماهو أسهل عندى وأولى »[2]وفى هذا مفارقة وامتياز للمخلص ابن جماعة عن مقدمة ابن الصلاح فضلا على زيادة مفيدة استدركها أو أضافها كما أنه نفى عنه أشياء لا يحتاج إليها ، وذكر أقوالا بتمامها أواختصرها أو حذفها. يقول فى مقدمة الكتاب : « جمعت فيه خلاصة محصوله وأخليته من حشو الكلام وطوله وزدته من فرائد الفوائد وزائد القواعد وقد أنقل كلام بعض بنصه وأحذف من فى بعض حشو فصه، وذكرت مسائله حيث ظننت أنه أجدر بها وأولى المواضع بطلبها »[3] .

وبهذه الميزات التى يحسن بكل ملخص أن يتحراها حتى يجعل لعمله فائدة ويجتنب التقليد المخل ويحذر الإمعية ، فقد كان كتاب المنهل الروى تلخيصاً قيما لمقدمة ابن الصلاح لفحواه الفوائد المستدركة ونساقته وترتيبه اللذين حرص ابن جماعة على أن يحققهما فضلا على أنه صنعة عالم شهد له الأعلام بطول باعه وقوة مشاركته فى هذا الباب من العلم الشريف[4] .

وهناك ملاحظة أخيرة على أهمية المنهل وهى أن السيوطى الذى اشتهر بالج والتلخيص بله التلفيق وإجادته نراه فى كتابه « تدريب الراوى » وهو شرح كتاب أبى زكريا النووى المسمى بالتقريب والتيسير يستعير

---

(١) تدريب الراوى ٩

(٢) المنهل الروى ٢/ب .

(٣) المنهل الروى ٣/ أ .

(٤) الدرر الكامنة ٣/٣٦٨ ، وحسن المحاضرة ١/٢٤٠ ، وذيل تذكرة الحفاظ ١٠٧ ونكت الهميان ٢٣٥ ، والبداية والنهاية ٤/١٦٣ ، وشذرات الذهب ٦ / ١٠٥ ، والوافى بالوفيات ٢/١٨ .

عبارة ابن جماعة ذاتها فى أغلب كتابه دون مباينة ظاهرة على أنه يقول فى مقدمة كتابه : « وجعلته شرحاً لهذا الكتاب خصوصاً لمختصر ابن الصلاح ولسائر كتب الفن عموماً »[1]. ولكن الحقيقة غير ذلك وإلى القارىء بعض أرقام صفحات من كتاب السيوطى وإلى جانبها أرقام من كتاب ابن جماعة لا على التعيين ليتفضل القارىء بالعودة والمقابلة بين العبارتين ليجد صدق ما زعمناه من اعتماد السيوطى على كتاب ابن جماعة كل الاعتماد وها هى ذى الأرقام : « ٧٥ — ١٨ . ٧٦ — ١٩ ، ٨١ — ١٩ ، ٢٠ — ٨٨ ، ٢١ ، ٩٩ — ٢٣ ، ١٩٧ — ٢٨ ، ١٩٥ — ٢٨ ، ١٠٩ — ٢٩ ، ١٠٠ — ٣٠ ، ٢٠١ — ٣٧ ، ٢٢١ — ٤٠ »

وإذا كان المنهل بهذه الصفة من الامتياز فإنه كان موضع اهتمام فئة من جملة علماء عصر المؤلف ومن وليه ؛ فأما المعاصرون لابن جماعة فسوف أذكر بعضهم ممن سمعوه عليه عند الكلام على نسخة الكتاب وأما الذين ولوه فقد عنى منهم به حفيده محمد بن أبى بكر بن عبد العزيز المتوفى ٨١٩ ، وهو شيخ الحافظ ابن حجر وعلم الدين البلقينى وغيرهما من الكبار ، فشرح الكتاب[2].

٣ — عملى فى التحقيق

(أ) نسخ الكتاب الخطية :

لم يقع إلى من نسخ الكتاب سوى هذه النسخة التى اعتمدناها أصلا . وقد سوغ لى هذا أن النسخة بخط المؤلف نفسه كما هو بيّن فى نهاية الكتاب وقد سمع عليه غير مرة ، فعلى صفحة العنوان سماع يحشى جوانبها كلها غير أن تاريخه قد طمس لقدم النسخة وإنما أذكر بعضاً ممن سمعوا وأترجم لبعضهم وأذكر الذين كتبوا هذه السماعات وشيئاً عن أبرزهم ، فمن جاء ذكره على صفحة العنوان :

(ب) توثيقها :

جمال الدين محمد بن جمال الدين بن سالم بن محمد البلبيسى وقد تقدم ذكره عند الكلام على تلاميذ المصنف .

---

(١) تدريب الراوى ٣ .

(٢) بغية الوعاة ١/٦٦ .

ومحمد بن عبد الرحمن بن سعيد الصنهاجي وترجم له ابن حجر . وذكر أنه كان مشارف الأوقاف بحلب ، وأنه سمع من زينب بنت شكر الثقفيات والحجار ومن ابن الصواف[1] .

وتكررت بعض أسماء ممن ذكروا فى السماع الأول على الصفحة المذكورة فى سماع آخر فى الصفحة نفسها ، وممن ذكر أيضاً :

أحمد بن الصدر علاء الدين على بن يحيى بن عثمان بن نحلة الدمشقى وترجم له ابن حجر فذكر أنه أحضر على حسن بن عبد الكردى والعماد على بن العسكرى وسمع من غير واحد ، وكان من الشهود بدمشق[2] .

وفى الورقة ذاتها وفى السماع نفسه :

محيى الدين عبد القادر بن محمد بن محمد القرشى ، وترجم له ابن حجر فذكر سماعه وبعض من سمع منهم ، وأنه عنى بالطلب ، وكتب الكثير ، وخرّج أحاديث الهداية . وخطه حسن جداً ، وأن شيخه الحافظ أبا الفضل حدث عنه[3] .

وتاريخ هذا السماع هو رابع عشرين ذى القعدة سنة اثنتى عشرة وسبعمائة وكتبه عثمان بن عبد الله .

وبوجه الورقة الثالثة « فوق » سماع تاريخه عاشر رجب سنة ثلاث عشرة وسبعمائة ، وكتبه محمد بن المجد البعلى الدمشقى ، وترجم له ابن حجر فذكر سماعه من التاج عبد الخالق ببعلبك وابن مشرف بدمشق ، وتولى قضاء بعلبك وطرابلس ، وذكر أن الذهبى قال فيه : كان علامة مناظراً[4] .

وبظهر الورقة « ٥٣ » سماع ذكر فيه ولد ابن جماعة عبد العزيز أبو الفضل الذى تقدم ذكره فى الحديث عن تلاميذه ، وتاريخ هذا السماع هو سادس عشر ذى الحجة سنة ثلاث عشرة وسبعمائة بقراءة عمر بن محمد الدمنهورى

---

(١) الدرر الكامنة ٤/١١٨ .
(٢) الدرر الكامنة ١/٢٣٦ .
(٣) الدرر الكامنة ٣/٦ .
(٤) الدرر الكامنة ٤/٢٤٨ .

المصرى، الذى ترجم له ابن الجزرى فذكر أنه العلامة الأوحد المقرىء الفقيه المفتى شيخ القراء ؛ ثم ذكر سماعه وقراءته وبعض من قرأ عليهم وماله من مشاركة فى العلم(١) .

وأما كاتب السماع فهو عتيق بن عبد الرحمن بن أبى الفتح ، وترجم له ابن حجر فذكر سماعه وبعض من سمع منهم كابن علاق والمعين الدمشقى ، وما كان له من الولاية والمقام(٢).

وبوجه الورقة «٥٤» سماع كاتبه على بن سبع بن على البعلبكى، وبظهرها سماع ينتهى بوجه الورقة «٥٥» تاريخه الثانى عشر من شهر جمادى الآخرة من العام الموفى عشرين وسبعمائة ؛ وكاتبه القارىء أحمد بن أبى الفرج بن عبد الله .

وبوجه الورقة «٥٦» سماع كاتبه على ابن أبى محمد عبد الله بن الحسن التبريزى تاج الدين ، ترجم له ابن حجر فذكر ترجمة مطولة جاء فيها : « وقال أبو الحسين بن آيبك قدم علينا القاهرة سنة ٢٠ أو فى حدودها فسمع من شيوخنا واعتنى بهذا الشأن اعتناء كبيراً وحصل غالب مسموعاته وكان أحد الأئمة العلماء الجامعين لأنواع العلوم »(٣) .

وبظهر الورقة ذاتها سماع ، تاريخه تسع وعشرون وسبعمائة ، وكاتبه هو محمد بن محمد بن أبى بكر الشافعى ، وكذا بوجه الورقة «٥٧» سماع ، كاتبه أحمد بن يعقوب بن أحمد بن يعقوب ، الذى ترجم له ابن حجر(٤)، وتاريخه هو يوم الثلاثاء تاسع شعبان عام اثنين وعشرين وسبعمائة ، وبظهر الورقة ذاتها سماع تاريخه يوم الأحد شهر ربيع الأول سنة ثلاثين وسبعمائة بمنزل المسمع ، وكاتبه إسماعيل بن أحمد بن محمد بن الحسن بن المقرىء .

ولا شك أن هذه السماعات المتوالية زمناً تعرب عن أهمية النسخة ومدى ما لها من ثقة ، وتبين كلف الشيوخ الذين سمعوها ، ومدى اعتبارهم للمؤلف وفى هذا غنية عن نسخة أخرى فضلا على أننى بحثت وفتشت واجتهدت فى ذلك .

---

(١) طبقات القراء ٥٩٧/١ .

(٢) الدرر الكامنة ٤٨/٣ .

(٣) الدرر الكامنة ١٤٣/٣ — ١٤٦ .

(٤) الدرر الكامنة ٢٥٧/١ .

(ج) وصفها :

وهذه النسخة التي اعتمدناها ذات حجم كبير ، وتقع فى سبع وخمسين ورقة ، وفى كل صفحة ما بين ١٨ و ١٩ سطراً فى كل سطر ما بين عشر كلمات إلى ثلاث عشرة . وهى موجودة بدير الإسكوريال بإسبانيا برقم (١٥٩٨ / ١) ومنها ميكروفيلم بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية وأما خطها فمقروء سوى بعض الحواشى التى انطمست وتداخلت أو ذهبت بتأثير القدم والإهمال . وانفرطت أوراقها وإذ ضمت بعدُ اتخذت أرقاماً مسلسلة فتقدمت بعض الأوراق على بعض مما ألبس بعض اللبس عند النسخ .

(د) أبرز خطوات التحقيق :

وإذ نسخت الكتاب فقد صادفنى بعض الصعوبات من مثل لفظة قد انبهمت أو عبارة قد استدركت فى الحاشية ثم غابت أو ذهب أغلبها . فهذا كله اجتهدت فى تلافيه والتغلب عليه فى حدود قواعد التحقيق دون الافتئات على النص . فأما اللفظ المبهم فكنت أتحراه فى مقدمة ابن الصلاح إن أمكن أو فى كتاب ابن كثير الذى هو ملخص المقدمة أيضاً أو فى كتاب تدريب الراوى ، الذى استفاد مؤلفه السيوطى كثيراً من كتاب ابن جماعة على ما ذكرت آنفاً . فإن تعذر تركت مكان اللفظ فارغاً وأشرت فى الحاشية إلى ذلك أو رجحت وجهاً تقتضيه العبارة ، وإن كان السقط جملة أو أكثر وذهب أحلت فى الحاشية على ما يقابله فى الكتاب الملخص « مقدمة ابن الصلاح » وفى غيره من الكتب المذكورة قبل إذا ناسب ذلك .

وأما شكل اللفظ فاقتصرت على ما يمكن أن يلبس ، كما شرحت ما غمض من الاصطلاح . وقابلت بين الكتاب وأصله مستفيداً من الكتب الأخرى التى لخصت مقدمة ابن الصلاح كالباعث الحثيث لابن كثير أو التى استفادت من كتاب المنهل الروى ونقلت عبارة مؤلفه كتدريب الراوى وقد جعلتها على هذا الترتيب ثم استفدت من أصول هذه الكتب خصوصاً الكتب التى استفادها ابن الصلاح فى مقدمته كالكفاية للخطيب البغدادى وعلوم الحديث للحاكم النيسابورى ، وخرجت الأحاديث فى أصولها وأحلت عليها .

وأما الفهارس فقد أعددت فهرساً حديثاً أتبعته بفهرس للمصطلحات الفنية مقتصراً فيه على أصل كل مادة خشية أن يتضخم الكتاب دون فائدة ثم فهرساً للأعلام استثنيت فيه أعلام المقدمة ، وحاولت فيه نسب كل علم إن لم يكن منسوباً أو مذكوراً بكنية أو باسم غير بيّن ، ثم فهرساً للجماعات والأقوام وآخر للبلدان والأماكن وفهرساً لمراجع المصنف وآخر لمصادر التحقيق ثم فهرساً للموضوعات حاولت الاقتصار على عبارة المؤلف إلا إذا اقتضى الحال الاختصار أو الوضع أو غير ذلك وقد جعلت ما وضعته أو اختصرته بين قوسين معقوفين دون عبارة المؤلف ، واهتممت بتنظيم هذه الفهارس على نحو ميسر . وأظنني بعد هذا قد بذلت وسعي لتحقيق هذا الكتاب على نحو ينتفع به القارىء ، والله أعلم ، وهو حسبي ونعم الوكيل .

دمشق — الإثنين ٢٧ شعبان ١٣٩٣

٢٤ / ٩ / ١٩٧٣ — المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى أوضح لمعالم السنة سبيلا ، وجعلها على أحكام الشريعة دليلا ، ومهد بها لمشارع الهداية وصولا ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذى بعثه إلى العالمين رسولا ، وآتاه الكتاب ومثله من السنة معه هدى وموعظة وتفصيلا ، فشفى بهما من ظمأ القلوب غليلا ، وأعاد سيف الحق ببرهانهما صقيلا ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه كثيراً بكرة وأصيلا ؛ وبعد فقد ظهر بالبرهان العقلى، وصح بالدليل النقلى أن السعد الأكبر الأبدى بمتابعة هذا النبى الأمى ، وإنما يتحقق أتباعه باتباع سنته ، وأخذ النفوس بالوقوف عند أحكام شريعته . وإنما يعرف ذلك بالعلم بأفعاله ومعانى لفظه ، ولا يصل ذلك إلى من بعده إلا بسماعه وحفظه . وقد قيض الله، وله الحمد ، من « ٢/ب » سلف الأمة من تصدوا لذلك وأوضحوا لطالبه سبل المسالك ، وتناقلوه كابراً عن كابر ، وأداه كما سمعه أول إلى آخر فشرعوا لمن بعدهم طرق السند والرواية، وفتحوا أبواب المعرفة والدراية ، فجزاهم الله تعالى بحسن صنيعهم الجنة كما أحيا بهم هذه السنة .

ولما كانت علوم الحديث النبوى من أنفس ما يقتضى ، وأهم ما يشتغل بتحصيله ويعتنى ، صنف فيه الحفاظ المبرزون مصنفات جليلة ، وجمعوا فنونه الجامعة فروعه وأصوله كـ « جامع الترمذى » و « علله » و « أصول الحديث » للحاكم و « مدخله » و « كفاية » الخطيب و « جامعه » وغير ذلك من جوامعه . واقتفى آثارهم الشيخ الإمام الحافظ تقى الدين أبو عمرو بن الصلاح بكتابه الذى أوعى فيه الفوائد ، وجمع ، وأتقن فى حسن تأليفه ما صنع . ومنذ تكرر سماعى له وبحثى ، وعكوفى على فوائده وحثى ، لم أزل حريصاً على تلخيص ألفاظه لنفسى ، وتخليص خلاصة محصوله ، لتقريب مراجعتى له ودرسى ، وترتيبه على ما هو أسهل عندى وأولى ، وأخلى من الاعتراض عليه « ٣/أ » حتى قدر الله وجود هذا المختصر ، فجمعت فيه

خلاصة محصوله ، وأخليته من حشو الكلام وطوله ، وزدته من فرائد الفوائد ، وزوائد القواعد ، وقد أنقل كلام بعض بنصه ، وأحذف من في بعض حشو فصه ، وذكرت مسائله حيث ظننت أنه أجدر بها وأولى المواضع بطلبها[1] ورتبته على مقدمة وأربعة أطراف؛والمقدمة فى بيان مصطلحات يحتاج إلى معرفتها طالب الحديث .

والطرف الأول فى الكلام على المتن وأقسامه وأنواعه :

فأقسامه ثلاثة : الصحيح ، والحسن ، والضعيف ، وأنواعه ثلاثون : « أ » المسند ، « ب » المتصل ، « جـ » المرفوع ، « د » الموقوف ، « هـ » المقطوع ، « و » المرسل ، « ز » المنقطع ، « ح » المعضل ، « ط » المعنعن ، « ى » المعلق ، « يا » الشاذ ، « يب » المنكر ، « يج » الفرد ، « يد » المعلل « يه » المضطرب ، « يو » المدرج ، « يز » المقلوب ، « يج » الموضوع ، « يط » المشهور ، « ك » الغريب ، « كا » العزيز ، « كب » المصحف ، كج » المسلسل ، « كد » زيادات الثقات ، « كه » الاعتبار ، « كو » والشواهد ، « كز » والمتابعات ، « كح » مختلف الحديث ، « كط » الناسخ والمنسوخ ، « كى » غريب الحديث .

« والطرف الثانى فى الكلام فى السند وما يتعلق به وهو أحد عشر نوعاً » : « أ » ممن تقبل روايته أو لا تقبل ، وفى الجرح والتعديل ، « ب » العالى و النازل « ٣-ب » ، « جـ » المزيد فى الأسانيد ، « د » التدليس ، « هـ » تباعد وفاة

---

(١) فمن ذلك تقديمه الكلام على « المنقطع » وتأخير المرسل منه ، ولعل مراده أن يجعل الكلام على « المقطوع » و « المنقطع » متصلا لبيان المفارقة بين الاصطلاحين ، قلت : أحسن ، وكذلك تأخيره الكلام على « المدلس » و « التدليس » إلى حيث الكلام على « السند وما يتعلق به » قلت : وفى ذلك شىء من جعل الشىء إلى جانب شبيهه ، وكذلك تقديمه الكلام على « الفرد والمعلل والمضطرب والمدرج والمقلوب والموضوع والمشهور والغريب والعزيز » والثلاثة الأخيرة منها هى عند ابن الصلاح تلى الكلام على « الإسناد العالى والنازل » قلت : ولعل مراده أن يحصر الكلام على المصطلحات متوالية ، وفى ذلك ترتيب ، وتأخيره الكلام على « الاعتبار والشواهد والمتابعات » قلت : والبين من ذلك أنه قدم الكلام على مصطلحات كل يباين الآخر ، وآخر هذه لما يربط بينها من معان لطيفة ، كما أن فى تأخيرها شيئاً من الترتيب المناسب » وغير هذا من التقديم والتأخير بين موضوعات الكتاب .

الراويين عن شيخ واحد، « و » رواية الأقران[1]، « ز » الآباء عن الأبناء، « ح » الأبناء عن الآباء ، « ط » من لم يرو عنه إلا واحد ، « ى » الأكابر عن الأصاغر ، « يا » العنعنة .

« الطرف الثالث فى كيفية تحمل الحديث وطرقه وكتابته وضبطه وروايته وآداب طالبه وراويه ، وهو ستة أنواع » :

« أ » أهلية التحمل ، « ب » طرق التحمل من السماع والإجازة والمناولة وغيرها ، « جـ » كتابة الحديث ، « د » رواية الحديث ، « هـ » أدب الراوى، « و » أدب الطالب .

« الطرف الرابع فى أسماء الرجال وما يتصل به وهو أحد وعشرون نوعاً » :

« أ » معرفة الصحابة ، « ب » معرفة التابعين ، « جـ » طبقات الرواة ، « د » الأسماء والكنى ، « هـ » من عرف باسمه ، « و » الألقاب ، « ز » المختلف والمؤتلف ، « ح » المتفق والمفترق ، « ط » ما تركب منهما ، « ى » من تشابهوا فى الاسم واسم الأب ، « يا » من نسب إلى غير أبيه ، « يب » النسب المخالفة ظاهرها ، « يج » الأسماء المفردة ، « يد » من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة ، « يه » معرفة الموالى ، « يو » الأسماء المبهمة ، « يز » الثقات والضعفاء، « يح » من خلط من الثقات ، « يط » أوطان الرواة ، « ك » الأخوة ، « كا » التواريخ والوفيات .

فهذه تراجم أبواب الكتاب ، والله الموفق للصواب ، لا إله إلا هو ، عليه توكلت وإليه متاب « ٤ / أ » .

---

(١) بعد لفظ « الأقران » إحالة على الحاشية غير أن المحال عليه غير بين وأرجح أن صورته هكذا : « وفيه شرح وأما فى مقدمة ابن الصلاح فهو : بعضهم عن بعض » .

المقـــدمة

العلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وروايته من أشرف العلوم وأفضلها . وأحقها بالاعتناء لمحصلها ، لأنه ثاني أدلة علوم الإسلام ، ومادة علوم الأصول والأحكام ، ولذلك لم يزل قدر حفّاظه عظيما ، وخطرهم عند علماء الأمة جسيما . ولهذا العلم أصول وأحكام واصطلاحات ، وأقسام وأوضاع . يحتاج طالبه إلى معرفتها ، وتحقيق معنى حقيقتها ، وبقدر مايحصّل منها تعلو درجته . وبقدر ما يفوته تنحط عن غايته رتبته ، ومدار هذه الأمور على المتون والأسانيد ، وكيفية التحمل والرواية ، وأسماء الرجال ، وما يتصل بجميع ذلك على ما تقدمت ترجمته ، ويأتي بسط الكلام فيه ، ولا بد من تقديم معرفة معنى المتن والسند والإسناد والحديث والخبر ، أما المتن فهو في اصطلاح المحدثين ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام ؛ وهو مأخوذ إما من المماتنة وهي المباعدة في الغاية ، لأن المتن غاية السند ، أو من متنت الكبش إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها ، وكأن المسند استخرج المتن بسنده ، أو من المتن وهو ما « ٤ / ب » صلب وارتفع من الأرض ، لأن المسند يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله ، أو من تمتين القوس بالعصب ، وهو شدها به وإصلاحها....[1] .

وأما السند فهو الإخبار عن طريق المتن ، وهو مأخوذ إما من السند وهو ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل ، لأن المسند يرفعه إلى قائله ، أو من قولهم : فلان سند أي معتمد ، فسمي الإخبار عن طريق المتن سنداً لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه[2] .

وأما الإسناد فهو رفع الحديث إلى قائله . والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد .

---

(١) بعد لفظ اصلاحها « إحالة على الحاشية لكن العبارة المستدركة فيها طمست ولم أتبين فحواها وهي لا تتجاوز أربع كلمات ، ومما يتفق وهذا المعنى ما جاء في القاموس المحيط وهو الرجل الصلب : ومتنا الظهر مكتنفاً الصلب ، والتمتين خيوط الخيام وكذا التمتان ؛ وجعل المتن من شعر بين طرائق البيت اتقاء تمزيق الأعمدة له ، أنظر مادة « متن » .

(٢) ومنه سند الرجل للخمسين قارب لها ، وكذا السناد الناقة القوية ، وكذا ساند عاضد وكانف ، والسندان العظيم الشديد من الرجال ، وناقة مساندة مشرفة الصدر والمقدم أو يساند بعضها بعضاً . انظر القاموس المحيط مادة « سند » .

وأما الحديث فأصله ضد القديم، وقد استعمل فى قليل الخبر وكثيره لأنه يحدث شيئاً فشيئاً[1] ، وجمع حديث أحاديث على غير قياس[2] ، قال الفراء : واحد الأحاديث أحدوثة ثم جعل جمعاً للحديث[3] .

وأما الخبر فهو قسم من أقسام الكلام كالأمر والنهى ، وهو قول مخصوص للصيغة الدالة وللمعنى القائم بالنفس ، واختلف فى تحديده ، فمنعه قوم وقالوا : هو ضرورى . وحدّه آخرون . فقال بعضهم : هو ما يدخله الصدق والكذب . وهذا الحد منقوض ، بخبر الله تعالى فإن الكذب لايدخله وبالخبر عن المحال فإن الصدق لا يدخله ، ولأن الصدق هو موافقة «٥/أ» الخبر فلا يصح تعريف الخبر بالصدق المتوقف عليه ، لأنه دور[4] ، وقيل : هو ما يدخله التصديق أو التكذيب وفيه الدور المتقدم ، وقيل : هو كلام يفيد بنفسه نسبة شىء إلى شىء فى الخارج ، وهو أقرب ما قيل ، وأئمة الحديث يطلقون الخبر على المتن وإن كان أمراً أو نهياً[5] .

فروع :

الأول : الخبر إما صدق أو كذب ، ولا ثالث لهما على المختار ، لأن الخبر إن طابق المخبر فهو صدق . وإن لم يطابق فهو كذب سواء اعتقده المخبر أم لا ، وقيل : إن اعتقده المخبر فصدق ، وإن لم يعتقده فكذب ، طابق فيهما أو لم يطابق .

الثانى : الخبر قد يعلم صدقه قطعاً كخبر الله تعالى وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم ، وقد يعلم كذبه قطعاً كالخبر المخالف لخبر الله تعالى ، وقد يظن صدقه كخبر العدل ، وقد يظن كذبه كخبر الفاسق ، وقد يشك فيه كخبر المجهول .

---

(١) تدريب الراوى ٤ .

(٢) وكذا : حدثان الأمر أوله وابتدائه ، ورجل حدث السن وحديثها بين الحداثة والحدوثة فتى ، انظر القاموس المحيط مادة « حدث » .

(٣) اللسان مادة « حدث » .

(٤) أى أن الصدق منتف إذا انتفى الخبر ، انظر كتاب التعريفات ٧٢ .

(٥) جامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٢٠ ، ١٥٦ - ١٥٧ .

الثالث : الخبر ينقسم إلى متواتر وآحاد ، فالمتواتر هو خبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه لاستحالة توافقهم على الكذب ، كالمخبرين عن وجود مكة وغزوة بدر . وشروط المتواتر ثلاثة : تعدد المخبرين تعدداً يستحيل معه التواطؤ على الكذب ، واستنادهم إلى الحس ، واستواء الطرفين والوسط إلى أصله . وشرط قوم فيه «٥/ب» شروطاً أخر كلها ضعيفة[1] .

والصحيح أنه لا يشترط فى المتواتر سوى الثلاثة المذكورة[2] ، والمتواتر فى أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم ، المدونة فى الكتب قليل جداً كحديث «من كذب على متعمداً»[3] وسيأتى ، ولذلك لا يستعمله المحدثون فى عبار[...] الا نادراً.

وأما أخبار الآحاد فخبر الواحد كل مالم ينته إلى التواتر ، وقيل ما يفيد الظن ، ثم هو قسمان : مستفيض وغيره. فالمستفيض مازاد نقلته على ثلاثة ، وقيل غير ذلك ، وغير المستفيض : هو خبر الواحد أو الإثنين أو الثلاثة على الخلاف فيه ، وأكثر الأحاديث المدونة والمسموعة من هذا القسم ، والتعبد بها جائز عند جمهور علماء المسلمين ، والعمل بها واجب عند أكثرهم ، ورد بعض الحنفية خبر الواحد فيما تعم به البلوى كالوضوء من مس الذكر[4] وإفراد الإقامة[5]. ورد بعضهم خبر الواحد فى الحدود[6] ورجح بعض المالكية القياس على خبر الواحد المعارض للقياس ، والصحيح

---

(١) وزاد ابن الأثير الجزرى شرطاً رابعاً هو الإخبار عن علم لا عن ظن ، انظر جامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٢١ .

(٢) جامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٢١ ، وكذلك كلامه على حد العدد فى التواتر ١/١٢٢ وما بعد .

(٣) الحديث فى مسلم الجزء الأول « باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين » وفى الباب أحاديث عدة بمعناه وبلفظ مقارب .

(٤) الموطأ «كتاب الطهارة — باب الوضوء من «مس الفرج» وسنن الترمذى الجزء الأول» باب ما جاء فى الوضوء من « مس الذكر » .

(٥) مسلم الجزء الثانى « كتاب الصلاة باب الأمر بشفع الأذان وإيتاء الإقامة » وسنن الترمذى الجزء الأول باب ما جاء فى إفراد الإقامة » و « باب ما جاء أن الإقامة مثنى مثنى » والموطأ « كتاب الصلاة » باب ماجاء فى النداء للصلاة .

(٦) وهو موافق لما يرويه مالك من طريق أبى صالح عن أبى هريرة : أن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أرأيت لوأنى وجدت مع امرأتى رجلا أأمهله حتى آتى بأربعة شهداء؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم. انظر الموطأ « كتاب الحدود» الحديث السابع ، ومسلم الجزء الرابع « كتاب اللعان » .

الذى عليه أئمة الحديث أو جمهورهم أن خبر الواحد العدل المتصل فى جميع ذلك مقبول وراجح على القياس المعارض له « ٦/أ » وبه قال الشافعى وأحمد بن حنبل وغيرهما من أئمة الحديث والفقه والأصول رضى الله عنهم ، والله أعلم[١] .

الطرف الأول فى الكلام على المتن والنظر فى أقسامه وأنواعه :

أما أقسامه فثلاثة : الصحيح والحسن والضعيف .

القسم الأول : الصحيح :

اعلم أن الحديث الصحيح هو ما اتصل سنده برواية العدل الضابط عن مثله ، وسلم عن شذوذ وعلة[٢] وسيأتى تفصيل ذلك . فكل حديث جمع هذه الشروط فمتفق عليه ، وكل ما اختلف فيه فإما لانتفاء بعضها يقيناً أو شكاً ، أو لعدم اشتراطه عند مخرّجه[٣] ، ولذلك خرّج البخارى عن عكرمة وعمرو بن مرزوق وغيرهما دون مسلم ، وخرج مسلم عن حماد بن سلمة وأبى الزبير محمد بن مسلم دون البخارى ، وسببه اختلافهما فى وجود الشروط المعتبرة فيه ، فقولهم : حديث صحيح ، لما هو كما ذكرنا لا أنه مقطوع بنفيه باطناً ، وقولهم : غير صحيح ، لما ليس كذلك ، لا أنه مقطوع بنفيه باطناً ، قال الشافعى رضى الله عنه : إذا روى الثقة عن الثقة حتى ينتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهو ثابت . وقال الخطابى : الصحيح ما اتصل سنده وعدلت[٤]...«٦/ب» أهلية ذلك والتمكن من معرفته احتمل استقلاله .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح /٨/ وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٢٤ ، والكفاية ٢٦ – ٣١ ، ٤٣٢ .

(٢) الباعث الحثيث ٦ ، ومعرفة علوم الحديث ٦٢ ، وتذكرة الموضوعات ٥

(٣) انظر تفصيل الاتفاق والاختلاف فيه جامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٦٠–١٧٤

(٤) فى أقصى حاشية وجه هذه الورقة بأسفلها ما يلى : « ... منه مقدار ورقة » والبين أن السقط هو عدد من الفوائد يمكن استدراكها من مقدمة ابن الصلاح ٨ – ١٥ ولم يعتد ابن جماعة بذكر ابن الصلاح لما على النسق نفسه ، وانظر أيضاً تدريب الراوى ١٣ – ١٤ .

السادس : ما حذف سنده أو بعضه فيهما وهو كثير في تراجم البخارى قليل جداً فى صحيح مسلم ، كقوله فى التيمم : « روى الليث بن سعد »[١] قال ابن الصلاح : « ما كان منه بصيغة الجزم مثل : قال فلان ، وفعل ، وأمر ، وروى ، وذكر ، فهو حكم بصحته عن المضاف إليه ، وما ليس بصيغة الجزم مثل : يُروى عن فلان ، ويُذكر ، ويحكى ، ويقال عنه ، أو رُوى ، وذكر ، وحكى ، فليس يحكم بصحته عنه ، ولكن إيراده فى كتاب الصحيح مشعر بصحة أصله[٢] .

السابع : لا يحتج بحديث من نسخة كتاب لم يقابل بأصل صحيح موثوق به بمقابلة من يوثق به . وقال ابن الصلاح : بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة . قلت : وهذا منه ينبغى أن يحمل على الاستحباب لا على الاشتراط لتعسر ذلك غالباً أو تعذره ، ولأن الأصل الصحيح تحصل به الثقة[٣] .

الثامن : ليس المقصود بالسند فى عصرنا إثبات الحديث المروى وتصحيحه إذ ليس يخلو فيه سند عمن لا يضبط حفظه أو كتابه ضبطاً لا يعتمد عليه فيه ، بل المقصود بقاء سلسلة الإسناد المخصوص بهذه الأمة فيما نعلم[٤] . وقد كفانا السلف مؤونة ذلك ، فاتصال أصل صحيح بسند صحيح إلى مصنفه كاف ، وإن فقد الإتقان فى كلهم أو «٧/أ» بعضهم[٥] .

التاسع : ذكر الحاكم النيسابورى فى « مدخله » أن جملة من خرّج له البخارى فى صحيحه دون مسلم أربعمائة وأربعة وثلاثون شيخاً ، وجملة من خرّج له مسلم فى صحيحه دون البخارى ستمائة وخمسة وعشرون شيخاً .

---

(١) مسلم الجزء الأول « باب التيمم » .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٣ ، والباعث الحثيث ١٥ .

(٣) الباعث الحثيث ٧٤ — ٧٥ والكفاية ٣٧ — ٣٩ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ٩ ، والباعث الحثيث ٨٧ .

(٥) وذكر الحاكم النيسابورى من طريق عبدان عن عبد الله بن المبارك قوله . الاسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء ، انظر معرفة علوم الحديث ٦ .

العاشر : ذكر مسلم فى أول صحيحه أنه يقسم الحديث ثلاث أقسام[1]. واختلف الحفاظ فيه ، فقال الحاكم والبيهقى : لم يذكر غير الأول واخترمته المنية قبل الثانى[2]، وقال القاضى عياض : بل ذكر الثلاثة فى كتابه : فقسم الحديث على ثلاث طبقات من الرواة فالأول : حديث الحفاظ فيبدأ به ، ثم يأتى بالثانى بطريق الاستشهاد والاتباع حتى يستوفى الثلاثة ، وكذلك العلل التى وعد بإتيانه بها أتى بها فى مواضعها من الكتاب من إرسال ونقص وزيادة وتصحيف ، قلت : ولو قيل أتى بالقسمين الأولين دون الثالث...[3].

القسم الثانى : الحديث الحسن :

ذكر الترمذى أنه يريد بالحسن أن لا يكون فى إسناده متهم ولا يكون شاذاً ، ويروى من غير وجه نحوه[4] ، وقال الخطابى : هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله . قال : وعليه مدار أكثر الحديث[5] ، فالمدلس إذا لم يبين ، والمنقطع ونحوه مما لم نعرف مخرّجه وقال بعض المتأخرين هو الذى فيه ضعف قريب محتمل ويصلح العمل به[6] ، وقال ابن الصلاح : هو قسمان . وأطال فى تعريفهما مما حاصله أن أحدهما : مالم يخل رجال اسناده عن مستور غير مغفل فى روايته ورُوى مثله أو نحوه من وجه آخر . والثانى : مـ [illegible]ـتهر راويه بالصدق والأمانة وقصر عن درجة رجال الصحيح حفظاً وإتقانا [illegible]ـث لا يعد ما انفرد به منكراً قال : ولابد فى القسمين من سلامتهما من الشذوذ والتعليل ، قلت : وفى كل هذه التعريفات نظر ، أما الأول والثانى فلأن الصحيح أو أ[illegible] كذلك أيضاً ، فيدخل الصحيح فى حد الحسن

---

(١) مسلم الجزء الأول ٣ .

(٢) جامع الأصول فى أحاديث الرسول ١٦١/١ ، وتدريب الراوى ٥٥ .

(٣) بعد لفظ « الثالث » لفظتان طمستا فى الحاشية ، قلت : ولعله تتمة استدراك للمصنف على القاضى عياض أن مسلماً لم يأت بالطبقة الثالثة ويؤكد هذا القول مسلم فى مقدمة صحيحه : فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم وقوله فى موضع آخر : « فلسنا نعرج على حديثهم ولا نتشاغل به» ، انظر مسلم الجزء الأول ٥.

(٤) سنن الترمذى ٣٤٠/٢ .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ١٥ والباعث الحثيث ٢٠ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١٧٨/١ .

(٦) الكفاية ٢١ – ٢٢ .

ويرد على الأول الفرد من الحسن فإنه لم يرو من وجه آخر ، ويرد على الثاني ضعيف عرف مخرّجه واشتهر رجاله بالضعف . وأما الثالث فيتوقف على معرفة الضعف القريب المحتمل ، وهو أمر مجهول . وأيضاً فيه دور لأنه عرّفه بصلاحيته للعمل به ، وذلك يتوقف على معرفة كونه حسناً . وأما الأول من القسمين فيرد عليه الضعيف والمنقطع ، والمرسل الذى فى رجاله مستور ورُوى مثله أو نحوه من وجه آخر ، ويرد على الثانى وهو أقربها المتصل الذى اشتهر راويه بما ذكر ، فإنه كذلك وليس بحسن فى الاصطلاح قلت : ولو قيل : الحسن كل حديث خال عن العلل . وفى سنده المتصل مستور له به شاهد . أو مشهور قاصر عن درجة الإتقان ، لكان أجمع لما حددوه وقريباً مما حاولوه..[1] وأحصر منه مااتصل سنده وانتفت علله..[1] فى سنده مستور وله شاهد أو مشهور غير متقن..[1]«٧/ب» .

فروع :

الأول : الحسن حجة كالصحيح ، وإن كان دونه ، ولذلك أدرجه بعض أهل الحديث فيه ، ولم يفردوه عنه . وهو ظاهر كلام الحاكم فى تصرفاته وتسميته « جامع الترمذى » بالجامع الصحيح ، وأطلق الخطيب اسم الصحيح على كتابى الترمذى والنسائى . وقال الحافظ السلفى بعد ماذكر الكتب الخمسة . اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب ، ولعل مراده معظم ماسوى الصحيحين . لأن فيه ما قد صرحوا بأنه ضعيف أو منكر ، وصرح أبو داود والترمذى بانقسام كتابيهما إلى صحيح وحسن وضعيف[2] .

الثانى : قولهم حسن الإسناد أو صحيح الإسناد دون قولهم : حديث صحيح أو حسن ، إذ قد يصح إسناده ، أو يحسن دون متنه لشذوذ أو علة فإن قاله حافظ معتمد ولم يقدح فيه فالظاهر منه حكمه بصحة المتن أو حسنه[3] وأما تسمية البغوى فى « المصابيح » السنن بالحسان فتساهل لأن فيها الصحاح والحسان والضعاف[4] . وقول الترمذى وغيره : حديث حسن صحيح ،

(١) حيث النقط ألفاظ انمحت فى أصل الكتاب وزالت تماماً .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٩ – ٢٠ ، والباعث الحثيث ٢٠ – ٢١ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٩ ، والباعث الحثيث ٢٣ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ١٨ ، والباعث الحثيث ٢٢ .

أى : روى بإسنادين : أحدهما يقتضى الصحة ، والآخر يقتضى الحسن أو المراد الحسن اللغوى وهو ما تميل إليه النفس وتستحسنه .

الثالث : حديث المتأخر عن درجة الإتقان والحفظ ، المشهور بالصدق والستر إذا روى من وجه آخر ، يرقى من الحسن إلى الصحيح لقوته من الجهتين فينجبر أحدهما بالآخر ،قاله ابن الصلاح ، وفيه نظر ، لأن حد الصحة المتقدم لايشمله ، فكيف يسمى صحيحاً ؟ قال : ولا ينجبر الضعيف بمجيئه من وجوه ضعيفة فيصير حسناً لأن وهن «٨/أ» الأول كان لضعف إتقان راويه والصدوق . فمجيئه من وجه آخر دال على عدم اختلال حفظه فقوى. قال : وكذلك المرسل إذا أسند أو أرسل من وجه آخر ، كما سيأتى[1]. وأما الضعيف لكذب راويه وفسقه فلا ينجبر بتعدد طرقه[2] .

الرابع : جامع الترمذى أصل فى معرفة الحسن وهو الذى شهره ، وقد يوجد فى كلام بعض طبقة مشايخه كأحمد بن حنبل والبخارى ، وقد تختلف نسخ الترمذى فى قوله : حسن وحسن صحيح . فينبغى الاعتناء بتصحيح ذلك على أصول معتمدة . ومن مظان الحسن سنن الدارقطنى فإنه نص على كثير منه ، وسنن أبى داوود إذا أطلق الحديث ولم يبين غيره من الأئمة صحته ولا ضعفه فإنه قال : ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه قال : وما كان فيه وهن شديد فقد بينته ، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح وبعضها أصح من بعض[3] .

الخامس : كتب المسانيد كمسند الطيالسى وأحمد وإسحاق وعبد بن حميد وأبى يعلى الموصلى والبزار لا تلتحق فى الاحتجاج والركون إليها بالكتب الخمسة وما جرى مجراها من الكتب المبوبة ، كسنن ابن ماجة ، لأن المسانيد يجمع فيها ما رواه مصنفوها عن الصحابى صحيحاً كان أو ضعيفاً بخلاف الكتب المبوبة ، فإن قصدهم بها الاحتجاج[4] .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٧ . والباعث الحثيث ٢١ .
(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٧ والباعث الحثيث ٢١ .
(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٨ ، والباعث الحثيث ٢١ — ٢٢ .
(٤) الباعث الحثيث ٢٣ — ٢٤ .

القسم الثالث : فى معرفة الحديث الضعيف :

وهو كل حديث لم تجتمع فيه شروط«٨/ب» الصحيح ولا شروط الحسن المقدم ذكرها، وتتفاوت درجاته فى الضعف، بحسب بعده من شروط الصحة ، كما تتفاوت درجات الصحيح بحسب تمكنه منها[١]. وقسمه أبو حاتم ابن حبان إلى قريب من خمسين قسما وكلها داخلة فى الضابط الذى ذكرناه وسبيل البسط فى أقسامه أن يجعل ما عدمت فيه صفة معينة قسما وما عدمت فيه هى وأخرى قسما ثانياً ، وما عدمتا فيه وثالثة قسما ثالثاً ، ثم كذلك إلى آخرها . ثم تعين صفة من الصفات التى قرنها مع الأولى فيجعل ما عدمت فيه وحدها قسما وما عدمت فيه هى وأخرى بعينها غير الأولى قسما ، ثم كذلك على ما تقدم . مثاله : المنقطع فقط قسم، المنقطع الشاذ قسم ثان ، المنقطع الشاذ المرسل قسم ثالث ، المنقطع الشاذ المرسل المضطرب قسم رابع ، ثم كذلك إلى آخر الصفات. ثم نعود فنقول : الشاذ فقط قسم خامس مثلا ،الشاذ المرسل قسم سادس . الشاذ المرسل المضطرب قسم سابع ،ثم نقول المرسل فقط قسم ثامن ، المرسل المضطرب قسم تاسع ، المرسل المضطرب المعضل قسم عاشر . وكذلك أبدا إلى آخرها .

ومن أنواع الضعيف ماله لقب كالمنقطع والمعضل والشاذ والمعلل والمضطرب والمرسل والمقطوع والموضوع وهو شرها ، وسيأتى تفصيلها إن شاء الله تعالى[٢] .

وأما النظر فى أنواع المتن ، وهى ثلاثون نوعاً . ونبدأ[٣] بالنوع الأول : المسند . قال الخطيب : هو ما اتصل سنده من «٩/أ» رواية إلى منتهاه وأكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم دون غيره[٤] وقال الحاكم : هو ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبى صلى الله عليه وسلم[٥] ، وقال

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٨ — ١٩ والباعث الحثيث ١٥ . وانظر كل ما جاء فى نوع الحسن وما فرع عليه المصنف تدريب الراوى ٤٩ — ٥٩ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٢٠ — ٢١ ، والباعث الحثيث ٢٤ ؛ وتدريب الراوى ٥٩ — ٦٠ .

(٣) هذه اللفظة طمست تقريباً وما بقى منها واقتضاء العبارة رجحا صورة ما أثبتناه .

(٤) الكفاية ٢١ ، وتدريب الراوى ٦٠٠ .

(٥) معرفة علوم الحديث ١٧ .

ابن عبد البر : هو ما رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم متصلا كان أو منقطعاً فهذه ثلاثة أقوال . وعلى قول كل منها ، فالمسند ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف[1] .

النوع الثانى : المتصل :

ويسمى الموصول ، وهو ما اتصل سنده بسماع كل راو له ممن فوقه إلى منتهاه ، ومن يرى الرواية بالإجازة يزيد « أو إجازة » سواء أكان مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أم موقوفاً على غيره[2] ، ويدخل أيضاً فى الأقسام الثلاثة .

النوع الثالث : المرفوع :

وهو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة من قول أو فعل أو تقرير سواء أكان متصلا أو منقطعاً . وقال الخطيب : هو ما أخبر به الصحابى خاصة عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ، أو فعله ؛ فخصه بالصحابى[2] ويدخل فى الأقسام الثلاثة .

النوع الرابع : الموقوف :

وهو عند الإطلاق ماروى عن الصحابى من قوله أو فعله أو نحو ذلك ، متصلا كان أو منقطعاً كالمرفوع ، وقد يستعمل فى غير الصحابى مقيداً مثل وقفه معمر على همام ووقفه مالك على نافع ، وبعض الفقهاء يسمى الموقوف بالأثر ، والمرفوع بالخبر وأما أهل الحديث فيطلقون الأثر عليهما[3] .

فروع :

الأول : قول الصحابى : « كنا نفعل كذا » إن أضافه إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فالصحيح أنه «٩/ب» مرفوع ، وبه قطع الحاكم والجمهور

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ، ٢١ والباعث الحثيث ٢٤ .

(٢) الباعث الحثيث ٢٤ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ٢٢ ، والباعث الحثيث ٢٥ ، وتدريب الراوى ٦٠ – ٦١ ، ومعرفة علوم الحديث ١٩ – ٢١ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١١٩ .

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي : موقوف وهو بعيد ، لأن الظاهر أنه اضطلع عليه وقررهم ، وكذا قول الصحابي : « كنا لا نرى بأساً بكذا » .
ورسول الله صلى الله عليه وسلم ، فينا ، ونحو ذلك[1] وإن لم يضفه إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، فهو موقوف ، وقول الحاكم والخطيب في حديث المغيرة : « كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالأظافير[2] إنه موقوف ليس كذلك بل هو مرفوع في المعنى ؛ ولعل مرادها أنه ليس مرفوعاً لفظاً .

الثاني : قول الصحابي : « أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا أو أمر بلال بكذا ، أو من السنة كذا » مرفوع عند أهل الحديث وأكثر أهل العلم ؛ لظهور أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الآمر ، وأنها سنته ، وقال الإسماعيلي وقوم : ليس بمرفوع . والأول الصحيح ، وسواء أقال الصحابي ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم أم بعده[3].

الثالث : إذا قيل : « عن الصحابي » يرفعه أو رواية أو ينميه أو يبلغ به فهو كناية عن رفعه وحكمه حكم المرفوع ، صريحاً كحديث الأعرج عن أبي هريرة رواية « تقاتلون قوماً صغار الأعين »[4]. وكحديثه عن أبي هريرة يبلغ به : « الناس تبع لقريش »[5]. وإن قيل عن التابعي يرفعه ونحوه ، فهو مرفوع ولكنه مرسل .

الرابع : تفسير الصحابي موقوف ، ومن قال : مرفوع ، فهو في تفسير

---

(١) جامع الأصول في أحاديث الرسول ١/١٠٧ .

(٢) فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد ٢/٥١٥ وجامع الأصول في أحاديث الرسول ١/١١٩ . ومعرفة علوم الحديث ١٩ ؛ ويذكر السيوطي أن البيهقي أخرجه في « المدخل » انظر تدريب الراوي ٦٢ .

(٣) الكفاية ٤٢٢ - ٤٢٤ .

(٤) البخاري الجزء الثالث « كتاب الجهاد والسير ؛ باب قتال الذين ينتعلون الشعر » ومسلم الجزء الثامن « كتاب الفتن وأشراط الساعة = باب لا تقوم الساعة حتى يمر .... » .

(٥) مسلم الجزء السادس « باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش » .

يتعلق بسبب نزول آية ، كقول جابر : «كانت اليهود تقول كذا » فأنزل الله كذا »[1] ونحو ذلك لا في غيره من تفسيرهم[2].

الخامس : الموقوف ، وإن اتصل سنده ليس بحجة عند الشافعي رضي الله عنه ، وطائفة من العلماء ، وهو حجة عند طائفة « ١٠/ أ »[3] .

النوع الخامس : المقطوع :

وهو ما جاء عن التابعين من أقوالهم وأفعالهم موقوفاً عليهم ، واستعمله الشافعي وأبو القاسم الطبراني في المنقطع ، وسيأتي بيانه ، وكلاهما ضعيف ليس بحجة[4] .

النوع السادس : المرسل :

هو قول التابعي الكبير : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو فعل كذا » . فهذا مرسل باتفاق وأما قول من دون التابعي : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » . فقد قال أهل الفقه والأصول : يسمى مرسلا[5] . سواء أكان منقطعاً أم معضلا وبهذا قطع الخطيب ثم قال : إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال رواية التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم[6] . وقال الحاكم وغيره من أهل الحديث : لا يسمى مرسلا ، وخصوا المرسل بالتابعي. فروع الأول لو قال التابعي الصغير كالزهري وأبي حازم ويحيى بن سعيد :

---

(١) والحديث المعنى هو : « كانت اليهود تقول من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول فأنزل الله عز وجل : (نساؤكم حرث لكم) انظر مسلم الجزء الرابع « كتاب النكاح = بابه جواز جماعه » والحاكم النيسابوري يجعله مسنداً بحجة أن الصحابي شهد الوحي والتنزيل، انظر معرفة علوم الحديث ٢٠ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٢٣ - ٢٥ ، الباعث الحثيث ٢٥ - ٢٦ ، والكفاية ٤٢٢ - ٤٢٤ وجامع الأصول في أحاديث الرسول ٩٠ - ٩٧ ، ومعرفة علوم الحديث ١٩ - ٢٠ .

(٣) تدريب الراوي ٦١ - ٦٥ ، والكفاية ٤٢٣ - ٤٢٤ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ٢٣ . والباعث الحثيث ٢٥ ، وتدريب الراوي ٦٥ ، ومعرفة علوم الحديث ٢٧ - ٢٩ ، وهو يصطلح له « المنقطع » .

(٥) ههنا لفظة انمحت فلم تظهر .

(٦) الكفاية ٢١ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقلنا : يقول الحاكم فالمشهور أنه مرسل كالتابعي الكبير[1] وحكى ابن عبد البر أن قوماً يسمونه منقطعاً لا مرسلا لأن أكثر روايتهم عن التابعين .

الثاني : حكم المرسل حكم الضعيف إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر ، إما مسنداً أو مرسلا عن غير رجال الأول . فيكون حجة محتجاً به وقال مالك وأبو حنيفة : يحتج بالمرسل مطلقاً ورده قوم مطلقاً[2] والأول أصح وعليه جماهير العلماء والمحدثين[3] ولذلك احتج الشافعي بمراسيل سعيد ابن المسيب لما وجدت مسانيد من وجوه أخر ولا يختص ذلك عنده بمرسل سعيد كما يتوهمه بعض الفقهاء من أصحابنا . فإن قيل : فيكون العمل بالمسند فالمرسل قلنا : فيكون العمل بالمسند فالمرسل. قلنا : بالمسند تتبين صحة المرسل ويكون في الحكم حديثان صحيحان بحيث لو عارضهما ...[4] من طريق واحدة رجحا عليه وعملنا بهما ، وأما قوله في مختصر المزني : وإرسال سعيد بن المسيب عندنا حسن[5] ففي معناه قولان لأصحابه « ١٠/ب » أحدهما : أن مراسليه حجة لأنها فتشت فوجدت مسندة ،والثاني : أنه يرجح بها لكونه من أكبر علماء التابعين لا أنه يحتج بها ، والترجيح بالمرسل صحيح . قال الخطيب الصحيح من القولين عندنا الثاني لأن في مراسيل سعيد مالم يوجد مسنداً بحال من وجه يصح . وقد جعل الشافعي لمراسيل كبار التابعين مزية ، كما استحسن مرسل سعيد ، ثم المنقول عن الشافعي على ما نقله البيهقي وغيره : أن المرسل إن أسنده حافظ غير مرسله أو أرسله عن غير شيوخ الأول فيه ، أو عضده قول صحابي ، أوفتوى أكثر العلماء ، أو عرف أنه لا يرسل إلا عن عدل قبل[6] . قال البيهقي : فالشافعي يقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم إليها مايؤكدها ولايقبلها إذا لم ينضم إليها ما يؤكدها

---

(١) معرفة علوم الحديث ٢٥ – ٢٧ .

(٢) معرفة علوم الحديث ٢٦ .

(٣) الكفاية ٣٨٤ .

(٤) لفظة انمحت في أصل الكتاب .

(٥) تدريب الراوي ٦٧ .

(٦) الرسالة ٤٦١ – ٤٦٥ ، وتدريب الراوي ٦٧ .

سواء أكان مرسل ابن المسيب أوغيره . قال : وقد ذكرنا مراسيل لابن المسيب لم يقل بها الشافعي حين لم ينضم إليها ما يؤكدها ، ومراسيل لغيره قال بها حين انضم إليها ما يؤكدها . قال : وزيادة ابن المسيب على غيره فى هذا لأنه أصح التابعين إرسالا فيما زعم الحفاظ ، وأما قول القفال المروزى فى « شرح التلخيص » : قال الشافعي فى « الرهن الصغير » : مرسل ابن المسيب عندنا حجة ، فمحمول على ماقاله البيهقى ..[1] .

الثالث : إذا روى ثقة حديثاً مرسلا ورواه ثقة غيره متصلا كحديث : « لانكاح إلا بولى »[2] رواه إسرائيل وجماعة عن أبى إسحاق عن أبى بردة عن أبى موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم .ورواه الثورى وشعبة عن أبى إسحاق عن أبى بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم . فقد حكى الخطيب عن أكثرهم أن الحكم للمرسل . وعن بعضهم أن الحكم للأكثر ، وعن بعضهم للأحفظ . فإن كان هو المرسل لم يقدح ذلك فى عدالة الواصل ..[3]وقال :

---

(١) بعد لفظ البيهق سقط استدراك فى حاشية الأصل لكنه انمحى منه مقدار أربعة أسطر ، وأرجح أن ما جاء فى تدريب الراوى ٦٨ يقوم مقامه بمضمونه إذ أن السيوطى دقيق التلفيق حصيف الأخذ والجمع .

(٢) سنن الترمذى الجزء الأول « كتاب النكاح – باب ما جاء لانكاح إلا بولى » وسنن أبى داوود الجزء الثانى « باب فى الولى » ، والمستدرك الجزء الثانى « السلطان ولى من لا ولى له » وسنن ابن ماجه الجزء الأول « كتاب النكاح – باب لانكاح إلا بولى » .

(٣) ههنا انطمس الكلام فى الأصل نفسه غير أن ما يلى نقلا عن مقدمة ابن الصلاح يوضح السقط المشار إليه قوله : « ومنهم من قال : من أسند حديثاً قد أرسله الحفاظ فإرسالهم له يقدح فى مسنده وفى عدالته وأهليته ، ومنهم من قال : الحكم لمن أسنده إذا كان عدلا ضابطاً فيقبل خبره وإن خالفه غيره سواء كان المخالف له واحداً أو جماعة ، قال الخطيب : هذا القول هو الصحيح قلت : وما صححه هو الصحيح فى الفقه وأصوله ، وسئل البخارى عن حديث « لانكاح إلا بولى » المذكور فحكم لمن وصله وقال الزيادة .. » وكذا قول السيوطى فى تدريب الراوى قوله: وعلى هذا القول لو أرسله أو وقفه الأحفظ لا يقدح الوصل والرفع فى عدالة راويه ومسنده من الحديث غير الذى أرسله (وقيل يقدح فيه وصلة ما أرسله) أو رفعه ما وقفه (الحفاظ) وصحح الأصوليون فى تعارض ذلك من واحد فى أوقات أن الحكم لما وقع منه أكثر فإن كان الوصل أو الرفع أكثر قدم أو ضدهما فكذلك قلت بقى عليهم ما إذا استويا بأن وقع كل منهما فى وقت فقط أو وقتين فقط « انظر صفحة ٧٧ » .

الزيادة من الثقة مقبولة : هذا مع أن المرسل شعبة وسفيان ، ودرجتهما من الحفظ والإتقان معلومة ، فهذه خمسة أقوال : الصحيح منها ما صححه الخطيب .

فرع : لو أرسل ثقة حديثاً تارة وأسنده أخرى أو رفعه ثقات ووقفه ثقات أو وصله ثقات وقطعه ثقات فالحكم فى الجميع لزيادة الثقة من الإسناد والرفع والوصل ، والله أعلم .

الرابع : مرسل الصحابى كالمتصل فى الحكم ؛ وهو ما رواه الحسن بن على وابن عباس وابن الزبير وأنس ونحوهم ، مما لم يره أو يسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ، لأن الظاهر أن روايتهم ذلك عن الصحابة وكلهم عدول ، وحكى الخطيب عن بعض العلماء أن مرسل الصحابى كمرسل غيره ، إلا أن يقول : لا أروى « ١ / ٩ » إلا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن صحابى ، لأنه قد يروى عن غير صحابى ، وبهذا قال الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينى المتكلم ، والأول أصح لأن رواية الصحابى عن غير صحابى نادر وإذا روى ذلك بيّنه(١).

النوع السابع : المنقطع :

وهو ما لم يتصل إسناده على أى وجه كان ، وبه قال طوائف من الفقهاء والمحدثين ، منهم الخطيب وابن عبد البر . إلا أن أكثر ما يوصف بالانقطاع رواية من دون التابعى عن الصحابى : مثل مالك عن ابن عمر ، وقال الحاكم وغيره : المنقطع ما أحيل فيه قبل الوصول إلى التابعى رجل سواء أكان محذوفاً كالشافعى عن الزهرى أم مذكوراً مبهماً كمالك عن رجل عن الزهرى ، وحكى الخطيب عن بعض العلماء : أن المنقطع هو الموقوف على التابعى أو من دونه قولا أو فعلا وهو غريب(٢) ، فهذه ثلاثة أقوال وهو ضعيف على الجميع .

---

(١) انظر الباب كله فى مقدمة ابن الصلاح ٣٣ – ٣٤ ، والباعث الحثيث ٢٦ – ٢٩ ، وتدريب الراوى ٦٥ – ٧١ ، والكفاية ٤٠٤ – ٤١٣ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١١٥ – ١١٩ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٢٩ – ٢٧ ، والباعث الحثيث ٢٩ – ٣٠ ، وتدريب الراوى ٧١ ، والكفاية ٢١ ، ومعرفة علوم الحديث ٢٧ – ٢٩ .

فرع : قد يخفى الانقطاع فلا يدركه إلا أهل المعرفة التامة[1] كحديث العوّام بن حوشب عن عبد الله بن أبي أوفى : «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر »[2]. قال أحمد بن حنبل : العوّام لم يدرك ابن أبي أوفى[3] ومثل هذا كثير ولا سيما في الآحاد ، وقد يعرف الانقطاع بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل أو أكثر وهذا الفرع مع ما يأتي في نوع المزيد في الأسانيد يعرف بكل واحد منها على الآخر[4]

النوع الثامن : المعضل :

وهو ما سقط من سنده اثنان فصاعدا ، كقول مالك : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكقول الشافعي : قال ابن عمر كذا ، ويسمى منقطعاً عند بعضهم ، ومرسلا عند بعض ، كما تقدم[5]، وعن الحافظ أبي نصر السجزي أن قول الراوي « بلغني » يسمى معضلا كقول مالك : بلغني عن أبي هريرة[6] ، والمعضل من قسم الضعيف .

فرع : إذا وقف تابع التابعي على التابعي حديثاً، هو مرفوع متصل عند ذلك التابعي ، فقد جعله الحاكم نوعاً من المعضل، وفيه نظر ، إلا أن يكون نحو قول الأعمش عن الشعبي يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا » الحديث[7]

---

(١) تدريب الراوي ٧١ .

(٢) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير عن عبد الله بن أبي أوفى بإسناد واه .

(٣) يؤيد هذا قول ابن حبان في ترجمة العوام: « ممن لا يصغر عن لقي الصحابة ولا يصح ذلك له » انظر مشاهير علماء الأمصار ١٧٦ .

(٤) ههنا كلمة أو كلمتان طمستا في أصل المخطوط .

(٥) الكفاية ٢١ .

(٦) وهو قوله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق ، انظر الموطأ « كتاب الاستئذان – باب الأمر بالرفق بالمملوك » ومسلم الجزء الخامس « كتاب الإيمان – باب إطعام المملوك مما يأكل ... »

(٧) وتتمة الحديث هي : « فيقول : ما عملته ، فيختم على فيه فتنطق جوارحه أو قال ينطلق لسانه فيقول لجوارحه : أبعدكن الله ما خاصمت إلا فيكن » كما في معرفة علوم الحديث ٣٨ ، وفي مسلم بمعناه وبطريق آخر الجزء الثامن « كتاب الزهد والرقائق » .

فقد رواه الشعبي عن أنس ..[1] . لأن التابع أسقط اسمى الصحابى والرسول صلى الله عليه وسلم[2] .

النوع التاسع : المعنعن :

وهو الذى قال فى سنده فلان عن فلان ، قال بعض العلماء : هو مرسل والصحيح الذى عليه جماهير العلماء والمحدثين والفقهاء والأصوليين أنه متصل إذا أمكن لقاؤهما مع براءتهما من التدليس . وقد أودعه البخارى «١١/ب» ومسلم صحيحهما وكذلك غيرهما من مشترطى الصحيح ، الذين لا يقولون بالمرسل وادعى أبو عمرو الدانى إجماع أهل النقل عليه . وكاد ابن عبد البر أن يدعى إجماع أهل الحديث عليه . وشرط أبو بكر الصيرفى وغيره ثبوت اللقاء ، وقيل : أن عليه أئمة الحديث ابن المدينى والبخارى وغيرهما ، وشرط أبو المظفر السمعانى طول الصحبة وأبو عمرو الدانى أن يكون معروفاً بالرواية عنه . وقال أبو الحسن القابسى : إذا أدركه إدراكاً بيناً ، وأنكر مسلم على من اشترط ثبوت اللقاء فى العنعنة . وأنه قول مخترع وأن المتفق عليه إمكان لقائهما لكونهما فى عصر واحد ، وإن لم يأت فى خبر قط أنهما اجتمعا[3] . ورد قوم هذا القول على مسلم . قال ابن الصلاح : « وكثر فى عصرنا وما قاربه استعمال « عن » فى الإجازة » .

فرعان : الأول : إذا قال الراوى : « إن فلاناً قال كذا » مثل مالك عن الزهرى أن سعيد بن المسيب قال كذا ، أو مالك عن نافع : قال ابن عمر كذا أو حدث أو ذكر ، ونحو ذلك . فقد قال أحمد ويعقوب بن شيبة وأبو بكر البرديجى أن مطلقه محمول على الانقطاع ولا يلحق بـ « عن » . وقال مالك « عن » و « أن » سواء . وحكاه ابن عبد البر عن جمهور أهل العلم وأنه

---

(١) بعد لفظ « أنس » كلمات انطمست فى الأصل ، وجاء فى مقدمة ابن الصلاح ما يوضح ذلك قوله : « عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متصل مسند قلت : هذا جيد حسن لأن هذا الانقطاع بواحد مضموماً إلى الوقف يشتمل على الانقطاع باثنين : الصحابى ورسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك باستحقاق اسم الإعضال أولى ، والله أعلم » وكذا فى تدريب الراوى ٧٣ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٢٨ — ٢٩ ، والباعث الحثيث ٣٠ ؛ وتدريب الراوى ٧٢ — ٧٣ وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١١٦ ، ومعرفة علوم الحديث ٣٦ ، ٣٩ .

(٣) مسلم الجزء الأول ٢٢ — ٢٨ ، وفى معرفة علوم الحديث بيان كاف انظره ٣٤ — ٣٥

لا اعتبار بالحروف والألفاظ بل باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة ؛ فإذا صح سماع بعضهم من بعض حمل على الاتصال بأى لفظ ورد حتى يبين الانقطاع ، قال الصيرفى : كل من علم له سماع من إنسان أو لقاؤه له « ١٢/أ » فحدث عنه فهو على السماع ، حتى يعلم أنه لم يسمع منه .

الثانى : إذا قيل : فلان عن رجل عن فلان ؛ ونحوه فقد سماه بعض المعتبرين فى الأصول مرسلا ، وقال الحاكم : لا يسمى مرسلا بل منقطعاً ، وهذا أقرب ؛ وقد تقدم فى المنقطع[1].

النوع العاشر : المعلق :

وهو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر ، كقول الشافعى : قال نافع ، أو قال ابن عمر ، أو قال النبى صلى الله عليه وسلم ، وكأنه مأخوذ من تعليق الجدار أو الطلاق لاشتراكهما فى قطع الاتصال . ولم يستعملوه فى ما سقط وسط إسناده أو آخره لتسميتهما بالمنقطع والمرسل ، ولا فى غير صيغة الجزم مثل : « يروى عن فلان » و « يذكر عنه » وشبه ذلك وأورده البخارى كثيراً فى صحيحه كما تقدم ، وليس بخارج من قبيل الصحيح ؛ وإن كان على صورة المنقطع ، فقد يفعل البخارى ذلك لكون الحديث معروفاً من جهة الثقات عمن علّقه عنه ، أو لكونه ذكره متصلا فى موضع آخر من كتابه ، أو لسبب آخر لا يصحبه خلل الانقطاع ، وهذا فيما يورده أصلا أو مقصوداً لا فى معرض الاستشهاد ؛ لأن الشواهد يحتمل فيها ماليس من شرط الصحيح معلقاً كان الشاهد أو موصولا ، وقد خطّئ ابن حزم الظاهرى فى رده حديث أبى مالك الأشعرى فى المعازف لقول البخارى فيه : قال هشام بن عمار[2] ، وساق السند ، وزعمه أنه منقطع بين البخارى وهشام ، فإن الحديث معروف الاتصال بشرط الصحيح .

فرع : ما أورده البخارى من ذلك عن شيوخه محمول على السماع .

---

(١) تدريب الراوى ٧٢ — ٧٥ .

(٢) البخارى الجزء السادس « باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه » وانظر فتح البارى بشرح صحيح البخارى الجزء العاشر ٤٥ إشارته إلى قول ابن حزم .

قال أبو جعفر بن حمدان النيسابورى: كلما قال البخارى : « قال لى» أو «قال لنا» فهو عرض ومناولة . وعن بعض متأخرى المغاربة[1] أنه قسم ثان من التعليق، وجعله من التعليق المتصل لفظاً المنفصل معنى«١٢/ب»وقال: إذا قال البخارى : « قال لى » أو « قال لنا » فاعلم أنه ذكره للاستشهاد لا للاحتجاج . والمحدثون يعبرون بذلك عما جرى بينهم فى المناظرات والمذكرات ، وأحاديثهما قلما يحتج بها ، وأبو جعفر النيسابورى أقدم من هذا المغربى وأعرف بالبخارى منه ، قاله ابن الصلاح [2].

النوع الحادى عشر : الشاذ :

قال الشافعى : هو ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الناس ، قاله ابن الصلاح أو انفرد به من ليس له من الضبط والثقة ما يجبر تفرده ، وعلى هذا فالمنكر والشاذ واحد . وقال الحافظ أبو يعلى الخليلى : الذى عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ به شيخ ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان غير ثقة فمتروك . وما كان عند ثقة توقف فيه ولا يحتج به . وقال الحاكم : الشاذ ما انفرد به ثقة وليس له أصل بمتابع[3]

فما قاله الشافعى فلا إشكال فيه ، وماقاله الخليلى والحاكم يشكل بما ينفرد به العدل الضابط كحديث « الأعمال بالنيات » تفرد به يحيى عن التيمى والتيمى عن علقمة وعلقمة عن عمر وعمر عن النبى صلى الله عليه وسلم[4] وكحديث « النهى عن بيع الولاء »[5] تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وهذان وغيرهما أيضاً مخرجة فى الصحيحين وليس لها إلا إسناد واحد، فليس كما أطلقه الخليلى والحاكم . قال ابن الصلاح ما حاصله : « إن الصحيح التفصيل فما خالف مفرده أحفظ منه واضبط فشاذ مردود ، وإن لم يخالف

---

(١) تدريب الراوى ٧٦ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٢٨ - ٣٦ ، والباعث الحثيث ٣٠ - ٣٥ ، وتدريب الراوى ٧٥ - ٧٧ .

(٣) معرفة علوم الحديث ١١٩ .

(٤) مسلم الجزء السادس « باب إنما الأعمل بالنية » .

(٥) مسلم الجزء الرابع « كتاب العتق - باب النهى عن بيع الولاء » والموطأ ، « كتاب العتق - الحديث العشرون » وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١١/٦/١ .

هو عدل ضابط ، فصحيح أو غير «١٣/أ» ضابط ولا بعد عن درجة والضابط ، فحسن ، وإن بعد فشاذ منكر ، وهذا التفصيل الحسن ولكنه محل لمخالفة الثقة من هو مثله فى الضبط وبيان حكمه(١).

النوع الثانى عشر : المنكر :

قيل : هو ما تفرد به من ليس ثقة ولا ضابطاً ، فهو الشاذ على هذا ، كما تقدم ، وقال البرديجى : هو الفرد الذى لا يعرف متنه عن غير راويه والصواب ما تقدم(٢).

النوع الثالث عشر : الإفراد :

وهو قسمان : أحدهما : فرد عن جميع الرواة ، وقد تقدم تفصيله . والثانى : مفرد بالنسبة إلى جهة كقولهم : تفرد به أهل مكة ، أو أهل الشام أو تفرد به فلان عن فلان ، أو أهل البصرة عن أهل الكوفة ، ولا يقتضى شىء من ذلك ضعفه إلا أن يزاد بتفرد أهل مكة تفرد واحد منهم ، فيكون كالقسم الأول(٣).

النوع الرابع عشر : المعلل :

وهو ما فيه سبب قادح غامض مع أن ظاهره السلامة منه ، ويتمكن منه أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الجامع لشروط الصحة ظاهراً ، ويدرك ذلك بتفرد الراوى وبمخالفة غيره ، وبما ينبه على وهم بإرسال أو وقف أو إدراج حديث فى حديث أو غير ذلك مما يغلب على ظنه فيحكم بعدم صحته أو يتردد فيتوقف. وطريق معرفته جمع طرق الحديث والنظر فى اختلاف روايته وضبطهم وإتقانهم، وقد كثر تعليل الموصول بمرسل يكون راويه أقوى ممن وصل، والعلة إما فى الإسناد وهو الأكثر أو فى المتن. والتى فى الإسناد قد تقدح فيه وفى المتن أيضاً «١٣/ب» كالإرسال والوقف

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ٣٦ – ٣٧، والباعث الحثيث ٣٥–٣٦، وتدريب الراوى ٨١ – ٨٢، ومعرفة علوم الحديث ١١٩ – ١٢٢ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٣٧ – ٣٨ ، والباعث الحثيث ٣٧ ، وتدريب الراوى ٨٣ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ٤١ – ٤٢ ، والباعث الحثيث ٣٨ ، ويجعلها الحاكم ثلاثة ، انظر معرفة علوم الحديث ٩٦ – ١٠٢ ، وتدريب الراوى ٨٧ – ٨٨ .

أو تقدح فى الإسناد وحده ، ويكون المتن معروفاً صحيحاً كحديث يعلى ابن عبيد عن الثورى عن عمرو بن دينار « البيعان بالخيار »[1] إنما هو عبدالله ابن دينار ، وغلط فيلى يعلى . وقد تكون العلة كذب الراوى أو غفلته وسوء حفظه ، وسمى الترمذى النسخ علة ، وأطلق بعضهم العلة على مخالفة لا تقدح كإرسال ما وصله الثقة الضابط حتى قال : من الصحيح صحيح معلل كما قيل : منه صحيح شاذ[2].

النوع الخامس عشر : المضطرب :

وهو الذى يروى على أوجه مختلفة متفاوتة ، فإن ترجحت إحدى الروايات على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح ، بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروى عنه أو غير ذلك فالحكم للراجح ، ولا يكون حينئذ مضطربا ، والاضطراب قد يقع فى السند أو المتن ، أو من راو أو من رواة ، والمضطرب ضعيف لإشعاره بأنه لم يضبط[3] .

النوع السادس عشر : المدرج :

وهو أقسام أحدها : ما أدرج فى الحديث من كلام بعض رواته فيرويه من بعده متصلا فيتوهم أنه من الحديث . الثانى : أن يكون عنده متنان بإسنادين أو طرف من متن بسند غير سنده فيرويهما معاً بسند واحد . الثالث : أن يسمع حديثاً من جماعة مختلفين فى سنده أو متنه فيدرج روايتهم على الاتفاق ولا يذكر الاختلاف ، وتعمد كل واحد من الثلاثة حرام ، وقد صنف الخطيب فيه كتاباً سماه «الفصل للوصل المدرج فى النقل» فشفى وكفى[4]. «١٤٠/أ»

---

(١) مسلم الجزء الخامس « كتاب البيوع – باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين » ، والموطأ « كتاب البيوع – باب بيع الخيار » .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٤٢ – ٤٤ ، والباعث الحثيث ٣٩ – ٤١ ، وقد أحسن الحاكم أيما إحسان بتمثيله لبعض العلل وجعلها عشراً ، مثل لكل واحدة بحديث ، انظر معرفة علوم الحديث ١١٢ – ١١٩ وتدريب الراوى ٨٨ – ٨٩ ، ٩١ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ٤٤ ، والباعث الحثيث ٤١ ، وتدريب الراوى ٩٣ ، وفى الكفاية فصل إيضاح ٤٣٣ – ٤٣٦ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ٤٥ – ٤٧ ، والباعث الحثيث ٤٣ ، وتدريب الراوى ٩٥ – ٩٨ ومعرفة علوم الحديث ٣٩ – ٤١ .

النوع السابع عشر : المقلوب :

وهو أن يكون حديث مشهور عن راو فيجعل عن راو آخر ليرّغبْ فيه لغرابته كحديث مشهور عن سالم فجعل عن نافع فصيرّ غريباً مرغوباً فيه ، ولما قدم البخارى بغداد قلب أهلها عليه أسانيد مائة حديث امتحاناً ، فقال فى كل واحد لا أعرفه ، فلما فرغوا ردها على وجوهها فأذعنوا بفضله[1] .

النوع الثامن عشر : الموضوع :

وهو المختلق ، وهو شر الضعيف وأردى أقسامه ، ولا تحل روايته مع العلم به فى أى معنى كان ، إلا مع بيان حاله ، بخلاف غيره من أقسام الضعيف التى تحتمل صدقاً باطناً فإنه يجوز روايتها فى الترغيب والترهيب ويعرف الوضع بإقرار واضعه أو معنى إقراره ، قلت : هذا إذا دل دليل على صدقه وبقرينة فى الراوى أو فى المروى ، فقد وضعت أحاديث يشهد بوضعها ركاكة لفظها ومعانيها وبمخالفته ..[2]. والمعلوم المقطوع به . وصنف الشيخ أبو الفرج بن الجوزى كتابه فى الموضوعات ، فذكر كثيراً من الضعيف الذى لادليل على وضعه . والواضعون أقسام أعظمهم ضرراً قوم ينتسبون إلى الزهد والديانة فوضعوه حسبة بزعمهم الباطل وجهلهم فقلبت موضوعاتهم ثقة بهم كأبى عصمة نوح بن أبى مريم[3] فى وضعه الحديث المروى عن أبى بن كعب فى فضائل السور ، والكرامية[4] المبتدعة جوزوا الوضع فى الترغيب والترهيب وهو خلاف إجماع المسلمين الذين يعتد بهم ، والزنادقة وضعوا جملا من الحديث ليدخلوا فى الدين ما ليس منه كمحمد بن سعيد الشامى المصلوب وضعه فى حديث لا نبى بعدى إلا أن

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ٤٨ ، والباعث الحثيث ٤٥ – ٤٦ ، وتدريب الراوى ١٠٥–١٠٧

(٢) لفظة انطمست فى الأصل .

(٣) تذكرة الموضوعات ٨٢ ، ٣٠١ ، وميزان الاعتدال ٢٧٩/٤ – ٢٨٠ ، وتنزيه الشريعة المرفوعة ١٢٢ .

(٤) نسبة إلى محمد بن كرام إمامهم القائل بأن معبوده مستقر على العرش وأنه جوهر ، انظر القاموس المحيط مادة « كرم ».

يشاء الله[1] فوضع الاستثناء فتبين جهابذة الحديث أمرها [١٤/ب] وقوم وضعوها تقرباً إلى الملوك كغياب ابن ابراهيم فى وضعه حديث المسابقة بالجناح[2]، وقوم وضعوها تعصباً وهوى كأمون بن أحمد المروزى فى وضعه « يكون فى أمتى رجل يقال له محمد بن إدريس »[3] وقد يسند الواضع كلام نفسه أو كلام بعض الحكماء ، وقد يغلط إنسان فيقع فى شبه الوضع بغير تعمد[4].

النوع التاسع عشر : المشهور :

وهو ما اشتهر عند أهل الحديث خاصة ، كحديث بريرة[5] أو عندهم وعند غيرهم كحديث « الأعمال بالنيات[6] »، ثم الثانى ينقسم إلى متواتر وهو خبر من يحصل العلم بصدقهم كواقعة « بدر » على الجملة، وإلى غير متواتر[7] كحديث « الأعمال بالنيات » لأن شرط التواتر منتف فى أوله ، وأهل الحديث لا يذكرون التواتر ، ولعل ذلك لقلته فى رواياتهم كحديث « من كذب على متعمداً » الحديث[8] فإنه رواه نيف وستون من الصحابة منهم العشرة : رواه مائتان . قال بعض الحفاظ : لايعرف حديث اجتمع عليه العشرة غيره ولا حديث رواه أكثر من ستين صحابياً غيره[9].

---

(١) والحديث هو : « أنا خاتم النبيين لا نبى بعدى » انظر الفوائد المجموعة ٣٢١ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٣٥ — ١٣٦ ، وتذكرة الموضوعات ٨ ، ٩ ، ٢٩٠ ، وميزان الاعتدال ٣/٥٦١ .

(٢) ولفظ الحديث هو : « لاسبق إلا فى خف أو حافر أو نصل أو جناح » ، انظر ميزان الاعتدال ٣/٣٣٨ ، وتنزيه الشريعة المرفوعة ٩٥ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٣٧ — ١٣٨ ، وتذكرة الموضوعات ٩ ، ٢٨٤ .

(٣) ميزان الاعتدال ٣/٤٢٩ — ٤٣٠ ، وتنزيه الشريعة المرفوعة ١/٩٨ ، ٢/٣٠ ، وتذكرة الموضوعات ١١١ ، ٢٨٧ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٣٨ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ٤٧ — ٤٨ ، والباعث الحثيث ٤٣ ، ٤٥ ، وتدريب الراوى ٩٨ — ١٠٥ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٣٥ — ١٣٨ .

(٥) مسلم الجزء الرابع « باب إنما الولاء لمن أعتق » .

(٦) تقدم تخريجه صفحة « ٦٦ » الملاحظة « ٤ » .

(٧) جامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٥٩ .

(٨) تقدم تخريجه فى الصفحة « ٥٠ » الملاحظة « ٣ » .

(٩) مقدمة ابن الصلاح ١٣٤ — ١٣٦ ، والباعث الحثيث ٨٩ — ٩٠ ، وتدريب الراوى ١٨٨ — ١٩١ ، ومعرفة علوم الحديث ٩٢ — ٩٤ .

النوع الموفى العشرين والحادى والعشرون : الغريب والعزيز :

الحديث الغريب هو ما انفرد واحد بروايته أو برواية زيادة فيه عمن يجمع حديثه كالزهرى فى المتن أو السند . وينقسم إلى غريب صحيح كالأفراد المخرّجة فى الصحيح وإلى غير صحيح ، وهو الغالب على الغرائب ، ولذلك جاء عن أحمد بن حنبل : لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء، وتنقسم أيضاً إلى غريب متناً وإسناداً ، وغريب إسناداً لا متناً، وفيه يقول الترمذى : غريب من هذا الوجه ولا يوجد غريب متناً لا إسناداً من جهة واحدة«١٥/أ»بل بالنسبة إلى جهتين، كحديث فرد اشتهر عن بعض رواته مثل حديث « إنما الأعمال بالنيات » فإنه غريب فى أوله مشهور فى آخره[١].

والعزيز أن ينفرد بروايته اثنان أو ثلاثة دون سائر رواة المروى عنه فإن رواه الجماعة عنه سمى مشهوراً[٢] .

النوع الثانى والعشرون : المصحف :

وهو تغيير لفظ أو معنى ، واللفظ إما تصحيف بصر أو سمع ، وقد يكون فى السند أو المتن ، فمن السند العوام بن مراجم بالراء المهملة والجيم صحفه ابن معين بالزاى والحاء[٣]، ومن المتن «من صام رمضان وأتبعه ستاً[٤]» صحّفه الصولى فقال: «شيئاً »[٥] ومن السمعى فى السند حديث عاصم الأحول رواه بعضهم فقال واصل الأحدب[٦] ، وفى المتن حديث زيد بن ثابت أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجر فى المسجد[٧]أى اتخذ حجرة من حصير

---

(١) جامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٧٤ – ١٧٦ ، ومعرفة علوم الحديث ٩٤ – ٩٦ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٣٦ – ١٣٧ ، والباعث الحثيث ٩٠ – ٩١ ، وتدريب الراوى ١٩١ – ١٩٣ .

(٣) تدريب الراوى ١٩٦ .

(٤) مسلم الجزء الثالث « كتاب الصوم – باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان » .

(٥) تدريب الراوى ١٩٦ .

(٦) تدريب الراوى ١٩٧ .

(٧) مسلم الجزء الثانى « باب استحباب صلاة النافلة فى بيته وجوازها فى المسجد » .

أو غيره ، يصلى فيها صحّفه ابن لهيعة فقال : « احتجم »[1] والتصحيف المعنوى كقول محمد بن المثنى العنزى : نحن قوم لنا شرف ، صلى إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يريد حديث « الصلاة إلى العنزة »[2] وإنما هى الحربة الصغيرة ، ومنه ما ذكره الخطابى عن بعض شيوخه فى الحديث أنه قال : لما روى حديث النهى عن التحليق يوم الجمعة قبل الصلاة[3] قال ما معناه : منذ أربعين سنة ما حلقت رأسى قبل الصلاة ، فهم منه الحلق وإنما أريد تحلّق الناس[4] ، وهذا النوع إنما يحققه الحذاق ، ومنهم الدارقطنى والخطابى ولها فيه تصنيف مفيد[5] .

النوع الثالث والعشرون : المسلسل :

وهو ما تتابع رجال إسناده عند روايته على صفة أو حالة «١٥/ب» إما فى الراوى، أو فى الرواية وصفة الراوى، إما قول أو فعل أو غير ذلك كمسلسل القسم بالله العظيم ، وكمسلسل التشبيك باليد[6] ومسلسل العد فيها[7] ، وكاتفاق أسماء الرواة كجزء المحمدين أو صفتهم كحديث الفقهاء أو نسبتهم كحديث كل رواته مكيون ، وصفة الرواية كالمسلسل بـ « سمعت »[8] أو بـ «أخبرنا» ونحو ذلك ، وأفضله مادل على اتصال السّماع ومن فوائده زيادة الضبط ، وقلما يسلم عن خلل فى التسلسل ، وقد ينقطع تسلسله فى أواخره كمسلسل أول حديث سمعته[9] .

---

(١) تدريب الراوى ١٩٦ .

(٢) وهو الحديث الذى يذكره الترمذى فى الجزء الأول من سننه « باب ما جاء فى إدخال الأصبع فى الأذن عند الأذان » .

(٣) والحديث فى سنن أبى داوود فى الجزء الأول باب التحلق يوم «الجمعة قبل الصلاة » .

(٤) تلبيس إبليس ١١٥ .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ١٤٠ — ١٤١ . وفى الكفاية ما يحسن العودة إليه انظر ٢٤٥ —٢٤٩ ومعرفة علوم الحديث ١٤٦ — ١٥٢ ، وتدريب الراوى ١٩٦ — ١٩٧ .

(٦) معرفة علوم الحديث ٣٣ — ٣٤ .

(٧) معرفة علوم الحديث ٣٢ — ٣٣ .

(٨) معرفة علوم الحديث ٣٠ .

(٩) مقدمة ابن الصلاح ١٢٨ — ١٣٩ ، والباعث الحثيث ٩١ — ٩٢ : وتدريب الراوى ١٩٤ — ١٩٥ ، معرفة علوم الحديث ٢٩ — ٣٤ .

النوع الرابع والعشرون : زيادة الثقة :

وهى أقسام ، أحدها : زيادة تخالف ما رواه الثقات ، وحكم هذه ، الرد كما سبق فى الشاذ .

الثانى : زيادة حديث يخالف فيه غيره بشىء أصلا ، فهذا مقبول ، ونقل الخطيب اتفاق العلماء عليه .

الثالث : زيادة لفظة فى حديث لم يذكرها سائر من رواه ؛ ويمثله بزيادة مالك فى حديث الفطرة لفظ « من المسلمين »[1] ، ذكر الترمذى أن مالكاً تفرد بزيادة قوله : « من المسلمين »[2] وأخذ بهذه الزيادة غير واحد من الأئمة واحتجوا بها ، منهم الشافعى وأحمد ، وقال غير الترمذى: قد وافق مالكاً على هذه الزيادة عن نافع عمرو بن نافع والضحاك بن عثمان، خرّج الأول البخارى[3] والثانى مسلم .[4]

قال الخطيب : مذهب الجمهور من الفقهاء وأهل الحديث أن الزيادة من الثقة مقبولة إذا انفرد بها سواء أكانت من شخص واحد ، بأن رواه مرة ناقصاً ومرة بالزيادة ، أم كانت من غير من رواه ناقصاً خلافاً لمن رد ذلك مطلقاً من أهل الحديث ، ولمن ردها منه وقبلها من غيره .

وقال أهل الأصول : إن اتحد المجلس ولم تحتمل غفلتهم عن تلك الزيادة غالباً ردت ، وإن احتمل قبلت عند الجمهور ، وإن جهل تعدد المجلس فأولى بالقبول من صوره اتحاده ، وإن تعدد يقيناً قبلت باتفاق ، وإذا أسنده وأرسلوه أو وصله وقطعوه ، أو رفعه ووقفوه ، فهو كالزيادة[5].

---

(١) مسلم الجزء الثالث ، « باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير » ، والموطأ « باب مكيلة زكاة الفطر » .

(٢) سنن الترمذى الجزء الأول « كتاب الزكاة – باب ما جاء فى صدقة الفطر » .

(٣) البخارى الجزء الثانى « باب فرض صدقة الفطر » .

(٤) مسلم الجزء الثالث « زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير » .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ٤٠ – ٤١ ؛ والباعث الحثيث ٣٨ – ٣٩ ، وتدريب الراوى ٨٦ – ٨٧ ، والكفاية ٤٢٤ – ٤٢٩ .

النوع الخامس والسادس والسابع والعشرون : الاعتبار والمتابعات والشواهد :

وهي أمور يتعرفون بها حال الحديث ، فالاعتبار : أن ينظر في حديث رواه حماد بن سلمة «١٦/أ» مثلا ولم يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة ، هل رواه ثقة غير أيوب كذلك ، فإن لم يوجد فثقة غير ابن سيرين كذلك فإن لم يوجد فصحابي غير أبي هريرة ،فأي ذلك وجد علم أن له أصلا يرجع إليه وإلا فلا .

والمتابعة: أن يرويه غير حماد عن أيوب ، وهو المتابعة التامة ، أو غير أيوب عن ابن سيرين ، أو غير ابن سيرين عن أبي هريرة أو غير أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . فكل هذا يسمى متابعة ولكن تقصر عن الأولى بحسب بعدها منها ، ويسمى الحاكم في « المدخل » المتابعة شاهداً ، فالاعتبار تطلب المتابعة وقد علمت هي .

والشاهد : أن يروى حديث بمعنى حديث لا بلفظه فيكون شاهداً له ، ولا يسمى ذلك متابعة لأنه ليس بلفظه في مثال المتابعة . والشاهد حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس في حديث الإهاب لو أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به رواه ابن جريج عن عمرو ولم يذكر الدباغ فذكر البيهقي لحديث ابن عيينة متابعاً وشاهداً فالمتابع أسامة بن زيد تابع عمراً عن عطاء عن ابن عباس: ألا نزعتم إهابها فدبغتموه فاستمعتم به[1] والشاهد حديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما إهاب دبغ فقد طهر »[2] .

فرع : إذا قالوا تفرد به أبو هريرة مثلا أو ابن سيرين أو أيوب أو حماد أشعر ذلك بانتفاء المتابعات ، وإذا عدمت المتابعات مع الشاهد تحقق فيه التفرد ، وحكمه ما سبق في الشاذ « ١٦/ب» وقد يدخل في المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وفي الصحيحين من ذلك . ولا يصلح لذلك كل ضعيف . ولذلك يقول الدارقطني في « الضعفاء » : فلان يعتبر وفلان لا يعتبر »[3] .

---

(١) مسلم الجزء الأول « باب طهارة جلود الميتة بالدباغ » .

(٢) مسلم الجزء الأول « باب طهارة جلود الميتة بالدباغ » ولفظه هو : « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » والموطأ « كتاب الصيد – ما جاء في جلود الميتة » ، وسنن ابن ماجة الجزء الثاني « كتاب اللباس – باب لبس جلود الميتة إذا دبغت » .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ٣٨ – ٣٩ ، والباعث الحثيث ٣٧ ، وتدريب الراوي ٨٥ – ٨٦.

النوع الثامن والعشرون : مختلف الحديث :

وهو أن يوجد حديثان متضادان فى المعنى فى الظاهر فيجمع أو يرجح أحدهما . وهو فن مهم تضطر إليه جميع طوائف العلماء ، وإنما يكمل للقيام به الأئمة من أهل الحديث والفقه والأصول الغواصون على المعانى . وقد صنف الشافعى فيه كتابه المعروف به ، ولم يقصد استيعابه بل ذكر جملة تنبه العارف على طريق ذلك . ثم صنف فيه ابن قتيبة وأحسن فى بعض ، ومن جمع الأوصاف المذكورة لم يُشكل عليه شيء من ذلك ، قال ابن خزيمة : لا أعرف حديثين صحيحين متضادين ، فمن كان عنده فليأتنى لأؤلف بينهما .

والمختلف قسمان : أحدهما يمكن الجمع بينهما فيتعين ويجب العمل بهما كحديث « لا عدوى »[1] وحديث « لا يورد ممرض على مصح[1] » . والثانى لا يمكن الجمع بينهما ، فإن علمنا أحدهما ناسخاً قدمناه ، وإلا فإن عملنا بالراجح منهما ، ووجوه الترجيح خمسون جمعها الحازمى فى كتاب « الناسخ والمنسوخ » له[2].

النوع التاسع والعشرون : فى الناسخ والمنسوخ : « ١٧/أ »

الناسخ من الحديث هو كل حديث دل على رفع حكم شرعى سابق له ، ومنسوخه كل حديث رفع حكمه الشرعى بدليل شرعى متأخر عنه ، وهذا فن صعب مهم ، كان للشافعى فيه يد طولى وسابقة أولى ، وأدخل بعض أهل الحديث فيه ما ليس منه لخفاء معناه ، وقد تكلم الناس فى حد النسخ ومن أجود حد فيه قولهم : هو رفع حكم شرعى بدليل شرعى متأخر ، وهذا النوع منه ما يعرف بنص النبى صلى الله عليه وسلم مثل : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها »[3] ومنه ما عرف بقول الصحابى مثل : « كان آخر الأمرين من رسول صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار »[4]. ومنه ما عرف بالتاريخ كحديث : « أفطر الحاجم والمحجوم »[5]، وحديث :

(١) مسلم الجزء السابع « باب لا عدوى ولا طيرة ... » .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٤٣ ، والباعث الحثيث ٩٤ – ٩٥ ، وتدريب الراوى ١٩٧–١٩٨ والكفاية ٤٣٢ – ٤٣٣ .

(٣) مسلم الجزء السادس « كتاب الأضاحى – باب ادخار لحوم الأضاحى » ، وتدريب الراوى ١٩٥ .

(٤) مسلم الجزء الأول « باب الوضوء مما مست النار ونسخه » ، ومعرفة علوم الحديث ٨٥ .

(٥) سنن أبى داوود « باب فى الصائم يحتجم » .

« احتجم وهو صائم»[1] بيّن الشافعي أن الأول كان سنة ثمان ، والثاني سنة عشر ، ولا يثبت التقدم والتأخر بقول الصحابي ثم بنسخ ، فربما قاله عن اجتهاد ولا يكون من أحداث الصحابة أو متأخرى الصحبة ، فربما سمعه من صحابي قديم ، ومن ما عرف بالإجماع كحديث « قتل شارب الخمر فى الرابعة[2]»، عرف نسخه بالإجماع على خلافه ، والإجماع لا ينسخ ، وإنما يدل على الناسخ[3] .

النوع الموفى الثلاثين : غريب اللفظ وفقهه :

أما غريبه وهو ما فى المتن من لفظ غامض بعيد الفهم لقلة استعماله وهو فن مهم يجب أن يتثبت فيه أشد تثبت ، وقد أكثر العلماء التصنيف فيه ؛ قيل : أول من صنفه النضر بن شميل، وقيل أبو عبيدة معمر ، وبعدهما أبو عبيد القاسم ثم ابن قتيبة ما فاته ، ثم الخطابي ما فاتهما ، فهذه أمهاته ثم تبعهم غيرهم بزوائد وفوائد، وينبغى « ١٧/ب» أن لا يقلد فيه مصنف إمام جليل . وأجوده ما جاء مفسراً فى رواية أخرى . وأما فقهه الكلام فهو ما تضمنه من الأحكام والآداب المستنبطة منه ، وهذه صفة الفقهاء الأعلام كالشافعي ومالك وفى هذا الفن مصنفات كثيرة كمعالم السنن للخطابي و « التمهيد » لابن عبد البر[4] .

---

(١) مسلم الجزء الرابع « كتاب الحج - باب جواز الحجامة للمحرم » ، والموطأ : « كتاب الصيام - باب ما جاء فى حجامة الصائم » .

(٢) سنن أبي داوود « باب إذا تتابع فى شرب الخمر » .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٣٩ - ١٤٠ ، والباعث الحثيث ٩٢ - ٩٣ ، وتدريب الراوى ١٩٥ - ١٩٦ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/١٤٥ - ١٥٢ ، ومعرفة علوم الحديث ٨٥ - ٨٨ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ١٣٧ - ١٣٨ والباعث الحثيث ٩١ ، وتدريب الراوى ١٩٣ - ١٩٤ وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/٦٤ - ٦٧ ، ومعرفة علوم الحديث ٨٨ - ٩١ ، وفى الكفاية توجيه للبحث جيد ، انظر ٢٢٥ - ٢٥٧

الطرف الثانى

فى الإسناد وما يتعلق به ، والكلام فيه فى أحد عشر نوعاً

النوع الأول : صفة من تقبل روايته ومن لا تقبل وفيه فصول :

الأول : أجمع جماهير أئمة العلم بالحديث والفقه والأصول على أنه يشترط فيمن يحتج بحديثه العدالة والضبط . فالعدالة : أن يكون مسلماً بالغاً عاقلا سليما من أسباب الفسق وخوارم المروءة، والضبط : أن يكون متيقظاً ، حافظاً إن حدّث من حفظه ، ضابطاً لكتابه إن حدث منه ، عارفاً بما يحيل المعنى إن روى به ، ولا تشترط الذكورة ولا الحرية ولا العلم بفقه أو عربية ولا البصر ولا العدد أو معنى الحديث .

الثانى : تعرف العدالة بتنصيص عدلين عليها أو بالاستفاضة . فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو غيرهم من العلماء ،وشاع الثناء عليه بها كفى فيها كمالك والسفيانين والأوزاعى والشافعى وأحمد وأشباههم،وقال ابن عبد البر : كل حامل علم معروف بالعناية به محمول على العدالة أبداً ، حتى يبين جرحه ، وهذا غير مرضى . ويُقبل تعديل العبد والمرأة إذا كانا عارفين به كما يقبل خبرهما ، قال الخطيب:ويعرف ضبطه بموافقة رواياته روايات الثقات المتقنين غالباً ولو فى المعنى ، ولا تضر مخالفة نادرة[1] .

الثالث : يقبل التعديل من غير ذكر سببه لأن أسبابه كثيرة ولا سيما [١٨/أ] ما يتعلق بالنفى فيشق تعدادها ، ولا يقبل الجرح إلا مفسراً لاختلاف الناس فى موجبه ، هذا هو الصحيح المختار فيهما ؛ وبه قال الشافعى وقد احتج البخارى بعكرمة مولى ابن عباس وإسماعيل بن أبى أويس وعاصم بن على ، واحتج مسلم بسويد بن سعيد وغيره مع سبق الطعن فيهم، وكذلك أبو داوود، فدل على اختيارهم ما قلناه . فإن قيل : إنما يعتمد الناس على مصنفات الأئمة فى الجرح والتعديل ، وقلما يذكر فيها السبب ، فاشتراط ذكره يعطل ذلك ، فالجواب: أن ذلك منهم يفيد التوقف فيمن جرحوه ، فإذا بحث عن حاله وزالت الريبة فيه قبل أو رُدّ حديثه كالذين احتج بهم فى الصحيحين[2] .

---

(١) معرفة علوم الحديث ١٤ — ١٧ ، وتدريب الراوى ١٠٩ — ١١٠ .
(٢) تدريب الراوى ١١١ .

الرابع : يثبت الجرح والتعديل فى الرواية بقول واحد على الصحيح ، وقيل : لابد من اثنين كالشهادة ، فإن اجتمع فى شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم لزيادة العلم[1]، وقيل : إن كان عدد المعدلين أكثر رجح التعديل ، ولو تعارض فى ثبوت جارح معين ونفيه فالترجيح لا غير[2].

الخامس : لابد من تعيين المعدل فلو قال : حدثنى الثقة لم يكف على الصحيح ، وبه قطع الخطيب والصيرفى ، وقيل : يكفى ، فإن كان عالماً كفى فى حق من يوافقه فى مذهبه على المختار عند المحققين[3]، ولو روى عنه وسماه لم يكن تعديلا عند الأكثر وهو الصحيح وقيل : تعديل ، وقيل : إن كانت عادته أنه لا يروى إلا عن عدل فتعديل واختاره قوم ، قال ابن الصلاح : وليس عمل العالم أو فتياه على وفق حديث حكماً بصحته ولا مخالفته له جرحاً فيه،أو فى راويه . قلت : إن علم أن عمله بخبره من غير مستند آخر ولا كان من باب الاحتياط ، وهو ممن يشترط العدالة ، فقد قطع أهل الأصول بأنه تعديل له ، وكذلك إذا حكم بشهادته حاكم يشترط العدالة فى الشهادة فهو تعديل له .

السادس : الألفاظ المستعملة فى الجرح والتعديل قد رتبها عبد الرحمن ابن أبى حاتم فأجاد . فألفاظ التعديل مراتب : الأولى : أعلاها ثقة أو متقن أو ثبْت أو حجة،وفى العدل حافظ أو ضابط فهذا حجة . الثانية : صدوق أو محله الصدق أو لابأس به ، فهذا يكتب حديثه ، وينظر فيه لأن هذه العبارات لا تشعر بالضبط فينظر ليعتبر ضبطه ، وقد تقدم الاعتبار . وعن ابن مهدى قال حدثنا أبو خلدة فقيل : كان ثقة ؟ قال : كان صدوقاً وكان مأموناً وكان خيراً ، الثقة شعبة وسفيان . وقال ابن معين : إذا قلت لا بأس به فثقة ، وهذا خبر عن نفسه ، ونقل ابن أبى حاتم عنهم أرجح . الثالثة : شيخ ، فهذا يكتب حديثه وينظر فيه كما تقدم ؛ قلت : ومثله أو قريب منه : روى عنه الناس ، أو : لا أعلم به بأساً . الرابعة : صالح الحديث ، فهذا يُكتب حديثه للاعتبار . قلت ، ومثله « وسط » .

---

(١) بعد لفظ ، العلم إشارة إحالة على الحاشية غير أن الكلام بها انطمس وانمحى .

(٢) تدريب الراوى ١١٣ .

(٣) فى الأصل « عند محققين » ورجحت ما أثبته .

أما ألفاظ الجرح فمراتب أولها : أدناها ليّن الحديث ، فهذا يكتب حديثه وينظر اعتباراً . قلت : ومثله «مقارب الحديث مضطرب» أو «لا يحتج به» أو «مجهول» قال الدارقطني : إذا قلت : «لين الحديث» لم يكن ساقطاً ، ولكن مجروحاً بشيء لا يسقطه عن العدالة . الثانية : «ليس بقوى» هو الأول لكنه دونه . قلت : ومثله «ليس بذاك» أو «ليس بذلك القوى» الثالثة : «ضعيف الحديث» هو دون الثاني لا يطرح بل يعتبر . قلت : ومثله «فيه ضعف» في حديثه ضعف» . الرابعة : «متروك الحديث» أو «ذاهب الحديث» أو «كذاب» فهذا ساقط لا يكتب عنه شيء ، والله أعلم(١)

السابع : لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث أو إسماعه كمن ينام حالة السماع أو يشتغل عنه بما يشغل عنه ، أو يحدث أصل مصحح أو من عرف بقبول التلقين في الحديث أو بكثرة السهو في روايته إذا لم يحدث من أصل صحيح أو من كثرت الشواذ والمناكير في حديثه ، قال ابن المبارك وأحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم : من غلط في حديثه فبين له غلطه فلم يرجع وأصر على غلطه سقطت رواياته . وهذا الذي قالوه لعله إذا ظهر فيه ذلك على وجه العناد فإن لم يكن عناداً ففيه نظر ، والله أعلم . ولا بأس بأدنى نعاس لا يختل معه فهم الكلام ، وكان بعضهم إذا كتب طبقة السماع كتب : «وفلان وهو ينعس ، وفلان وهو يكتب» «١٨/ب» من باب الاحتياط وهو ممن يشترط العدالة ، فقد قطع أهل الأصول بأنه تعديل له ، وكذلك إذا حكم بشهادته حاكم يشترط العدالة في الشهادة فهو تعديل له(٢).

الثامن : لا يقبل مجهول الحال ، والمجهول أقسام ثلاثة ، أحدها : مجهول العدالة ظاهراً وباطناً ، فلا يقبل عند الجماهير ، وعن أبي حنيفة قبوله . الثاني : مجهول العدالة باطناً لا ظاهراً وهو المستور والمختار قبوله ، وقطع به سليم الرازي ، وعليه العمل في أكثر كتب الحديث المشهورة فيمن تقادم عهدهم ، وتعذرت معرفتهم . الثالث : مجهول العين وهو كل من لم يعرفه العلماء ولم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد ، قاله الخطيب ، وقال ابن عبد البر :

---

(١) انظر ميزان الاعتدال ١/٣ - ٤ تعديده لمراتب الجرح والتعديل وفيه زيادة وفي الكفاية بيان لذلك وتمثيل ، انظر ٢٢ - ٢٣ ، ٧٨ - ٨٨ ، ١٠٥ - ١١٠ ، وانظر الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ففيه بسط لهذا الباب جيد ، والباعث الحثيث ٤٦ - ٥٨ ، وتدريب الراوى ١٢٥ - ١٢٨ .

(٢) الكفاية ١٤٠ - ١٤٣ ، ١٤٨ - ١٥٣ ، وتدريب الراوى ١٢٤ - ١٢٥ .

كل من لم يرو عنه إلا واحد فهو مجهول عندهم ، إلا أن يكون مشهوراً بغير حمل العلم كمالك بن دينار فى الزهد ، وعمرو بن معد يكرب فى النجدة ، قال الخطيب : أقل ما يرفع الجهالة أن يروى عنه اثنان من المشهورين بالعلم، قال ابن الصلاح معترضاً على الخطيب وابن عبد البر : قد خرّج البخارى عن مرداس بن مالك الأسلمى ولم يرو عنه غير قيس بن أبى حازم، ومسلم عن ربيعة بن كعب الأسلمى ولم يرو عنه غير أبى سلمة فدل على خروجه عن الجهالة برواية واحد ، وأجيب عن اعتراضه بأن مرداساً وربيعة صحابيان والصحابة كلهم عدول ، فلا تضر الجهالة بأعيانهم ، وبأن الخطيب شرط فى الجهالة عدم معرفة العلماء ، وهذان مشهوران عند أهل العلم فظهر أن البخارى ومسلماً لم يخالفا نقل الخطيب رحمهم الله تعالى .

فرع : يقبل من عرفت عينه وعدالته وإن جهل اسمه ونسبه « ١٩/أ » :

التاسع : لا يقبل مبتدع ببدعة مكفرة باتفاق ، والمبتدع بغيرها فيه ثلاثة أقوال ، قيل : لايقبل مطلقاً لفسقه وإن تأول كالكفر . وقيل : إن لم يستحل الكذب لنصرة مذهبه وأهله قبل . وإن استحله كالخطابية [1] لم يقبل ويعزى هذا إلى الشافعى. وقيل : إن كان داعية لمذهبه لم يقبل وإلاقبل، وهذا الذى عليه الأكثر ، ونقل ابن حبان اتفاقهم عليه [2].

العاشر : يقبل التائب من أسباب الفسق ومن الكذب فى حديث الناس وغيره إلا الكذب فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، متعمداً فلا يقبل أبداً ، وإن حسنت توبته ، قاله أحمد بن حنبل والحميدى شيخ البخارى ، وقال الصيرفى فى «شرح الرسالة» : من أسقطنا خبره من أهل النقل لكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ، ومن ضّعفناه لم نجعله قوياً بعد ذلك ، وقال السمعانى : من كذب فى خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من حديثه [3].

(١) هم قوم من الرافضة نسبة إلى أبى الخطاب كان يأمرهم بشهادة الزور على مخالفيهم انظر القاموس المحيط مادة « خطب » والباعث الحثيث ٥١ .

(٢) تدريب الراوى ١١٥ – ١٢٠ .

(٣) كل ما جاء فى هذه الفقرات الثلاث أتى عليه الخطيب فى الكفاية ٨٨ – ٨٩ ، ١١٧– ١١٩ ، ١٢٠ – ١٢٥ ، ١٥٦ – ١٥٨ ، وفى معرفة علوم الحديث ٥٢ – ٥٣ مختصر لما جاء فى الفقرتين الأخيرتين ، وانظر تدريب الراوى ١٢١ .

الحادى عشر : إذا كذّب أصل فرعه فى رواية خبر عنه أو جزم بنفيه سقط ذلك الخبر ، ولا يقدح ذلك فى عدالتهما وباقى رواياتهما وإن قال : «لا أدرى» أو نحوه مما يدل على شك أو نسيان لم يسقط ، ويجب العمل به عند جماهير أئمة الحديث والفقه والأصول ؛ لأن الراوى عنه عدل جازم ، ونسيانه جائز ، فلا يسقط الحديث بالاحتمال . وقال بعض الحنفية : يسقط ، فردوا حديث النص بشاهد ويمين لما نسيه سهيل بن أبى صالح[1] وكان يقول : حدثنى ربيعة عنى عن أبى هريرة[2] ، وردوا حديث سليمان بن موسى « ١٩ / ب » عن الزهرى عن عروة عن عائشة فى « النكاح بغير إذن الولى » لما نسيه الزهرى حين سأله ابن جريج ، عنه . وقول الجماهير أصح لأن كثيراً من الأكابر نسوا أحاديث رووها فحدثوا بها عن فروعهم كما قدمنا عن سهيل[3] . وصنف الخطيب فيه كتاباً ، والإنسان معرض للنسيان ، ولذلك كره الشافعى وغيره الحديث عن الأحياء ، ونهى محمد بن عبد الحكم عنه لما نقل عنه شيئاً كان قد نسيه فذكره به[4] .

الثانى عشر : اختلفوا فى قبول من أخذ على التحديث أجراً فرده أحمد وإسحاق وأبو حاتم الرازى لأنه يخرج المروءة ويطوق تهمة ، ورخص فيه أبو نعيم الفضل بن دكين ، والأعدل أنه إن تعطل لذلك تكسبه قبل ، وإلا فلا ، فإن الشيخ أبا إسحاق الشيرازى أفتى أبا الحسين بن النقور بذلك لما كان أصحاب الحديث يمنعونه التكسب لعياله[5] .

الثالث عشر : أعرض الناس فى هذه الأعصار عن مجموع الشروط المذكورة واكتفوا من عدالة الراوى بكونه مستوراً ، ومن ضبطه بوجود سماعه مثبتاً بخط موثوق به ، وروايته من أصل موافق لأصل شيخه . واحتج

---

(١) مسلم الجزء الخامس « كتاب الأقضية – باب القضاء باليمين والشاهدة » .

(٢) مسلم الجزء الخامس « كتاب الإيمان – باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها » .

(٣) نصب الراية لأحاديث الهداية ٣ / ١٨٤ – ١٨٥ وفيه عن ابن عدى فى الكامل فى ترجمة سليمان بن موسى : « هذا حديث جليل وعليه الاعتماد فى إبطال النكاح بغير ولى ، وقد رواه عن ابن جريج كبار الناس .. » .

(٤) تدريب الراوى ١٢١ – ١٢٢ ، ١٢٣ – ١٢٤ .

(٥) وحشد الخطيب ما فيه غنية من الآثار والأخبار فى هذه المسألة فانظر الكفاية ١٥٣–١٥٦ وتدريب الراوى ١٢٤ .

البيهقي لذلك بأن الحديث الصحيح وغيره قد جمع في كتب أئمته فلا يذهب شيء منه على جميعهم ، وإن جاز ذلك في بعض ، والقصد بالسّماع بقاء سلسلة الإسناد المخصوص بهذه الأمة حرسها الله تعالى(1).

النوع الثاني : الإسناد العالي والنازل :

الإسناد خصيصة لهذه الأمة وسنة من السنن ، وطلب علوه سنة ، ولذلك استحبت الرحلة فيه ، قال أحمد بن حنبل رحمة الله عليه : طلب«20/أ» الإسناد العالي سنة عمن سلف ولأن علوه يبعد من الخلل . والعلو خمس مراتب :

الأولى : أجلها : القرب من النبي صلى الله عليه وسلم بعدد أقل في إسناد صحيح . فإن قرب الإسناد قربة إلى الله عز وجل .

الثانية : العلو والقرب من إمام أئمة الحديث وإن كثر العدد منه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

الثالثة : العلو بالنسبة إلى رواية مصنف كتاب من الكتب المعتمدة ، وهو ما كثر اعتناء المتأخرين به من الموافقات والأبدال والمساواة والمصافحة. فالموافقة : أن يقع لك حديث عن شيخ المصنف من طريق هي أقل عدداً من طريقك من جهته ، مثل أن يجتمع سندك وسند مسلم في قتيبة عن مالك، والبدل : أن يقع ذلك في شيخ شيخه بأن يجتمع سندك وسند مسلم في مالك مثلا ، وقد يسمى موافقة أيضاً بالنسبة إلى شيخ شيخه . والمساواة : أن يكون بينك وبين الصحابي في العدد ما بين مسلم مثلا وبينه ، وهو نادر في زماننا والمصافحة : أن يقع ذلك لشيخك فتكون كمن صافح مسلماً به وأخذه عنه وهو قليل أيضاً ووقع لنا طائفة منها ، فإن وقعت المساواة لشيخ شيخك كان مصافحة لشيخك ، ثم كذلك لشيخ شيخ شيخك وهو كثير في شيوخنا ومثل هذا العلو إنما يكون لنزول رواية ذلك الإمام ، فلولا نزوله لما علا لك.

الرابعة : العلو بتقدم وفاة الراوي ، ذكره أبو يعلى الخليلي ، فمن روى عن ثلاثة عن الشافعي عن مالك أعلى ممن روى عن ثلاثة عن قتيبة عن مالك : لتقدم وفاة الشافعي على وفاة قتيبة بست وثلاثين سنة ، أما العلو

(1) مقدمة ابن الصلاح 49 – 60 ، والباعث الحثيث 46 – 58 ، وتدريب الراوي 125 ، ومعرفة علوم الحديث 17 – 19 .

المستفاد من تقدم وفاة الشيخ من غير نظر إلى قياسه براو آخر فقد حده الحافظ أبو الحسين بن جوصاء بخمسين سنة ، وقال : إسناد خمسين سنة «٢٠/ب» من موت الشيخ إسناد علو ، وحدّه أبو عبد الله بن منده بثلاثين سنة ، قال : إذا مر على الإسناد ثلاثون سنة فهو عال .

الخامسة : العلو بتقدم السماع إما من شيخين أو من شيخ واحد ،فالأول أعلى وإن تساوى العدد ، واتحد الشيخ ، فمن سمع من ستين سنة ، أعلى ممن سمع من أربعين سنة ، وأما النزول فهو ضد العلو وهو خمس مراتب تعرف من تفصيل ضدها فى العلو ، والنزول مفضول مرغوب عنه على الصحيح الذى قاله الجماهير ؛ إذا لم يكن فيه فائدة راجحة على العلو ؛ قال على بن المدينى وغيره : النزول شؤم . وقال قوم : النزول أفضل من العلو ، لأن التعب فيه أكثر بالنظر إلى كل راو وجرحه وتعديله ، فيكون الأجر أكثر وليس هـذا بشىء يرجح ، فإن كان فى النزول فائدة راجحة على العلو فضله[1] كما قال الحافظ أبو الحسن على بن المفضل المقدسى رحمه الله فيما روينا عنه لنفسه :

إن الرواية بالنزول على الثقات الأعدلينا
خير من العالى عن الجهال والمستضعفينا

النوع الثالث : المزيد فى الأسانيد :

وهو أن يزيد الراوى فى إسناد حديث رجلا أو أكثر ، وهماً منه وغلطاً مثاله ما روى عن عبد الله بن المبارك قال : ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال : حدثنى بسر بن عبيد الله قال : سمعت أبا إدريس يقول : سمعت واثلة بن الأسقع يقول : سمعت أبا مرثد الغنوى يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «٢١/أ» : «لاتجلسوا على القبور ولاتصلُّوا إليها »[2] فذكر سفيان وأبى إدريس زيادة ووهم ، أما أبو إدريس فينسب

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٣٠ – ١٣٤ ، والباعث الحثيث ٨٧ – ٨٩ ، وفى جامع الأصول فى أحاديث الرسول ١ / ١١٠ – ١١٥ كلام من هذا القبيل ، وتدريب الراوى ١٨٣ – ١٨٨ ومعرفة علوم الحديث ٥ – ١٢ .

(٢) مسلم الجزء الثالث كتاب الجنائز – باب النهى عن الجلوس على القبر والصلاة عليه » .

الوهم فيه إلى ابن المبارك لأن جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر عن بسر عن واثلة . وصرح بعضهم بسماع بسر له من واثلة ، قال أبو حاتم الرازى: كثيراً ما يحدث بسر عن أبى إدريس فوهم ابن المبارك وظن أن هذا مما رواه عنه عن واثلة ، وأما سفيان فوهم فيه من دون ابن المبارك لأن جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر ، وصرح بعضهم بلفظ الأخبار بينهما ، وقد صنف الخطيب فيه كتابه المعروف بذلك ، فإن قيل : إن كان السند الخالى عن الزائد بلفظ « عن » احتمل أن يكون مرسلا ، وإن كان بلفظ السماع ونحوه احتمل أن يكون سمعه مرة عن رجل عنه ثم سمعه منه فلم يتحقق الوهم ، فالجواب : أن الظاهر من مثل هذا أن يذكر السماعين فلما لم يذكرهما حمل عن الزيادة ، وأيضاً فقد توجد قرينة تدل على أنه وهم ، كما ذكرناه عن أبى حاتم[1].

النوع الرابع : التدليس :

وهو قسمان : تدليس الإسناد ، وتدليس الشيوخ .

الأول : تدليس الأسناد ، وهو أن يروى عمن لقيه أو عاصره مالم يسمعه منه ، موهماً أنه سمعه منه ، ولا يقول أخبرنا وما فى معناه ونحوه بل يقول : قال فلان أو « عن فلان » أو « إن فلاناً » قال ، وشبه ذلك ؛ ثم قد يكون بينهما واحد ، وقد يكون أكثر ، وهذا القسم من التدليس مكروه جداً «٢١/ب» وفاعله مذموم عند أكثر العلماء ، ومن عرف به مجروح عند قوم لا تقبل روايته ، بين السماع أو لم يبينه . والصحيح التفصيل فما بيّن فيه الاتصال بـ « سمعت » و « حدثنا » ونحو ذلك مقبول ، ففى الصحيحين وغيرهما منه كثير . وذلك لأن هذا التدليس ليس كذباً مالم يبين فيه الاتصال بل لفظه محتمل فحكمه حكم المرسل وأنواعه ، وأجرى الشافعى هذا الحكم فيمن دلس مرة .

القسم الثانى : تدليس الشيوخ ، وهو أن يسمى شيخاً سمع منه بغير

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٤٤ ، والباعث الحثيث ٩٥ – ٩٦ ، وتدريب الراوى ٢٠٠ – ٢١٠ والكفاية ٣٧٩ ، وكذلك باب التصحيفات فى الأسانيد الذى عقده الحاكم فى معرفة علوم الحديث ١٤٩ – ١٥٢ .

اسمه المعروف ، أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه ، بما لم يشتهر به كيلا يعرف ، وهذا أخف من الأول ، وتختلف الحال فى كراهيته بحسب اختلاف القصد الحامل عليه . وهو إما لكونه ضعيفاً أو صغيراً أو متأخر الوفاة ، أو لكونه مكثراً عنه فيكره تكراره على صورة واحدة وهو أخفها . وقد جرى عليه المصنفون وتسمحوا به ، وأكثر الخطيب منه[1].

النوع الخامس : تباعد وفاة الراويين عن شيخ واحد :

وفائدته حلاوة علو الإسناد فى القلوب ، وللخطيب فيه كتاب حسن ، مثاله محمد بن إسحاق السراج روى عنه البخارى فى تاريخه ، وأحمد بن محمد الخفاف ومات الخفاف بعد البخارى بمائة وسبع وثلاثين سنة ؛ وقيل : أكثر . ومنه مالك بن أنس حدث عنه شيخه الزهرى وزكريا بن دريد ومات زكريا بعد الزهرى بمائة وسبع وثلاثين سنة[2] .

النوع السادس : رواية الأقران :

الأقران هم المتقاربون فى السن والإسناد، وربما اكتفى الحاكم فيه بالإسناد وهذا النوع قسمان : أحدهما المدبج «٢٢/أ» وهو أن يروى كل واحد من القرينين عن صاحبه ، كرواية عائشة عن أبى هريرة ، وروى هو عنها ؛ وكرواية عروة عن سعيد بن المسيب ، وهو يروى عنه ، ومالك عن الأوزاعى ، والأوزاعى عنه ، وأحمد بن حنبل عن ابن المدينى ، وابن المدينى عنه . والثانى غير المدبج وهو أن يروى أحدهما عن صاحبه ولا يروى الآخر ، ثم قد يكون القرناء فى السند اثنين كسليمان التيمى عن مسعر ، وقد يكونون ثلاثة كحديث عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، « ما أتاك من هذا المال من غير مثله فخذه » الحديث[3] ، رواه النعمان بن راشد عن الزهرى عن السائب بن يزيد عن عبد الله بن السعدى عن عمر ، فالسائب

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ٣٤ — ٣٦ ، والباعث الحثيث ٣٢ — ٣٥، وتدريب الراوى ٧٧ — ٨١ ، والكفاية ٣٥٥ — ٣٧١ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١ / ١٦٧ — ١٧٠ ومعرفة علوم الحديث ١٠٣ — ١١٢ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٥٩ ، والباعث الحثيث ١١٢ — ١١٣ ، وتدريب الراوى ٢٢٣

(٣) مسلم الجزء الثالث « كتاب الوكاة » باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف » .

وابن السعدى وعمر ثلاثة صحابيون ، وقد يكونون أربعة كحديث روى عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو عن أبيه عن عثمان عن أبي بكر أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ما نجاة هذا الأمر» الحديث[1] . وفى صحيح مسلم : وثنا محمد بن رمح أنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن إبراهيم عن نافع بن جبير عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة بإداوة الحديث[2] فيحيى وسعد ونافع وعروة تابعيون[3].

النوع السابع : رواية الآباء عن الأبناء :

وللخطيب فيه كتاب . منه ما روى عن العباس عن أبيه الفضل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « جمع بين الصلاتين بالمزدلفة »[4] وعن وائل بن داوود عن ابنه بكر عن الزهرى ، ذكره الخطيب ، وعن أبي عمر الدورى عن ابنه محمد نحو ستة عشر حديثاً ، وعن معتمر بن سليمان قال : حدثنى أبي قال : « حدثتنى أنت عنى عن أيوب عن الحسن قال : « ويح كلمة رحمة » وفى هذا «٢٢/ب» الحديث طرائف ، وهى رواية الأكبر عن الأصغر والأب عن الابن والتابعى عن تابعه ، وأنه حدث عن واحد عن نفسه ، ورواية ثلاثة تابعين بعضهم عن بعض[5] .

النوع الثامن : رواية الأبناء عن الآباء :

أما ما سمى فيه الأب فكثير ، ولأبى نصر الوائلى فى هذا النوع كتاب . وأهمه مالم يسم فيه الأب أو الجد ، وقسمان : أحدهما رواية الابن عن أبيه فقط دون جده وهو كثير ، والثانى عن أبيه عن جده كعمرو بن شعيب

---

(١) مسند أبي بكر الحديث برقم « ٧ ، ١٢ ، ١٣ ، ٢٣ » .

(٢) مسلم الجزء الأول « كتاب الطهارة - باب المسح على الخفين » .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٥٤ - ١٥٥ ، والباعث الحثيث ١٠٧ - ١٠٨ ، وتدريب الراوى ٢١٧ - ٢١٨ ، ومعرفة علوم الحديث ٢١٥ - ٢٢٠ .

(٤) مسلم الجزء الرابع « كتاب الحج - باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة واستحباب صلاتى المغرب والعشاء » ، والموطأ « كتاب الحج - باب صلاة المزدلفة » .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ١٥٦ - ١٥٧ ، والباعث الحثيث ١١٠ - ١١١ ، وتدريب الراوى ٢١٩ - ٢٢٠ .

ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده له . كذا نسخة كبيرة أكثرها فقهيات ، واحتج به أكثر المحدثين حملا لجده على عبدُ الله الصحابى دون محمد التابعى ، ومنه بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده له . هكذا نسخة حسنة . ومنه طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب ، وقيل : مصرف بن كعب بن عمرو . ومن أطرف ذلك رواية الخطيب عن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكينه التميمى قال : سمعت أبى يقول : سمعت أبى يقول : سمعت أبى يقول : سمعت أبى يقول : سمعت أبى يقول : سمعت أبى يقول : سمعت أبى يقول : سمعت أبى يقول : سمعت أبى يقول : سمعت على بن أبى طالب ، رضى الله عنه ، يقول : الحنّان الذى يقبل على من أعرض عنه ، والمنان الذى يبدأ بالنوال قبل السؤال[1] .

النوع التاسع : من لم يرو عنه إلا واحد :

قيل : لمسلم فيه كتاب ، مثاله وهب بن خنبش وخطّىء من قال : هرم بن خنبش وعامر بن شهر وعروة بن مضرس «٢٣/أ» ومحمد بن صفوان ومحمد بن صيفى لم يرو عنهم غير الشعبى ، ومنهم دكين بن سعيد المزنى والصنابح بن الأعسر ومرداس الأسلمى وأبو حازم لم يرو عنهم غير ابنه قيس بن أبى حازم . ومن الصحابة من لم يرو عنه إلا ابنه ، منهم المسيب بن حزن أبو سعيد ومعاوية أبو حكيم أبى بهز وقرة بن إياس أبو معاوية وأبو ليلى أبو عبد الرحمن ، ومثاله فى التابعين تفرد حماد بن سلمة عن أبى العشراء وتفرد الزهرى عن نيف وعشرين تابعياً ، وتفرد عمرو بن دينار عن جماعة من التابعين ، وكذلك يحيى بن سعيد الأنصارى وأبو إسحاق السبيعى وهشام بن عروة وتفرد مالك عن نحو عشرة من شيوخ المدينة ، وأما قول الحاكم لم يخرّج البخارى ومسلم فى الصحيح عن أحد من هذا القبيل فقد غلطه بعضهم بإخراجهما حديث المسيب فى وفاة أبى طالب ولم يرو عنه غير ابنه[2] ، وبإخراج البخارى حديث عمرو بن تغلب « إنى لأعطى الرجل والذى أدع

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٥٧ – ١٥٨ ، والباعث الحثيث ١١٢ ، وتدريب الراوى ٢٢٠ – ٢٢٢ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١ / ١٦٦ – ١٦٧ .

(٢) مسلم الجزء الأول « كتاب الإيمان – باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله » .

أحب إلى »[1] ولم يرو عنه غير الحسن ، وحديث المرداس : « يذهب الصالحون الأول فالأول »[2] ولم يرو عنه غير قيس كما تقدم . وبإخراج مسلم حديث رافع بن عمرو الغفارى ، ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت[3] ولذلك فى الصحيحين نظائر[4]. هذا التخليط غلط لأن الحاكم لا يريد ذلك فى الصحابة المعروفين الثابتة عدالتهم فلا يرد عليه تخريج البخارى ومسلم وذلك لأنهما إنما شرطا تعدد الراوى لرفع الجهالة وثبوت العدالة، وذلك ثابت فيمن ثبتت صحبته فلا حاجة إلى تعدد الراوى عنه ، وقد تقدم بعض هذا البحث فى النوع الأول من هذا الطرف ، والله أعلم «٢٣/ب»[5].

النوع العاشر : رواية الأكابر عن الأصاغر :

وفائدة ذكره أن لا يتوهم كون المروى عنه أكبر سناً أو أفضل لكونه هو الأغلب فتجهل منزلتهما . وهذا النوع أقسام ، أحدهما : أن يكون الراوى أكبر سناً وأقدم طبقة ، كالزهرى ويحيى بن سعيد عن مالك . الثانى : أن يكون أكبر قدراً فى الحفظ والعلم ، كمالك عن عبد الله بن دينار ، وأحمد وإسحاق عن عبيد الله بن موسى . الثالث : أن يكون أكبر من الجهتين كرواية العبادلة عن كعب ، وكرواية كثير من العلماء عن تلامذتهم ، منهم عبد الغنى بن سعيد عن محمد بن على الصورى وأبو بكر البرقانى عن الخطيب ، والخطيب عن ابن ماكولا . ومن هذا النوع رواية الصحابى عن التابعى ، والتابعى عن تابعه كالزهرى عن مالك ، وكعمرو بن شعيب ؛ فإن تابع

---

(١) البخارى الجزء الأول « باب من قال فى الخطبة بعد الثناء » ، والجزء الرابع « باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفة قلوبهم » ، والجزء الثامن « باب قول الله تعالى « إن الإنسان خلق هلوعاً » .

(٢) وتتمة الحديث : « ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله بالة » انظر البخارى الجزء السابع « كتاب الرقاق – باب ذهاب الصالحين » .

(٣) مسلم الجزء الثالث « كتاب الزكاة – باب الخوارج شر الخلق والخليقة » .

(٤) بعد هذا اللفظ إحالة لكن اللفظ المحال عليه انمحى وانبهم .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ١٥٩ – ١٦١ ، والباعث الحثيث ١١٣ – ١١٥ ، وتدريب الراوى ٢٢٤ – ٢٢٥ . وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١ / ١٦٥ ، ومعرفة علوم الحديث ١٧٥ – ١٦١ .

التابع وروى عنه أكثر من عشرين تابعياً وقال الطبسى : أكثر من سبعين تابعياً[(1)] .

النوع الحادى عشر : العنعنة فى السند :

وهو السند الذى يقال فيه : « فلان[(2)] عن فلان » وقد تقدم ذكره فى أنواع المتن ، فلا حاجة إلى إعادته[(3)] .

الطرف الثالث
فى تحمل الحديث وطرق نقله وضبطه وروايته وآداب ذلك وما يتعلق به والكلام فيه فى ستة أنواع

النوع الأول : « فى أهلية التحمل » :

يصح التحمل قبل الإسلام أو قبل البلوغ ، ومنع الثانى قوم ، وأخطأوا بذلك لاتفاق الناس على قبول رواية الحسن والحسين وابنى عباس والزبير والنعمان بن بشير وغيرهم . ولم يزل الناس يسمعون الصبيان . واختلف فى الزمن الذى يصح فيه سماع الصبى ؛ فقال القاضى عياض : حدد أهل الصنعة فى ذلك خمس سنين[(4)] وهو سن محمود بن الربيع الذى ترجم البخارى فيه « متى يصح سماع الصغير »[(5)] وقيل : كان ابن أربع سنين ، وهذا هو الذى استقر عليه عمل المتأخرين ، يكتبون لابن خمس « سمع » ولمن دونه « ٢٤ / أ » « حضر » أو « أحضر » ، وقيل : وهو الصواب ، أن نعتبر كل صغير بحاله ، فمتى كان فهماً للخطاب ورد الجواب صححنا سماعه ، وإن كان له دون خمس ، ونقل نحو ذلك عن أحمد بن حنبل وموسى الحمال ، وإن لم يكن كذلك لم يصح سماعه ، وإن كان ابن خمسين . وقد نقل أن صبياً

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٥٣ — ١٥٤ ، والباعث الحثيث ١٠٦ — ١٠٧ ، وتدريب الراوى ٢١٦ ، ومعرفة علوم الحديث ٤٨ — ٤٩ .

(٢) قوله : يقال فيه فلان « غاب فى الحاشية إذ كان سقط فى الأصل ورجحت أن أثبته لتستقيم العبارة .

(٣) انظر مبحث النوع التاسع « المعنعن صفحة ٦٤ » ، وحاشية الصفحة « ٦٥ » الملاحظة « ٢ » .

(٤) تدريب الراوى ١٢٨ .

(٥) البخارى الجزء الأول « باب متى يصح سماع الصغير » .

ابن أربع سنين حمل إلى المأمون قد قرأ القرآن ونظر فى الرأى ، غير أنه إذا جاع يبكى . وأما حديث محمود فيدل على سنه لمن هو مثله لا على نفيه عمن دونه مع جودة التمييز أو ثبوته لمن هو فى سنه ولم يميز تمييزه ، والله أعلم . قال أبو عبد الله الزبيرى : يستحب كتب الحديث بعد عشرين سنة لأنها مجتمع العقل ، وقال موسى بن هارون : أهل البصرة يكتبون لعشر سنين ، وأهل الكوفة لعشرين ، وأهل الشام لثلاثين ، والصواب فى هذه الأزمان أن يبكر بإسماع الصغير من أول زمان يصح فيه سماعه لأن الملحوظ الآن إبقاء سلسلة الإسناد ، وأن يشتغل بكتب الحديث وتقييده من حين تأهله لذلك ، ولا ينحصر فى سن مخصوص لاختلاف ذلك باختلاف الأشخاص (١).

النوع الثانى : فى طرق تحمل الحديث وهى ثمانية على اتفاق فى بعضها واختلاف فى بعض ، كما سيأتى بيانه :

الطريق الأول « السّماع » : وهو ضربان ، متفق على صحتهما وعلى الاحتجاج بهما ، الأول : السماع من لفظ الشيخ سواء أكان إملاء أو تحديثاً من غير إملاء ، وسواء أكان من حفظه أو من كتابه . وهذا أرفع الطرق عند الجماهير ، ويقول فيه السامع ، إذا روى : « حدثنا » و« أخبرنا » و « أنبأنا » و « سمعت فلاناً » و « قال لنا » ، قال الخطيب : أرفع العبارات « سمعت » (٢٤ / ب) ثم « حدثنا » ثم « أخبرنا » وهو كثير فى استعمال الحفاظ فى ذلك قبل أن يشيع تخصيصه بما قرىء على الشيخ ، ثم « أنبأنا » وهو قليل فى الاستعمال لا سيما بعد غلبته فى الإجازة ، وقيل « حدثنا » و « أخبرنا » أرفع من « سمعت » لدلالتهما على أن الشيخ روّاه الحديث بخلاف «سمعت» وقد يرد هذا بأن «سمعت» صريح فى سماعه بخلاف « أخبرنا » لاستعماله فى الإجازة عند بعضهم ، كما سيأتى إن شاء الله . وأما « قال لنا » فمن قبيل « حدثنا » لكنه بما وقع فى المذاكرة والمناظرة أشبه وأليق من « حدثنا » وقد تقدم فى التعليق . وأوضح العبارات « قال فلان » ولم يقل « لى » أو « لنا » ، ومع ذلك فهو محمول على السّماع إذا تحقق لقاؤه ، لا سيما فيمن

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ٦٠ – ٦٢ ، والباعث الحثيث ٥٨ – ٥٩ ، وتدريب الراوى ١٢٨ – ١٢٩ ، والكفاية ٥٤ – ٥٦ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١ / ٧١ – ٧٢

عرف أنه لا يقول ذلك إلا فيما سمعه، وخصص الخطيب حمل ذلك على السّماع ممن عرف منه ذلك[1] .

الطريق الثاني : « القراءة على الشيخ » ويسميها أكثر قدماء المحدثين « عرضاً » لأن القارىء يعرضه على الشيخ ، وسواء أقرأ هو أم قرأ غيره وهو يسمع وسواء أقرأ من كتاب أو حفظ ، وسواء كان الشيخ يحفظه أم لا ، إذا كان يمسك أصله هو أو ثقة غيره ، وهى رواية صحيحة باتفاق خلافاً لبعض من لا يعتد به ، واختلف فى تساوى هذين الطريقين والترجيح بينهما ، فقلت : التساوى عن مالك وأشياخه وأصحابه ومعظم علماء الحجاز والكوفة والبخارى وغيرهم ، ونقل ترجيح الأول عن جمهور علماء المشرق ، وهو الصحيح . ونقل ترجيح الثانى عن أبى حنيفة وابن أبى ذئب وغيرهما ونقل عن مالك أيضاً .

فروع :

« الأول » : إذا روى السامع بهذه الطريق فله عبارات أحوطها أن يقول : « قرأت على فلان » (٢٥ / أ) أو قرىء عليه وأنا أسمع فأقر به ويلى ذلك عبارات السماع من الشيخ مقيداً بالقراءة عليه كـ « حدثنا » أو « أخبرنا » أو « أنبأنا » قراءة عليه . وفى جواز إطلاقها ثلاثة مذاهب :

أحدها : منعه ، قاله ابن المبارك ويحيى بن يحيى وأحمد والنسائى وطائفة[2] .

و « الثانى » : جوازه ، وقيل : هو مذهب الزهرى ومالك وابن عيينة والقطان والبخارى ومعظم الحجازيين والكوفيين[3] .

و « الثالث » : جواز « أخبرنا » دون « حدثنا » وهو مذهب الشافعى وأصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور أهل المشرق ، وروى عن ابن جريج والأوزاعى وابن وهب وعن النسائى أيضاً ؛ وهو الشائع والغالب الآن .

---

(١) تدريب الراوى ١٢٩ – ١٣٠ ، والكفاية ٢٨٣ – ٢٩٤ .

(٢) تدريب الراوى ١٣٠ – ١٣٢ ، ومعرفة علوم الحديث ٢٥٨ – ٢٥٩ ، والكفاية ٢٧٤ – ٢٨٠ .

(٣) تدريب الراوى ١٣٢ ، والكفاية ٢٧٩ – ٢٨٠ .

« الثانى » : يستحب أن يقول فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ « حدثنى » وفيما قرأ عليه بنفسه ، « أخبرنى » ، وفيما قرىء عليه وهو يسمع « أخبرنا » . روى نحوه عن ابن وهب ، واختاره الحاكم وحكاه عن أكثر مشايخه وأئمة عصره ، فإن شك فالمختار أنه يقول « حدثنى » و « أخبرنى » ونقل عن يحيى القطان ما يقتضى قوله « حدثنا » و « أخبرنا » وهذا كله مستحب. فإن قال لما سمع وحده « حدثنا » و « أخبرنا » ولما سمع فى جماعة « حدثنى » و «أخبرنى» جاز[1] .

« الثالث » : لا يجوز فى الكتب المؤلفة إذا رويت إبدال « حدثنا » بـ « أخبرنا » ولا عكسه ، ولا « سمعت » بأحدهما ولا عكسه ؛ لأنه غير ما سمعه ، وأما ما سمعه من لفظ الشيخ ، فإن كان الشيخ لا يرى التسوية بينهما لم يجز . وإن كان يرى ذلك فهو على الخلاف فى الرواية بالمعنى ؛ وسيأتى إن شاء الله تعالى ، وعلى هذا يحمل ما ذكره الخطيب من إجراء الخلاف لا على الكتب المصنفة لما قدمناه[2].

« الرابع » : إذا قرىء على الشيخ : « أخبرك فلان » وهو مصغ فاهم غير منكر ولا مكره صح السماع وجازت الرواية به ، وإن لم ينطق الشيخ على الصحيح (٢٥ / ب) وشرط بعض الشافعية كسليم وأبى اسحاق والشيرازى وابن الصباغ وبعض الظاهرية نطقه وشرط بعض الظاهرية إقراره به عند تمام السّماع . قال ابن الصباغ : وله أن يعمل به وأن يرويه قائلا : قرىء عليه وهو يسمع « وليس له أن يقول « حدثنى » إذا كان أصل الشيخ حالة السماع فى يد موثوق به ، مراع لما يقرأ ، أهل لذلك ، وكان كإمساك الشيخ سوأ أكان الشيخ يحفظ ما يقرأ أم لا ، هذا هو الصحيح . وقيل : إن لم يحفظه لم يصح السّماع ، وهو مردود بالعمل على خلافه . فإن كان الأصل بيد القارىء وهو موثوق بدينه ومعرفته فأولى بالصحة ، وإن لم يكن الأصل بيد موثوق به ولم يحفظه الشيخ لم يصح السماع[3] .

---

(١) تدريب الراوى ١٣٣ — ١٣٤ ، والكفاية ٢٩٤ — ٢٩٦ .
(٢) تدريب الراوى ١٣٤ — ١٣٥ ، والكفاية ٢٩٢ — ٢٩٤ .
(٣) تدريب الراوى ١٣٤ والكفاية ٢٨٠ — ٢٨٣ .

« الخامس » : إذا كان السامع أو المسمع ينسخ حال القراءة ففي صحة سماعه خلاف ؛ فصححه ابن المبارك وموسى الحمال ومحمد بن الفضل عارم وعمرو بن مرزوق وأبو حاتم الرازي ، ومنع صحته إبراهيم الحربي ، والأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني . وقال: بعض الشافعية تقول : «حضرت» ولا تقول : « حدثنا » أو « أخبرنا » والأصح التفصيل ؛ فإن منع النسخ فهمه للمقروء لم يصح ، وإن فهمه صح . حضر الدارقطني في حداثته مجلس إسماعيل الصفار وهو ينسخ جزءاً معه فقيل له : لا يصح سماعك . فذكر عدد ما أملاه الشيخ من الأحاديث ومتونها وأسانيدها فتعجب منه . وهذا التفصيل جار فيما إذا كان الشيخ أو السامع يتحدث ، أو كان القارىء يفرط في الإسراع أو يهينم ، أو كان بعيداً من القارىء بحيث لا يفهم كلامه ، والظاهر أنه يعفى عن القدر اليسير كالكلمة والكلمتين[1] . وسئل أحمد عن الحرف يدغمه (٢٦ / أ) الشيخ ، فلا يفهم وهو معروف ، هل يروى ذلك عنه ؟ فقال : أرجو ألا يضيق هذا[2] وسئل عن الكلمة تستفهم من المستملي ؟ فقال : إن كانت مجتمعاً عليها فلا بأس[3] . وعن خلف بن سالم أنه منع ذلك[4] .

« السادس » : ويستحب للشيخ أن يجيز السامعين رواية جميع الكتاب الذي سمعوه ، وإن كتب لأحدهم خطه كتب « سمعه مني » و « أجزت له روايته عني » كما كان بعض الشيوخ يفعل . وقال ابن عتاب الأندلسي : لا غنى في السماع عن الإجازة ولو عظم مجلس المملي فبلغ عنه المستملي فقد جوز قوم رواية وذلك عن المملي . وقال المحققون : لا يجوز .

« السابع » : يصح السماع ممن هو وراء حجاب إذا عرف صوته إن حدث بلفظة أو حضوره إن قرىء عليه . ويكفي في تعريف ذلك خبر ثقة ، هذا قول الجمهور . وشرط شعبة رؤيته قال: إذا حدثك المحدث فلم تر وجهه فلا ترو عنه فلعله شيطان .

---

(١) الكفاية ٦٦ .
(٢) الكفاية ٦٩ .
(٣) الكفاية ٧٣ .
(٤) تدريب الراوي ١٣٥ — ١٣٧ .

« الثامن » : إذا قال الشيخ بعد السماع : « لا ترو عنى » أو « رجعت عن إخبارك به » أو نحو ذلك ولم يسنده إلى خطأ أو شك أو نحوه ، بل منعه مع الجزم بأنه روايته، لم يمنع ذلك روايته . ولو خص بالسماع قوماً فسمع غيرهم بغير علمه جاز له أن يرويه عنه ، قاله الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينى وعن النسائى ما يؤذن بالتحرر منه ، وهو روايته عن الحارث بن مسكين ، ولو قال الشيخ : أخبركم ولا أخبر فلاناً ، لم يضره ، وجاز له روايته(١) .

الطريق الثالث (٢): « الإجازة المجردة » وهى أنواع :

الأول: أعلاها إجازة معين لمعين، ك « أجزتك كتاب البخارى » مثلا ، أو « أجزت فلاناً جميع ما اشتملت عليه » ، فهو شتى ونحو ذلك ، فهذا أعلى أنواع الإجازة المجردة (٢٦/ب) عن المناولة . والصحيح عند الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء جواز الرواية بها وادعى أبو الوليد الباجى الاتفاق عليه ، وغلط فيه ، وحكى الخلاف فى العمل بها ، ومنعها جماعة من أهل الحديث والفقه والأصول ، وهو إحدى الروايتين عن الشافعى وقطع به من أصحابه القاضيان حسين والماوردى ، ومن المحدثين إبراهيم الحربى وأبو الشيخ الأصبهانى(٣) واحتج المخبر بأنها إخبار بمروياته جملة فصح كما لو أخبر به تفصيلا وإخباره لا يفتقر إلى النطق صريحاً كالقراءة عليه ، وقال بعض أهل الظاهر هو كالمرسل بها ، ولا يجب العمل ، وهو مردود عليهم(٤) .

الثانى : إجازة معين فى غير معين كقوله : « وأجزتك مسموعاتى أو مروياتى » والجمهور على جواز الرواية بها ووجوب العمل . ومن منع النوع الأول ، فههنا أولى ، والخلاف أقوى (٥).

---

(١) تدريب الراوى ١٣٦ – ١٣٧ ، والكفاية ٣٤٨ – ٣٤٩ .

(٢) انظر بحث الإجازة وما جاء فى الأثر عنها الكفاية ٣١١ – ٣١٤ .

(٣) الكفاية ٣١٥ – ٣١٦ ، ٣١٧ .

(٤) الكفاية ٣٢٦ .

(٥) فوق هذه اللفظة إشارة بالإحالة على الحاشية غير أن بها سقطاً بعضه انطمس وانبهم وبعضه ظهر . وهو التالى « .. أجزت المسمين فى الاستخارة لم يقدح ذلك فى الصحة كما إذا حضر السماع منه من لا يعرفه » انظر مقدمة ابن الصلاح ٧٣ ، والكفاية ٣٣٤ – ٣٣٥ ، ٣٤٥– ٣٤٦ .

الثالث : إجازة العموم كقوله : « أجزت للمسلمين أو لمن أدرك زماني » وما أشبهه . فمن منع ما تقدم ، فهذا أولى ، ومن جوزه اختلفوا في هذه فجوزها الخطيب مطلقاً ، فإن قيدت بوصف حاصر فأولى بالجواز ، وجوز القاضي أبو الطيب الإجازة لجميع المسلمين الموجودين عندها ، وأجاز ابن عتاب لمن دخل قرطبة من طلبة العلم ، قال ابن الصلاح : لم يسمع عن أحد ممن يقتدى به أنه استعمل هذه الإجازة فروى بها ، وفي أصل الإجازة ضعف فتزداد بهذا ضعفاً لا ينبغي احتماله ، وفيما قاله نظر (١).

الرابع : إجازة مجهول أو في مجهول كقوله : « أجزت أحمد بن محمد الدمشقي » (٢٧ / أ) وثم جماعة مسمون بذلك ، ولم يعين المراد منهم ؛ أو يقول : « أجزت فلاناً كتاب السنن » وهو يروى عدة كتب تعرف بالسنن ولم يعين ، فهذه إجازة باطلة لا فائدة فيها .

الخامس : الإجازة المعلقة مثل : « أجزت من شاء فلان » أو « إن شاء زيد إجازة أحد أجزته » فههنا جهالة وتعليق ، والأظهر أنها لا تصح ، وبه أفتى القاضي أبو الطيب لأنه كقوله : « أجزت بعض الناس » ، وقال أبو يعلى بن الفراء الحنبلي وابن عمروس المالكي : يصح لأن الجهالة ترتفع بالمشيئة بخلاف بعض الناس ، ولو قال : « أجزت لمن شاء الإجازة » فهو كقوله : « لمن شاء فلان » وهذا أولى بالبطلان لتعليقها على مشيئة من لا ينحصر أما لو قال : أجزت لمن شاء الرواية عني فهو أولى بالجواز لأن ذلك هو مقتضى الإجازة ، فهو تصريح بما يقتضيه إطلاقها لا تعليقه . ولو قال : « أجزت فلاناً كذا إن شاء روايته عني » فأولى بالصحة لانتفاء الجهالة والتعليق .

السادس : إجازة المعدوم لقوله : « أجزت لمن يولد لفلان » وفيها خلاف فأجازها الخطيب ، وحكاه عن ابن الفراء الحنبلي وابن عمروس لأنها إذن ، وأبطلها القاضي أبو الطيب وابن الصباغ وهو الصحيح ، لأنها في حكم الإخبار ولا يصح إخبار معدوم . وقولهم : إنها إذن ، وإن سلمنا فلا تصح كما لا تصح أيضاً الوكالة للمعدوم ، أما لو عطفه على الموجود فقال : « أجزت فلان ولمن يولد له » (٢٧ / ب) أو « أجزت لك ولعقبك ونسلك » فقد جوزه ابن أبي داوود وهو أولى بالجواز من المعدوم المجرد

(١) تدريب الراوي ١٣٨ ، والكفاية ٣٢٥ – ٣٢٦ .

(٢) تدريب الراوي ١٣٩ – ١٤١ ، والكفاية ٣٢٥ – ٣٢٦ .

عند من أجازه . وأجاز مالك وأبو حنيفة فى الوقف القسمين ، وأجاز الشافعى الثانى دون الأول . والإجازة للطفل الذى لا يميز صحيحه قطع به القاضى أبو الطيب والخطيب . قال الخطيب ، وعليه عهدنا شيوخنا يجيزون الأطفال الغيب ولا يسألون عن أسنانهم وتمييزهم ، ولأنها إباحة للرواية والإباحة تصح للعاقل ولغير العاقل(١).

السابع : إجازة ما لم يتحمله المجيز ليرويه المجاز ، إذا تحمله المجيز . قال القاضى عياض : لم يوضح من تكلم عليه من المشايخ ، وصنعه بعض المتأخرين ، ومنعه بعضهم وهو الصحيح . فعلى هذا يتعين العلم بما تحمله قبل الإجازة إذا أراد الرواية عنه بها ليرويه دون غيره ، وليس قوله «أجزت لك ما صح أو يصح عندك من مروياتى » من ذلك فيجوز له الرواية بما تحمله قبل الإجازة ؛ وقد فعل ذلك الدارقطنى .

الثامن : إجازة المجاز مثل « أجزت لك مجازاتى » والصحيح جوازه ، قطع به الدارقطنى وأبو نعيم وأبو الفتح المقدسى ، وكان يروى بالإجازة عن الإجازة ، وربما والى بين ثلاث إجازات . ومن يروى بها تأمل كيفية إجازة شيخه كيلا يروى ما لم يندرج تحتها ، حتى لو كانت صورتها « أجزت له ما صح عنده من مسموعاتى ، فليس له أن يروى سماع شيخ شيخه حتى يتبين أنه صح عند شيخه أنه من سماع شيخه المجيز(٢) .

فروع :

الأول : (٢٨ / أ) قال ابن فارس : الإجازة مأخوذة من جواز الماء الذى تسقاه الماشية ، يقال : استجزته فأجازنى إذا أسقاك ماء لماشيتك أو أرضك ، فكذا طالب العلم يستجيز العالم علمه فيجيزه له(٣) فعلى هذا يجوز أن يعدى الفعل بغير حرف جر ولا ذكر رواية فيقول : « أجزت فلاناً مسموعاتى » . وقيل : الإجازة إذن ؛ فعلى هذا يقول : « أجزت لهرواية مسموعاتى » وإذا قال : « أجزت له مسموعاتى » فهو على حذف المضاف .

(١) تدريب الراوى ١٣٩ – ١٤١ ، والكفاية ٣٢٥ – ٣٢٦ .
(٢) تدريب الراوى ١٤١ – ١٤٢ ، والكفاية ٣٣٤ – ٣٣٥ ، ٣٤٥ – ٣٥٠ .
(٣) تدريب الراوى ١٤٢ ، والكفاية ٣١٢ ، وكشاف اصطلاحات الفنون ٢٠٨ .

الثانى : إنما تستحسن الإجازة إذا كان المجيز عالماً بما يجيزه ، والمجاز من أهل العلم لأنها توسع يحتاج إليه أهل العلم . وشرطه بعضهم ، وحكى عن مالك،[1] وقال ابن عبد البر : الصحيح أنها لا تجوز إلا لماهر فى الصناعة وفى معيّن لا يشكل إسناده .

الثالث : ينبغى للمجيز بالكتابة أن يتلفظ بها ، فإن اقتصر على الكتابة مع قصد الإجازة صحت، كما أن سكوته عند القراءة عليه إخبار وإن لم يتلفظ لكنها دون الملفوظ بها ، فلذلك ينبغى كتابة « تلفظ بها » [2].

الطريق الرابع : « المناولة » وهى نوعان :

أحدهما : المقرونة بالإجازة ، وهى أعلى أنواع الإجازة كما تقدم ؛ ثم لها صور منها أن يدفع إليه أصل سماعه أو فرعاً مقابلا به[3] ويقول : هذا سماعى أو روايتى عن فلان فاروه عنى أو أجزت لك روايته ثم يبقيه فى يديه تمليكاً أو إلى أن ينسخه ، وفيها أن يناوله الطالب سماعه ، فيتأمله وهو عارف متيقظ ، ثم يناوله الطالب ويقول : « هو حديثى أو سماعى أو روايتى فاروه عنى » وسمى غير (٢٨ / ب) واحد من أئمة الحديث هذا عرضاً . وقد تقدم أن القراءة على الشيخ تسمى عرْضاً أيضاً ، فلنسم هذا عرض المناولة وذاك « عرض القراءة » وهذه المناولة كالسّماع فى القوة عند الزهرى وربيعة ويحيى بن سعيد الأنصارى ومجاهد والشعبى وعلقمة وإبراهيم وابن وهب وابن القاسم وغيرهم . وقال الثورى والأوزاعى وابن المبارك وأبو حنيفة والبويطى والمزنى وأحمد وإسحاق ويحيى بن يحيى : إنها منحطة عن السماع وهو الصحيح ، قال الحاكم : وعليه عهدنا أئمتنا وإليه نذهب ،ومنها أن يناوله الشيخ سماعه ويجيزه ثم يمسكه الشيخ ، وهو دون ما سبق ، فإذا وجد ذلك الأصل أو مقابلا به موثوقاً بموافقته جاز له روايته ، ولا يظهر فى هذه كبير مزية على الإجازة المجردة فى معين ؛ وصرح بذلك جماعة من أهل الفقه والأصول ، وأما شيوخ الحديث قديماً وحديثاً فيرون لها مزية معتبرة ، ومنها أن يأتيه الطالب بنسخة ويقول : « هذه روايتك فناولنيه وأجز لى روايتك » فيجيبه

---

(١) الكفاية ٣٢٨ — ٣٣٠

(٢) تدريب الراوى ١٤٢ — ١٤٣ ، والكفاية ٣٤٢

(٣) كشاف اصطلاحات الفنون ١٤٢٨

إليه من غير نظر وتحقق لروايته ، فهذا باطل ، فإن وثق بخبر الطالب ومعرفته اعتبره وصحت الإجازة كما يعتمد قراءته ، ولو قال له : « حدث عنى بما فيه إن كان روايتى مع براءتى من الغلط » كان جائزاً حسناً[1] .

النوع الثانى : المجرد عن الإجازة ، وهو أن يناوله كتاباً ويقول : هذا سماعى مقتصراً عليه ، والصحيح أنه لا يجوز الرواية بها ، وبه قال الفقهاء وأهل الأصول وعابوا من جوزه (٢٩ / أ) من المحدثين .

فرع : جوز الزهرى ومالك إطلاق « حدثنا » و « أخبرنا » فى المناولة ، وهو مقتضى قول من جعله سماعاً . وعن أبى نعيم الأصبهانى والمرزبانى وغيرهما جوازه فى الإجازة المجردة . والصحيح الذى عليه الجمهور وأهل التحرى المنع من ذلك وتخصيصه بما يشعر بها كـ « حدثنا إجازة أو مناولة أو إذناً » أو « أجازنى » أو « ناولنى » أو شبه ذلك . وعن الأوزاعى تخصيص الإجازة بـ « خبّرنا » والقراءة بـ « أخبرنا » واصطلح قوم من المتأخرين على إطلاق « أنبأنا » فى الإجازة ، واختاره قوم ونحا إليه البيهقى . قال الحاكم : الذى اختاره وعهدت عليه أكثر مشايخى وأئمة عصرى أن نقول فيما عرض على المحدث فأجازه له شفاهاً « أنبأنى » ، وفيما كتب إليه « كتب إليك » وقال ابن حمدان : كل قول البخارى « قال لى » فهو عرض ومناولة ، وعبر قوم عن الإجازة بـ « أخبرنا فلان أن فلاناً أخبره » واختاره الخطابى أو حكاه وهو ضعيف . واستعمل المتأخرون فى الإجازة التى فوق الشيخ حرف « عن » فيقول : « قرأت على فلان عن فلان » واعلم أن المنع من إطلاق « حدثنا » و « أخبرنا » لا يزول بإجازة المجيز ذلك كما اعتاده بعض المشايخ فى قوله لمن يجيزه إن شاء قال « حدثنا » وإن شاء قال « أخبرنا »[2] .

الطريق الخامس : « كتابة » وهى أن يكتب مسموعه لغائب أو حاضر بخطه أو بإذنه ، وهى أيضاً ضربان مقرونة بالإجازة ومجردة عنها . فالمقرونة (٢٩ / ب) بالإجازة فى الصحة والقوة كالمناولة المقرونة بها . وأما المجردة فمنع الرواية بها القاضى الماوردى وأجازها كثير من المتقدمين والمتأخرين

(١) تدريب الراوى ١٤٣ – ١٤٤ ، والكفاية ٣٢٦ – ٣٢٤

(٢) تدريب الراوى ١٤٤ – ١٤٦ ، والكفاية ٣٣٢ – ٣٣٤

منهم : أيوب السختيانى ومنصور والليث وغير واحد من الشافعية وأهل الأصول ، وهو المشهور بين أهل الحديث ، وكثير فى مصنفاتهم ، «كتب إلى فلان قال : حدثنا فلان » والمراد هذا ، وهو عندهم معمول به معدودٌ فى الموصول . وقال السمعانى : هى أقوى من الإجازة ، ويكفى معرفة خط الكاتب ، وشرط بعضهم البينة وهو ضعيف .

فرع : الصحيح أنه يقول فى الرواية « بها كتب إلى فلان » أو « أخبرنى فلان كتابة » ونحوه ، ولا يجوز إطلاق « حدثنا » و « أخبرنا » وقال الليث ومنصور وغير واحد من علماء المحدثين : يجوز[1] .

الطريق السادس : « الإعلام » وهو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الكتاب روايته أو سماعه مقتصراً على ذلك ، فجوز الرواية به كثير من أهل الحديث والفقه والأصول والظاهر ، منهم ابن جريج وابن الصباغ ، حتى زاد بعض الظاهرية فقال : لو قال له الشيخ : « هذه روايتى لا تروها عنى » جاز له روايتها عنه كما تقدم فى السماع ، والصحيح أنه لا تجوز الرواية لمجرد الإعلام ، وبه قطع بعض الشافعية واختاره المحققون ، لأنه قد يكون سماعه ولا يأذن فى روايته لخلل يعرفه ؛ لكن يجب العمل به إذا صح (٣٠ / أ) سنده عنده[2] .

الطريق السابع : « الوصية » وهى أن يوصى الراوى عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه ، فجوز بعض السلف للموصى له رواية ذلك عن الموصى كالإعلام ، والصحيح الصواب أنه لا يجوز . وقول من جوزه إما زلة عالم أو متأول بأنه قصد روايته على سبيل الوجادة ، كما سيأتى[3] .

الطريق الثامن : « الوجادة » وهى مصدر وجد يجد ، وهو مولد غير مسموع وهو أن يقف على كتاب بخط شخص فيه أحاديث يرويها ذلك الشخص ولم يسمعها منه الواجد ، ولا له منه إجازة أو نحوها ، فله أن يقول : « وجدت بخط فلان » أو « قرأت » وما أشبهه ، وعلى هذا العمل ، وهو من باب المرسل . ويشوبه شىء من الاتصال بقوله : « وجدت بخط فلان »

---

(١) تدريب الراوى ١٤٦ — ١٤٧ ، والكفاية ٣٤٢ — ٣٤٥

(٢) تدريب الراوى ١٤٧ — ١٤٨ ، والكفاية ٣٤٦ — ٣٤٩

(٣) تدريب الراوى ١٤٨ ، والكفاية ٣٥٢ — ٣٥٣

وربما دلس بعضهم فذكر الذى وجد بخطه ، وقال فيه : « عن فلان » ، أو « قال فلان » وهو قبيح إن أوهم سماعه ، وقد جازف بعضهم فأطلق فى الوجادة « حدثنا » و « أخبرنا » وأنكر ذلك على فاعله[1] .

فرع : إذا وجد « حدثنا » فى تأليف شخص وليس بخطه فله أن يقول : « قال فلان » أو « ذكر فلان » أو « أخبرنا فلان » وهذا منقطع لأنه لم يأخذ شوباً من الاتصال . فإن لم يثق بكونه خطه فليقل : « بلغنى » أو « وجدت عن فلان » أو « قرأت فى كتاب أظنه خط فلان » أو « أخبرنى فلان أنه خط فلان » . وإذا نقل من كتاب فلا يقل : « قال فلان » إلا إذا وثق بصحة النسخة ومقابلتها بأصلها . فإن لم يكن كذلك قال : « بلغنى عنه » . وأما إطلاق اللفظ الجازم فتسامح . وقد قيل : إن كان المطالع عالماً (٣٠ / ب) متقناً ، لا يخفى عليه الساقط والمغير ، رجع له جواز الجزم . وإلى هذا استروح كثير من المصنفين .

فرع : « العمل بالوجادة » قيل : لا يجوز نقل ذلك عن معظم المحدثين والفقهاء المالكية وغيرهم . وقيل : يجوز نقل ذلك عن الشافعى ونظار أصحابه ، وقطع بعض الشافعية بوجوب العمل عند حصول الثقة ، وهو الصحيح : قال ابن الصلاح : لا يتجه فى هذه الأزمان غيره[2] .

النوع الثالث : فى كتابة الحديث وضبطه :

وفيه فصول : الأول : اختلف السلف فى كتابة الحديث فكرهها طائفة منهم : كعمرو بن مسعود وأبى سعيد ، وأباحها طائفة منهم ، كعلى وابنه الحسن وعبد الله بن عمرو بن العاص . ثم أجمع أتباع التابعين على جوازه فقيل : أول من صنف فيه ابن جريج ، وقيل : مالك . وقيل : الربيع ابن صبيح ، ثم انتشر تدوينه وجمعه . وظهرت فوائد ذلك ونفعه ، وعلى كاتبه صرف الهمة إلى ضبطه وتحقيقه شكلا ولفظاً ، بحيث يؤمن اللبس معه ، ثم

---

(١) الكفاية ٣٥٢ – ٣٥٥ . وكشاف اصطلاحات الفنون ١٤٥٥ – ١٤٥٦

(٢) يراجع هذا الباب كله فى مقدمة ابن الصلاح ٦٠ – ٨٧ ؛ والباعث الحثيث ٥٩ – ٧٢ وبعض جوانبه فى معرفة علوم الحديث ٢٥٦ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١/٧٨–٩٠ ؛ ومبحث الوجادة فى تدريب الراوى ١٤٨ – ١٥٠

قيل : إنما يشكل المشكل ولا يشتغل بتقييد الواضح حتى قال بعضهم : أهل العلم يكرهون الإعجام والإعراب إلا فى الملتبس . وقال قوم : يشكل الجميع لأجل المبتدىء وغير المتبحر .

الثانى : يكون اعتناؤه بضبط الملتبس من الأسماء أكثر لأنه نقلى محض. قال ابن الصلاح : ويستحب ضبط المشكل فى نفس الكتاب ، وكتبه مضبوطاً واضحاً فى الحاشية ؛ لأنه أبلغ . ويحقق الخط دون مشقه وتعليقه ، ولا يدققه من غير عذر كضيق الورق ، وتخفيف حمله فى السفر فإن الخط علامة فأحسنه أبينه . قال بعضهم : اكتب ما ينفعك وتحث حاجتك إليه : أى وقت الكبر وضعف البصر ، والكتابة بالحبر أولى من المداد لأنه أثبت . قالوا : ولا يكون القلم صلباً جداً فلا يجرى بسرعة ولا رخواً فيحفى سريعاً . قال بعضهم : إذا أردت جودة خطك فأطل جلفتك وأسمنها وحرّف قطعتك وأيمنها ، وليكن ما تضبط عليه صلباً جداً ، ويحمد القصب الفارسى وخشب الأبنوس الناعم . وتضبط الحروف المهملة فقيل : تنقط المهملة تحتها بما فوق نظائرها المعجمة ، وقيل : تجعل كقلامة الظفر فوقها (٣١/أ) مضجعة على قفاها ، وقيل : يجعل تحتها صغير مثلها ، وفى بعض الكتب القديمة فوقها خط صغير ، وفى بعضها تحتها همزة ، ولا يصطلح مع نفسه برمز لا يعرفه الناس إلا أن يبين مراده ، ويعتنى بضبط مختلف الروايات وتمييزها ، فيجعل كتابه على رواية ثم ما كان فى غيرها من زيادة ألحقها فى الحاشية أو نقص أعلم عليه أو خلاف نبه عليه ، وسمى راويه مبيناً ، ولا بأس بكتابة التراجم بالحمرة ورمز الأسماء أو المذاهب بها . وإذا رمز شيئاً بيّن اصطلاحه فى أول الكتاب ليعرفه من يقف عليه . واكتفى كثيرون بالتمييز بحمرة مبيناً ذلك[1] .

الثالث : يجعل بين كل حديثين دارة ؛ فعل ذلك جماعة من المتقدمين ، واستحب الخطيب أن يكون غفلا ، فإذا قابل نقط فوقها . ولا يكتب المضاف فى آخر سطر والمضاف إليه فى أول الآخر مثل : عبد الله وعبد الرحمن ،

(١) انظر ماله صلة بهذا الموضوع كتاب التنبيه على حدوث التصحيف ٥٦ ، وبهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذهن والهاجس ١ / ٣٥٦ – ٣٥٧ ، وفى الفهرست فضلة للمستزيد فى الموضوع ١٥ – ٢٢ ، ٣٧ ، وتذكرة السامع والمتكلم ١٧٣ – ١٨٠

فيكره كتابة « عبد » آخر سطر ، واسم « الله » أو « الرحمن » مع « ابن فلان» أول الآخر ، وكذلك « رسول الله » ونحو ذلك ، وإذا كتب اسم الله «تعالى» أتبعه بالتعظيم كـ « عز وجل » ونحوه . ويحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على « رسول الله » صلى الله عليه وسلم كلما كتبه ولا يسأم من تكراره ؛ وإن لم يكن فى الأصل ، ومن أغفل ذلك حرم حظاً عظيما . ويصلى بلسانه على النبي صلى الله عليه وسلم ، كلما كتبه أيضاً ، وكذلك « الترضى » و « الترحم » على الصحابة والعلماء ، ويكره الاقتصار على الصلاة دون التسليم ، ويكره الرمز بالصلاة والترضى فى الكتابة بل يكتب ذلك بكماله .

الرابع : عليه مقابلة كتابه بأصل شيخه ، وإن كان إجازة ، وأفضل المقابلة أن يمسك هو وشيخه كتابيهما حال السماع وينظر معه من لا نسخة معه ؛ ولا سيما إن كان يريد النقل من نسخته ، وقال يحيى بن معين : لا يجوز أن يروى من غير أصل الشيخ ، إلا أن ينظر (٣١/ب) فيه بنفسه حالة السماع ؛ والصحيح أنه يكفى مقابلة ثقة أى وقت كان ، ويكفى مقابلته بفرع قوبل بأصل للشيخ وبأصل أصل الشيخ المقابل به أصل الشيخ فإن لم يقابل به ، وكان الناقل صحيح النقل ، قليل السقط ، ونقل من الأصل فقد جوز الرواية منه الأستاذ أبو إسحاق والإسماعيلى والبرقانى والخطيب ؛ وتبين حال الرواية أنه لم يقابل وكتاب شيخه مع من فوقه ككتابه فى جميع ذلك . ولا يروى كتاباً سمعه من أى نسخة اتفقت ، وسيأتى فيه كلام[١] .

فرع : لو وجد فى كتابه كلمة مهملة . . . عليه جاز أن . . . ينفيه . . . فى ضبطها وروايتها على . . . خبر أهل العلم بها . فإن كان فيها لغات أو روايات بين الحال واحترز عند الرواية . . .[٢] .

الخامس : إذا خرّج الساقط وهو اللحق : بفتح اللام والحاء[٣] ، فليخط من موضع سقوطه فى السطر خطاً صاعداً قليلا معطوفاً بين السطرين

(١) كل ما جاء فى هذا الباب فى تدريب الراوى ١٥٠ – ١٥٥ ، والكفاية ٢٣٧ – ٢٤١ ، وتذكرة السامع والمتكلم ١٨٠ – ١٨٥

(٢) حيث النقط كلام انطمس وامحى فى الأصل .

(٣) القاموس المحيط مادة « لحق » .

عطفة يسيرة إلى جهة اللحق ، وقيل : تمد العطفة إلى أول اللحق ، ثم يكتب اللحق قبالة العطفة فى الحاشية ، وجهه اليمين إن اتسعت أولى إلا أن يسقط فى آخر السطر . وليكتبه صاعداً إلى أعلى الورقة لانازلا إلى أسفلها لاحتمال تخريج آخر بعده ولتكن رؤوس حروف اللحق إلى جهة اليمين . فإن زاد اللحق على سطر ابتدأ سطوره من جهة طرف الورقة إن كان فى يمين الورقة بحيث تنتهى سطوره إلى أسطر الكتاب وإن كان فى الشمال ابتدأ الأسطر من جهة أسطر الكتاب ثم يكتب فى انتهاء اللحق « صح » . وقيل : يكتب معها « رجع » وقيل : الكلمة المتصلة به داخل الكتاب وليس بمرضى لأنه تطويل موهم . أما الحواشى غير الأصل من شرح أو بيان غلط أو اختلاف رواية أو نسخة فلا يكتب فى آخره . وقال القاضى عياض : لا يخرج له خط . وقيل : يخرج من وسط الكلمة للفرق بينهما ولا توصل الكتابة بحاشية الورقة بل يدع ما يحتمل الحك مرات .

فرع : لابأس بكتابة الحواشى والفوائد المهمة على حواشى كتاب يملكه ويكتب عليه « حاشية » ، أو « فائدة » ولا يكتب الحواشى بين الأسطر ولا فى كتاب لا يملكه إلا بإذن مالكه .

السادس : « التصحيح والتمريض والتضبيب » من شأن المتقنين . فالتصحيح : كتابة « صح » على كلام صح رواية ومعنى ، لكنه عرضة للشك أو الخلاف . والتضبيب : وقد يسمى التمريض : أن يمد خط (٣٢/أ) أوله كرأس الصاد ولا يلصق بالممدود عليه على ثابت نقلا فاسد لفظاً أو معنى ، أو ضعيف أو ناقص ، ومن الناقص موضوع الإرسال أو الانقطاع . وربما اقتصر بعضهم علامة التصحيح فأشبهت الضبة ، وفى بعض الأصول القديمة فى إسناد فيه جماعة عطف بعضهم على بعض علامة تشبه الضبة بين أسمائهم وليست ضبة ، بل كأنها علامة الاتصال .

السابع : إذا وقع فى الكتاب خطأ وحققه كتب عليه « كذا » صغيرة ، وكتب فى الحاشية « صوابه كذا » إن تحققه ، وإن وقع ما ليس منه نفى بالضرب أو الحك أو المحو : وأولاها الضرب ، فقيل : يخط فوقه خطاً بيناً مختلطاً به ويتركه ممكن القراءة ، ويسمى الشق . وقيل : لا يخلطه

بالكتابة بل يكون فوقه معطوفاً على أوله وآخره . وقيل : يحوّق على أوله نصف دائرة وعلى آخره نصف دائرة . وقيل : إن كثر المضروب عليه فقد يكفى التحويق على أوله وآخره . وقد يحوق على أول كل سطر وآخره . وقيل : يكتب « لا » فى أوله و« إلى » فى آخره . فإن كان الضرب على مكرر ؟ فقيل : على الثانى . وقيل : يبقى أحسنهما وأبينهما صورة ، وقيل : إن كان فى أول سطر ضرب على الثانى أو فى آخره . فعلى الأول صيانة للأسطر أو فى آخر سطر وأول آخر ضرب على آخر السطر صيانة لأوله . فإن تكرر المضاف إليه أو الموصوف أو الصفة ، روعى اتصالها ، وأما الحك والكشط والمحو فكرهها أهل العلم لأن الحك والكشط يحتمل التغيير . وربما أفسد الورقة وما ينفذ إليه . والمحو مسود للقرطاس . وإذا أصلح شيئاً فقد قال الخطيب : يبشره بنحاتة الساج ويتقى التهذيب[1] .

الثامن : غلب على كتبة الحديث الاقتصار على الرمز فى « حدثنا » و « أخبرنا » وشاع بحيث لا يخفى ، فيكتبون من « حدثنا » : « ثنا » أو « نا » أو « دنا » ، ومن « أخبرنا »: « أنا » أو « أرنا » أو « رنا » . وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد « ح » ولم يبين أمرها (٣٢ / ب) عمن تقدم ، لكن كتب بعض الحفاظ موضعها « صح » فأشعر بأنها رمزه . وقيل : هى من التحويل من إسناد إلى إسناد . وقيل : هى من الحيلولة لأنها تحول بين الإسنادين ، وليست من الحديث فلا يتلفظ بشىء فى مكانها . وقيل : هى إشارة إلى قولنا : « الحديث ». والمغاربة يقولون مكانها فى القراءة الحديث ، ومن العلماء من يقول : « حا » و « يمر » وهو المختار .

التاسع : قال الخطيب : ينبغى أن يكتب بعد البسملة اسم شيخه المسمع للكتاب وكنيته ونسبه ، ثم يسوق ما سمعه منه . ويكتب فوق التسمية أو فى حاشية أول الورقة تاريخ السماع . ومن سمع معه وكلا فعله الشيوخ ولا بأس يكتب طبقة السماع فى آخر الكتاب ، أو حيث لا يخفى منه . ولتكن الطبقة بخط ثقة معروف الخط . وعند ذلك فلا بأس بأن لا يصحح عليه الشيخ ؛

---

(١) تذكرة السامع والمتكلم ١٨٥ – ١٩٣

ولا بأس أن يكتب سماعه بخط نفسه إذا كان ثقة ، فقد فعله الثقات . وعلى كاتب السّماع التحرى وبيان السامع والمسمع والمسموع بلفظ بيِّن واضح ، وعليه تجنب التساهل فيمن يثبته ، والحذر من إسقاط بعض السامعين لعرض فاسد . وإذا لم يحضر مجلساً فله أن يعتمد فى حضورهم خبر ثقة حضره أو خبر الشيخ . ومن ثبت سماع غيره فى كتابه قبح به كتمانه أو منعه نسخه أو نقل سماعه ، فإن كان سماعه مثبتاً برضى صاحب الكتاب لزمه إعارته ولا يبطىء عليه ؛ وإلا فلا يلزمه كذلك . قاله أئمة المذاهب فى أزمانهم وهم: القاضى حفص بن غياث الحنفى والقاضى اسماعيل المالكى وأبو عبد الله الزبيرى (٣٣ / أ) الشافعى وغيرهم ، وخالف فى ذلك قوم ، والأول هو الصحيح لأن ذلك كشهادة تعينت له عنده ، فعليه أداؤها كما يلزم متحمل الشهادة أداؤها ، وإن بذل نفسه بالمشى إلى مجلس الحكم .

العاشر : إذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه إلا بعد المقابلة المرضية . وكذا لا ينبغى لأحد أن ينقل سماعاً إلى نسخة أو يثبته فيها عند السماع إلا بعد المقابلة المرضية بالمسموع ، إلا أن يبين عند النقل كون النسخة غير مقابلة . أو ينبه على كيفية الحال . وإذا قابل كتابه علَّم على مواضع وقوفه وإن جاء فى السماع كتب « بلغ فى المجلس الأول أو الثانى » إلى آخرها[1] .

النوع الرابع : فى رواية الحديث :

قد تقدمت جمل منه فيما قبله ، والكلام هنا فى ستة عشر فصلا :

الأول : شدد قوم فى الرواية فأفرطوا ، وتساهل آخرون ففرطوا . فقال بعض المشددين : لا حجة إلا فيما رواه من حفظه . روى ذلك عن أبى حنيفة ومالك والصيدلانى . وقال بعضهم : يجوز من كتابه إلا إذا خرج من يده . وقال بعض المتساهلين بالرواية : من نسخ غير مقابلة بأصولهم ؛ فجعلهم الحاكم مجروحين وقال : وهذا كثير تعاطاه قوم من أكابر العلماء

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ٨٧ — ١٠٢ . والباعث الحثيث ٧٢ — ٧٤ ، وتدريب الراوى ١٥٥ — ١٥٩ ، وفى الكفاية جوانب كثيرة مما جاء فى هذا الفصل كما فى الصفحة ١٨١ — ١٨٨ ، ١٩٤ — ١٩٨ ، ٢٥١ — ٢٥٢ ، ٢٥٥ — ٢٥٧ . وتذكرة السامع والمتكلم ١٧٣ — ١٧٧

والصلحاء ، وقد تقدم فى النوع قبله جواز الرواية من نسخة لم تقابل بشروط ذكرناها ، فلعل الحاكم أراد إذا لم توجد تلك الشروط أو أنه يخالف فى تلك المسألة[1]. وقال بعض المتساهلين : ما تقدم فى طرق التحمل من الرواية بالوصية والإعلام والمناولة المجردة وغير ذلك . والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط ، فإذا قام فى التحمل والضبط والمقابلة بما تقدم (٣٣ / ب) جازت الرواية منه وإن غاب عنه إذا كان الغالب سلامته من التغيير ، ولاسيما إن كان ممن لا يخفى عليه تغييره غالباً[2] .

الثانى : الضرير إذا لم يحفظ ما سمعه فاستعان بثقة فى ضبطه وحفظ كتابه واحتاط عند القراءة عليه ، بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير صحت روايته ، فإن منعنا البصير فالضرير أولى بالمنع منه . قال الخطيب : والبصير الأمى كالضرير[3] .

الثالث : إذا أراد الرواية من نسخة ليس فيها سماعه ، ولو لا قوبلت به لكن سمعت على شيخه ، وفيها سماع شيخه ، أو كتبت عن شيخه وسكنت نفسه إليها لم تجز له الرواية منها عند عامة المحدثين : ورخص فيه أيوب السختيانى ومحمد بن بكر البرسانى . قال الخطيب : والذى يقتضيه النظر أنه متى عرف أن هذه الأحاديث هى التى سمعها من الشيخ جاز له أن يرويها إذا سكنت نفسه إلى صحتها وسلامتها . هذا إذا لم يكن له إجازة عامة من شيخه لمروياته أو لهذا الكتاب ؛ فإن كانت جاز له الرواية منها ؛ إذ ليس فيه أكثر من رواية زيادات متوهمة بالإجازة بلفظ « حدثنا » و « أخبرنا » من غير بيان الإجازة ، والأمر فى ذلك قريب يقع فى محل التسامح وقد تقدم قول أنه لا غنى فى كل سماع عن الإجازة ليقع ما يسقط من الكلمات سهواً أو غيره مروياً بالإجازة ، وإن لم يكن يذكر لفظها ، وهذا تيسير حسن لمس الحاجة إليه فى زماننا . وإن كان فى النسخة سماع شيخ شيخه ، أو كانت مسموعة

---

(١) معرفة علوم الحديث ١٤ – ١٧

(٢) الكفاية ٢٥٧ – ٢٥٨

(٣) الكفاية ٢٥٨ – ٢٥٩

عليه فيحتاج فى ذلك إلى أن تكون له إجازة شاملة من شيخه ، ولشيخه مثلها من شيخه[1] .

الرابع : لو وجد فى كتابه خلاف فإن حفظ منه رجع إليه وإن حفظ من فم الشيخ اعتمد حفظه ، إن لم يتشكك . وحسن أن يذكرها معاً فيقول : حفظى كذا ، وفى كتابى كذا . وإن خالفه فيه غيره قال : حفظى كذا و « قال فلان كذا » ولو وجد سماعه فى كتاب ولم يذكره ؛ فعن أبى حنيفة وبعض الشافعية لا تجوز له روايته . ومذهب الشافعى وأكثر أصحابهوأبى يوسف ومحمد جوازها ، وهو الصحيح بشرط أن يكون السماع بخطه أو بخط من يوثق به . والكتاب مصون يغلب على الظن سلامته من التغيير بحيث تسكن إليه نفسه[2] .

الخامس : من ليس عالماً بالألفاظ ومقاصدها خبيراً بمعانيها لا تجوز له الرواية بالمعنى بالإجماع ؛ بل يتعين اللفظ الذى سمعه ؛ وإن كان عالماً بذلك فقد منعه قوم من أصحاب الحديث والفقه والأصول ، وقالوا : لا يجوز إلا بلفظه . وقال قوم : لا يجوز فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم ويجوز فى غيره ؛ وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف : يجوز فى الجميع إذا قطع بأداء المعنى . وهذا فى غير المصنفات ؛ أما المصنف فلا يجوز تغيير لفظه أصلا ، وإن كان بمعناه[3] .

السادس : اختلف فى رواية بعض الحديث دون بعض ؛ فمنعه قوم بناء على منع الرواية بالمعنى ، وممن[4] جوزها منهم من منعه إذا لم يكن هو أوغيره رواه بتمامهقبل ذلك ؛ ومنهم من جوزه مطلقاً ، والصحيح (٣٤/ب) أنه كان عارفاً ، ولم يكن ما تركه متعلقاً بما رواه بحيث يختل الحكم بتركه ولم تتطرق إليه تهمة بزيادة أو نقصان ، جاز سواء أجوزنا الرواية بالمعنى أم لا ، وسواء أكان قد رواه قبل تاماً أم لا . أما إذا اختلف الحكم بترك

---

(١) تدريب الراوى ١٥٩ — ١٦٠ ، والكفاية ٢٥٧

(٢) تدريب الراوى ١٦١ ، والكفاية ٢٥٧ — ٢٥٨

(٣) تدريب الراوى ١٦١ — ١٦٣ ، والكفاية ١٨٨ — ١٨٩ ، ١٩٨ — ٢١١

(٤) فى الأصل « ممن » واقتضت العبارة زيادة حرف العطف .

ـه كالغاية والاستثناء فى قوله صلى الله عليه وسلم « حتى تُزهى »[1]
ـ قوله « إلا سواء بسواء »[2] فلا يجوز تركه . وكذلك إذا رواه تاماً
ـخاف إذا رواه ناقصاً أن يتهم بالزيادة أولا وبالغفلة وقلة الضبط ثانياً ،
فإنه لا يجوز له ذلك : وأما تقطيع المصنف الحديث فى الأبواب فهو إلى
الجواز أقرب . وقد فعله البخارى.قال ابن الصلاح : ولا يخلو من كراهة ،
وفى قوله ذلك نظر[3] .

السابع : لا يروى بقراءة لحَّان أو مُصحِّف . وطريق السلامة من
من التصحيف الأخذ من أفواه أهل المعرفة والتحقيق . فإن وقع فى الرواية
لحن أو تحريف ، قال ابن سيرين وغيره : يرويه كما سمعه . والصواب تقريره
فى الأصل على حاله مع التضبيب عليه ، وبيان صوابه فى الحاشية . وأما
فى السماع فالأولى أن يقرأه على الصواب ثم يقول : وفى رواية ، أو عند
شيخنا ، أو فى طريق فلان كذا . وله أن يقرأ ما فى الأصل ثم يذكر الصواب.
وأحسن الإصلاح بما جاء فى رواية أخرى أو حديث آخر . وإذا كان
الإصلاح بزيادة ساقط لم يغاير معنى الأصل فعلى ما سبق وإن غايره تأكد
ذكر الأصل مقروناً بالبيان ، فإن عُلم أن بعض (٣٥ / أ) الرواة أسقطه
وأن من فوقه أتى به ألحق الساقط فى نفس الكتاب مع كلمة « يعنى » هذا
إن علم أن شيخه رواه على الخطأ . فإن رآه فى كتابه وغلب على ظنه أنه من
كتابه لا من شيخه اتجه إصلاحه فى كتابه وروايته أيضاً كما لو درس من
كتابه بعض الإسناد أو المتن : فإنه يجوز إصلاحه من كتاب غيره إذا
عرف صحته ووثق به . كذا قاله أهل التحقيق ومنعه بعضهم . وهكذا الحكم
فى استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره أو حفظه . رُوى ذلك عن
عاصم وأبى عوانة وأحمد وغيرهم : وكان بعضهم ينبه عليه فيقول : حدثنى
فلان وثبتنى فلان . وإذا وجد كلمة من غريب العربية أو غيرها : وهى غير

---

(١) مسند ابن حنبل ٣ / ١١٥ ، ١٦١ ، ٢٢١ ، ٢٥٠ : ومسلم الجزء الخامس « كتاب المساقاة باب وضع الجوائح » .

(٢) مسلم الجزء الخامس « كتاب المساقاة — باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً : وباب النهى عن بيع الورق بالذهب » .

(٣) تدريب الراوى ١٦٣ : والكفاية ١٩٣ — ١٩٤

مضبوطة وأشكلت عليه ، جاز أن يسأل عنها أهل العلم بها ويرويها على ما يخبرونه . روى ذلك عن أحمد وإسحاق(1) .

الثامن : إذ كان الحديث عن اثنين أو أكثر وبينهما تفاوت فى اللفظ والمعنى واحد فله جمعهما فى الإسناد ثم يسوقه على لفظ أحدهما ؛ فيقول : أخبرنا فلان وفلان . واللفظ لفلان وشبه ذلك . ولمسلم فى صحيحه عبارة أخرى حسنة كقوله : « حدثنا أبو بكر وأبو سعيد كلاهما عن أبى خالد » . قال أبو بكر : « ثنا أبو خالد عن الأعمش » فظاهره أن اللفظ لأبى بكر . ولو قال : « أخبرنا فلان وفلان » وتقاربا فى اللفظ قالا : « ثنا فلان » جاز على الرواية بالمعنى . ولو لم يقل « وتقاربا » جاز أيضاً على الرواية بالمعنى على أنه قد عيب به بعض أكابر الحفاظ كالبخارى(2) أو غيره ، ولو سمع مصنفاً من جماعة كالبخارى مثلا ، فقابل نسخته بأصل بعضهم . ثم رواه عنهم وقال : « واللفظ لفلان » احتمل جوازه واحتمل منعه . قلت : ويحتمل تفصيلا آخر ، وهو النظر إلى الطرق . فإن كانت متباينة بأحاديث مستقلة لم يجز . وإن كان تفاوتها فى ألفاظ أو لغات أو اختلاف ضبط جاز . والله أعلم(3) (35 / ب) .

التاسع : ليس له أن يزيد فى نسب غير شيخه أو فى صفته إلا أن يميزه فيقول : هو « ابن فلان » أو هو « الفلانى » أو « يعنى ابن فلان » ونحو ذلك . وهذا فى الصحيحين وغيرهما كثير . فإن ذكر شيخه نسب شيخه فى أول حديث واقتصر فى باقى الأحاديث على اسمه أو بعض نسبه فأراد السامع رواية تلك الأحاديث مفصولة عن الأول ، فهل يستوفى فيها نسب شيخ شيخه ؟ حكى الخطيب عن أكثر العلماء جوازه ؛ وعن بعضهم أن الأولى أن يقول : « يعنى ابن فلان » وهو ابن فلان . . .(4) لفظ غير بين ، وقال ابن المدينى وغيره يقول : « حدثنى شيخى أن فلان بن فلان حدثه » وأولى

---

(1) تدريب الراوى ١٦٤ — ١٦٥ ، والكفاية ١٨٥ — ١٨٨ ، ٢١٦ — ٢٢١ ، ٢٥٢ — ٢٥٥

(2) فى الأصل « البخارى » واقتضت العبارة زيادة حرف الكاف .

(3) تدريب الراوى ١٦٥ — ١٦٦ ، والكفاية ٣٧٩

(4) ههنا مقدار لفظتين أحيل عليهما فى حاشية الأصل لكنهما لم تتبينا .

ذلك ما استحبه الخطيب . ثم ما قاله ابن المديني ، ثم الاستيفاء من غير تمييز (١) .

العاشر : جرت العادة بحذف « قال » بين رجال الإسناد فى الخط ، لكن ينبغى للقارئ التلفظ بها ، وإن كان قرئ على فلان : « أخبرك فلان » أو « حدثنا فلان » فليقل القارىء فى الأول : « قيل له أخبرك » وفى الثانى : «قال أخبرنا فلان » . وإن تكرر قال فى نحو « قال ، قال الشعبى » حذفت إحداهما خطأ ونطق بها لفظاً . فإن ترك القارئ التلفظ بذلك فقد أخطأ . والظاهر صحة السماع (٢) .

الحادى عشر : الكتب والأجزاء المشتملة على أحاديث بسند واحد كنسخة همام ، منهم من يجدد السند أول كل حديث ، وهو أحوط . ومنهم من اكتفى به فى أول حديث أو أول مجلس ، ويدرج الباقى عليه قائلا فى كل حديث ، و « بالإسناد » أو « وبه » وهو الأغلب ، ثم يجوز له رواية غير الأول بإسناده عند الأكثر (٣٦ / أ) ومنعه أبو إسحاق الإسفراييني وغيره . فعلى هذا يفعل كما يفعله مسلم فى صحيفة همام بقوله : « فذكر أحاديث منها » « وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم » وكذا فعله كثير من المؤلفين ، وإعادة بعضهم الإسناد آخر الكتاب ، لا يرفع هذا الخلاف ، غير أنه يفيد إجازة قوية واحتياطاً (٣) .

الثانى عشر : إذا قدم المتن على السند كقال النبى صلى الله عليه وسلم كذا ، أو قدم المتن وأخر السند كقال نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم : « وكذا أخبرنا به فلان عن فلان » حتى يتصل فيهما ، صحت الرواية ، وكان متصلا . فلو قدم سامعه جميع السند على المتن فقد جوزه بعضهم . وقيل : ينبغى فيه الخلاف فى تقديم بعض المتن على بعض ، وهو مبنى على الرواية بالمعنى ، ولو روى حديثاً بسند ثم أتبعه إسناداً آخر وقال فى آخره « مثله » أو « نحوه » كعادة مسلم وغيره ، فأراد سامعه روايته بالسند الثانى فقد منعه

---

(١) تدريب الراوى ١٦٦ ، والكفاية ٢١٥ — ٢١٦

(٢) تدريب الراوى ١٦٦ — ١٦٧ ، والكفاية ٢٩٦ — ٢٩٧

(٣) تدريب الراوى ١٦٧ — ١٦٨ ، والكفاية ٢١٤ — ٢١٥

شعبة وأجازه الثورى وابن معين لمن هو متحفظ مميز بين الألفاظ وبعض العلماء إذا روى مثل ذلك قال : « الإسناد ثم قال : مثل حديث قبله متنه كذا »، واختاره الخطيب . ولو قال موضع « مثله » و« نحوه » فقد جوزه الثورى كما فى « مثله » ومنعه شعبة وابن معين . قال الخطيب : فرّق ابن معين بين « مثله » و « نحوه » يصح على منع الرواية بالمعنى ، فأما على جوازها فلا فرق . وقال الحاكم : يلزم الحديثى من الإتقان أن يفرق بين « مثله » و« نحوه » فلا يحل أن يقول « مثله » إلا إذا اتفقا فى اللفظ ، ويحل « نحوه » إذا كان بمعناه[1] .

الثالث عشر : إذا ذكر الإسناد وبعض المتن ثم قال : وذكر الحديث (٣٦/ب) فأراد سامعه روايته بطوله فهذا أولى بالمنع من « مثله » و« نحوه » و« طريقه » ومنعه الأستاذ أبو إسحاق وجوزه الإسماعيلى إذا عرف المحدث والسامع ذلك الحديث . والاحتياط أن يقتصر على المذكور ، فإذا قال : وذكر الحديث قال : وهو كذا ، ويسوقه بكماله . وإذا قلنا بجوازه فهو على التحقيق بطريق الإجازة القوية فيما لم يذكره الشيخ ولا يفتقر إلى إفراده بالإجازة[2] .

الرابع عشر : قال الشيخ ابن الصلاح الظاهر أنه لا يجوز تغيير « قال النبى » إلى « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عكسه » . وإن جوزنا الرواية بالمعنى لاختلاف معناهما . وقال غيره : الصواب أنه يجوز لأن معناهما هنا واحد ؛ وهو مذهب أحمد وحماد بن سلمة والخطيب . قلت : ولو قيل : يجوز تغيير « النبى » إلى « الرسول » ولا يجوز عكسه لما بعد لأن فى « الرسول » معنى زائداً على « النبى » وهو الرسالة ؛ فإن كل رسول نبى وليس كل نبى رسولا[3] .

الخامس عشر : إذا كان فى سماعه بعض الوهن فعليه بيانه حالة الرواية . ومنه ما إذا حدثه من حفظه فى المذاكرة فيقول : حدثنا مذاكرة « ومنع جماعة الحمل عنهم حال المذاكرة . وإذا كان الحديث عن ثقة ومجروح

(١) تدريب الراوى ١٦٨ ، والكفاية ٢١٢ — ٢١٤

(٢) تدريب الراوى ١٦٨ — ١٦٩ ، والكفاية ٣١٠ — ٣١١

(٣) تدريب الراوى ١٦٩ ، والكفاية ١٩٨ — ٢٠٣

أو ثقتين فالأولى أن يذكرهما لاحتمال انفراد أحدهما بشيء ، فإن اقتصر على ثقة واحد فى الصورتين جاز ، لأن الظاهر اتفاقهما[1] . (٣٧ / أ) .

السادس عشر : إذا سمع بعض حديث من شيخ ، وبعضه من آخر ، فخلطه ورواه جملة عنهما، وبيّن أن بعضه عن أحدهما وبعضه عن الآخر ، جاز كما فعله الزهرى فى حديث الإفك ، فإنه رواه عن ابن المسيب وعروة وعبيد الله وعلقمة ؛ وقال : وكل حدثنى طائفة من حديثها ، قالوا : قالت عائشة[2] ومساق الحديث إلى آخره . ثم ما من شيء من ذلك الحديث إلا تحتمل روايته عن كل واحد منهما وحده ، وحتى لو كان أحدهما مجروحاً لم يجز الاحتجاج بشيء منه بما لم يبين أنه عن الثقة ولا يجوز أن يسقط أحد الراويين بل يجب ذكرهما مبيناً أن بعضه عن أحدهما وبعضه عن الآخر[3]

النوع الخامس : فى أدب الراوى :

وفيه فصول . الأول : علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم . وهو من علوم الآخرة . فمن حرمه حرم خيراً كثيراً ، ومن رزقه مع حسن النية فقد نال أجراً كبيراً، فعلى معانيه تصحيح النية وإخلاصها وتطهير القلب من الأغراض الدنيوية من رئاسة أو طلب مال أو غير ذلك ، مما لا يراد به وجه الله تعالى . قال الثورى : كان الرجل إذا أراد أن يطلب الحديث تعبد قبل ذلك عشرين سنة[4] .

الثانى : (٣٧ / ب) السن المستحب فيه التصدى لإسماع الحديث ؛ فعن أبى محمد بن خلاد أن تستوفى الخمسين لأنها انتهاء الكهولة ، وفيها مجتمع الأشد . قال : وليس بمنكر أن تحدث عند استيفاء الأربعين لأنها حد الاستواء ومنتهى الكمال . وأنكر القاضى عياض على ابن خلاد ذلك؛ لأن جماعة من السلف ومن بعدهم نشروا علماً لايحصى ، ولم يبلغوا ذلك كعمر

---

(١) تدريب الراوى ١٦٩ — ١٧٠ ، والكفاية ٢٢٢ ، ٣٧٧ — ٣٧٨ .

(٢) مسلم الجزء الثامن ، كتاب « التوبة — باب فى حديث الإفك » .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٠٢ — ١١٨ ، والباعث الحثيث ٧٤ — ٨٣ ، وتدريب الراوى ١٧٠ وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ١ / ٩٧ — ١٠٦ ، وانظر الكفاية ٣٧٨ كلامه على الفقرة السادسة عشرة من الباب .

(٤) الكفاية ٥٤ ويذكره أيضاً مروياً عن أبى الأحوص .

ابن عبد العزيز لم يبلغ الأربعين وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين ، وجلس مالك للناس وله نيف وعشرون سنة ؛ وقيل : سبع عشرة . وأخذ عن الشافعي وهو فى سن الحداثة . قال ابن الصلاح رحمه الله : ماذكره ابن خلاد محمول على من تصدى للتحديث بنفسه من غير براعة فى العلم لأن السن المذكور فى مظنة الحاجة إليه . وما ذكره عياض عمن ذكرهم فالظاهر أنه لبراعة منهم فى العلم تقدمت فظهر لهم معها الحاجة إليهم فحدثوا ، أو لأنهم سئلوا ذلك بصريح السؤال أو بقرينة الحال . والحق أنه متى احتيج إلى ما عنده استحب له التصدى لنشره فى أى سن كان ، كمالك والشافعى وغيرهما . ومتى خُشى عليه الهرم والخرف والتخليط أمسك عن التحديث ، ويختلف ذلك باختلاف الناس . وكذا إذا عمى وخاف أن يدخل عليه ما ليس من من حديثه فليمسك عن الرواية . ومال ابن خلاد إلى أنه (٣٨ / أ) يمسك فى الثمانين لأنه حد الهرم إلا إذا كان عقله ثابتاً بحيث يعرف حديثه ويقوم به . ووجه ما قاله أن من بلغ الثمانين ضعف حاله غالباً ، وخيف عليه الإخلال ، وأن لا يُفطن له إلا بعد أن يخلط كما اتفق لقوم من الثقات كعبد الرزاق وسعيد بن أبى عروبة ، حتى كان عبد الرزاق فى آخر عمره ضعف فكان يلقّن[1] ،وضعّف أحمد حديثه بأخره وإلا فقد حدث خلق بعد مجاوزة الثمانين لما ساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة كأنس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن أبى أوفى من الصحابة ، وكمالك والليث وابن عيينة وابن الجعد ، وحدّث قوم بعد المائة كالحسن بن عرفة وأبى القاسم البغوى وأبى إسحاق الهجيمى وأبى الطيب الطبرى ، رضى الله عنهم .

الثالث : ينبغى أن لا يحدث بحضرة من هو أولى منه ، لسنه أو علمه أو غير ذلك . وقيل : لا يحدث فى بلد فيه من هو أولى منه لسنه أو علمه أو غير ذلك . وقيل لا يحدث فى بلد فيه من هو أولى منه . وإذا طلب منه ما يعمله عند أولى منه ، أرشد إليه ؛ لأن الدين النصيحة ولا يمتنع من تحديث أحد لعدم صحة نيته فإنه يرجى له تصحيحها وليحرص على نشره ويبتغى جزيل أجره .

الرابع : إذا أراد حضور مجلس التحديث تطهر وتطيب وسرّح لحيته ، ثم يجلس متمكناً بوقار ، فإن رفع أحد صوته زَبَره ، روى ذلك كله عن

(١) الكفاية ٢٥٩ .

مالك رحمه الله وكان يكره أن يحدث فى الطريق أو هو قائم أو مستعجل ، ويقبل على الحاضرين كلهم إذا أمكن ولا يسرد الحديث سرداً لا يدرى بعضهم فهمه ، ويفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله (٣٨ / ب) تعالى ، والصلاة على رسوله ؛ ودعاء يليق بالحال . قال بعضهم : بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيئاً من القرآن .

الخامس : ينبغى للمحدث العارف عقد مجلس الإملاء الحديث فإنه أعلى مراتب الرواية ، لأن الشيخ يتدبر ما يمليه ، والكاتب يحقق ما يكتبه ، والقراءة من الشيخ أو عليه ، ربما غفل فيها أحدهما . ويتخذ مستملياً محصلا متيقظاً يبلغ عنه إذا كثر الجمع كما كان جماعة من الحفاظ يفعلون ويستملى مرتفعاً على مكان وإلا قائماً ، وعلى المستملى تبليغ لفظه على وجهه . وفائدة المستملى تفهيم السامع على بعد ، ومن لم يسمع إلا المبلّغ لم تجز له روايته عن الشيخ المملى إلا إذا بيّن الحال وقد تقدم هذا ؛ ويستنصب المستملى الناس بعد قراءة حسن الصوت كما تقدم ، ثم يبسمل ويحمد الله تعالى ، ويصلى على رسوله صلى الله عليه وسلم ، ثم يقبل على الشيخ ويقول : من ذكرت أو ما ذكرت رحمك الله أو رضى الله عنه . وكلما ذكر النبى صلى الله عليه وسلم صلى عليه . وكلما ذكر الصحابى ترضى عنه ، ويثنى المحدّث على شيخه حال الرواية بما هو أهله ، ويدعو له ، ولا بأس بذكره بما يعرف به من لقب أو نسبة ، ولو إلى أم أو صنعة أو وصف فى بدنه . وحسن أن يجمع فى إملائه جمعاً من شيوخه مقدماً ما أفضلهم ويملى عن كل شىء حديثاً ، ويختار ما علا سنده ، وقصر متنه ويتحرى المستفاد منه ، وينبه على مافيه من علو وفائدة وضبط مشكل . ويتجنب ما لا تحتمله عقول الحاضرين ، أو يخاف عليهم الوهم فى فهمه ، ثم يختم إملاءه بشىء من (٣٩/أ) الحكايات والنوادر والإنشادات وهو فى الزهد والآداب ومكارم الأخلاق ، أولى . وإذا قصر المحدث عن التخريج أو انشغل عنه استعان ببعض الحفاظ فى التخريج له . قال الخطيب : كان جماعة من شيوخنا يفعلونه ، وإذا فرغ من الإملاء قابل ما أملاه[1].

(١) مقدمة ابن الصلاح ١١٨ – ١٢٤ ، والباعث الحثيث ٨٣ – ٨٥ ، وتدريب الراوى ١٧٠ – ١٧٦ ، وتذكرة السامع والمتكلم ١٩٣ ، ٢٠٥ .

النوع السادس : فى أدب طالب الحديث :

قد تقدمت جمل من هذا النوع ، ووراء ذلك فصول .

الأول : تصحيح النية فى طلبه لله تعالى خانصاً ، والحذر من قصد التوصل به إلى الأغراض الدنيوية ، ويبتهل إلى الله تعالى فى التوفيق والتيسير ، ويأخذ نفسه بالآداب السنية والأخلاق المرضية ، فعن سفيان الثورى : ما أعلم عملا أفضل من طلب الحديث لمن أراد الله به . وقد تقدم الكلام فى السن الذى يبتدئ فيه سماع الحديث ، وليغتنم مدة إمكانه ، ويفرغ جهده فى تحصيله.

الثانى : أن يبدأ بسماع ما عند أرجح شيوخ بلده إسناداً وعلماً وديناً وشهرة ، فإذا فرغ من مهمات بلده رحل فى الطلب ، فإن الرحلة من عادة الحفاظ المبرزين ، ولا يحمله الشره فى الطلب على التساهل فى السماع والتحمل فيخل بشىء من شروطه ، وليستعمل ما يمكنه استعماله مما يسمعه من الحديث فى أنواع العبارات والآداب فذلك زكاة الحديث كما قاله بشر الحافى ، وهو سبب حفظه . قال وكيع : إذا أردت حفظ الحديث فاعمل به .

الثالث : أن يعظم شيخه وكل من يسمع منه فإن ذلك من إجلال العلم ، ويتحرى رضاه ، ولا يطيل عليه بحيث يضجره (٣٩/ب)فربما كان ذلك سبب حرمانه.وعن الزهرى قال : إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب وليستشر شيخه فى أموره وكيفية ما يعتمده من اشتغاله وما يشتغل فيه ، وقد ذكرت فى «آداب العالم والمتعلم» من هذا الباب ما يروى الظمآن إليه .

الرابع : إذا ظفر بسماع أو فائدة أرشد غيره من الطلبة إليه فإن كتمان ذلك لؤم من جهلة الطلبة يُخاف على فاعله عدم النفع ؛ فإن بركة الحديث إفادته ، وبنشره ينمى ، ولا يمنعه الحياء والكبر من السعى فى التحصيل وأخذ العلم ممن دونه فى سن أو نسب أو منزلة،وليصبر على جفاء شيخه ، وليعتن بالمهم ، ولا يضيع زمانه فى الإكثار من الشيوخ لمجرد الكثرة ، وليكتب وليسمع ما يقع له من كتاب أوجزء بكماله ولا ينتخب منه لغير ضرورة ، فإن احتاج إليه تولاه بنفسه ، فإن قصر عنه استعان بحافظ .

الخامس : أن لا يقتصر على مجرد سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه ؛ بل

يتعرف صحته وضعفه ومعانيه وفقهه وإعرابه ولغته وأسماء رجاله ويحقق كل ذلك ، ويعتنى باتفاق مشكله حفظاً وكتابة ويقدم فى ذلك كله الصحيحين ثم بقية الكتب الأئمة كسنن أبى داوود والترمذى والنسائى وابن ماجة ثم كتاب سنن البيهقى ثم المسانيد كمسند أحمد بن حنبل وغيره : ثم من كتب العلل كتابة وكتاب الدارقطنى ، ومن التواريخ تاريخ البخارى وابن أبى خيثمة ومن كتب الجرح والتعديل كتاب ابن أبى حاتم ، ومن مشكل الأسماء كتاب ابن ماكولا ، ويعتنى بكتب غريب الحديث وشروحه، وكلما مربه مشكل بحث عنه وأتقنه ثم حفظه وكتبه ، ويتحفظ الحديث قليلا (٤٠/أ) قليلا .

السادس : أن يشتغل بالتخريج والتصنيف إذا تأهل له معتنياً بشرحه وبيان مشكله وإتقانه ؛ فقلما يمهر فى علم الحديث من لم يفعله ، ولعلماء الحديث فى تصنيفه طريقان : أجودهما على الأبواب كما فعله البخارى ومسلم فيذكر فى كل باب ما عنده فيه إما مطلقاً كالبيهقى أو على شرطه كالبخارى[1] .

الثانية : على المسانيد فيجمع فى ترجمة كل صحابى ما عنده من حديثه صحيحه وضعيفه ، وعلى هذه الطريقة فقد تُرتب على الحروف وقد ترتب على القبائل ، فيقدّم بنى هاشم ثم الأقرب فالأقرب ، وقد ترتب بالسابقة فيقدم العشرة ثم أهل بدر ثم الحديبية ، ثم من هاجر بينها وبين الفتح ؛ ثم أصاغر الصحابة ، ثم النساء ، يبدأ بأمهات المؤمنين ، ومن أحسنه تصنيفاً

ما جمع فى كل حديث أو باب طرقه واختلاف روايته معللا ، كما فعل يعقوب بن شيبة . وقد تُرتب على الشيوخ فيجمع حديث كل شيخ على انفراده ، أو على التراجم كنافع عن ابن عمر ، وهشام عن أبيه ، وليحذر من إخراج تصنيفه قبل تهذيبه وتحريره وتكرير نظره فيه، ويتحرى العبارات الواضحة والاصطلاحات المستعملة ، وليحذر من تصنيف مالم يتأهل له ، وقد بسطت من الآداب فى هذا النوع وفى الذى قبله فى كتابى « فى أدب العالم والمتعلم » ومالا يحتمله هذا المختصر ، فمن أراده فعليه به أو ما فى فنه[2] .

---

(١) معرفة علوم الحديث ٢٥٠ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١٢٤ — ١٢٩ ، والباعث الحثيث ٨٦ — ٨٧ ، وتدريب الراوى ١٧٦ — ١٨٢ ، وتذكرة السامع والمتكلم ٦٧ — ٨٥ .

(٢)

أفعـــول

بقلم : القاضى إسماعيل بن الأكوع
رئيس الهيئة العامة لشئون الآثار ودور الكتب

انفرد اليمانون منذ زمن قديم باستعمال صيغة (أفعول) فاشتقوا من هذه الصيغة أسماء لأعلام وقبائل وبلدان ، كما اشتقوا منها أيضاً صفات ؛ فقد ورد فى بعض الكتابات الحميرية المزبورة على الأحجار : أنجورن ، لغة فى نجران ، وأنشوقن فى نشق (عاصمة الدولة المعينية فى الجوف).

وذكر لسان اليمن أبو محمد الحسن بن أحمد الهمدانى فى كتابه «الأكليل» ما لفظه : « وكثيرون من قبائل حِمْير تأتى على الأفعول »[١] ، وأورد بعد ذلك أمثلة كثيرة من هذا الوزن سيأتى ذكرها مفرقة فى هذا البحث . وقال أيضاً : « وإنما هذا اسم كأنه جماع قبيلة[٢] » .

وقد تبين أنما جاء من هذه الصيغة مفتوح الهمزة مثل قولهم فى الأحباش : الأحبوش[٣] وفى العبيد (جمع عبد) : الأعبود فهو صيغة جمع . وما جاء مضموم الهمزة مثل الأصبوع والأظفور لغة فى الأصبع والظفر ، والأسروع : واحد الأساريع ، وهو الأغصان الرطبة التى تخرج من شجر العنب ، فهو فى الأغلب صيغة مفرد . كما يأتى من هذه الصيغة أيضاً صفات . مثل الأملوج والأملود ، ونحو ذلك .

---

(١) ٢ - ٤٤٩
(٢) الأكليل ١ / ١٢٤
(٣) جمع الحبش، وأما قولهم : الحبشة فجمع على غير قياس . الاشتقاق ١٩٣ .

وقد تمكنت من جمع ما ورد من الأَسماء التى أتت من هذا الوزن فى اليمن – إلا ما شذ عنى معرفته – مما هو شائع اليوم على ألسنة الناس ، وجاء ذكره فى المصادر التاريخية والجغرافية أو انفردت به تلك المصادر ، ولم يعد شائعاً ولا معروفاً فى عصرنا الحاضر ؛ أو هو شائع الذكر فى اليمن ولم أجد له ذكراً ، فيما علمت ، من المصادر التاريخية والجغرافية التى بين أيدينا .

(١) الأَبروه : عُزلة (العُزلة ، وكانت تسمى قديماً المِعْشار ، وهى مجموعة قرى متقاربة تشكل وحدة إقليمية) من خَدِير ، وينسب إليها الفقهاء بنو البُرَيْهى ؛ ومن أعلامهم الإمام سيف السنة أحمد بن محمد البريهى . سكن مدينة إب ، وأفضت إليه الرئاسة فيها وجمع بين الزهد والورع والعلم والحديث . توفى سنة ٥٨٦[١] ، ومنهم المؤرخ البُرَيهى صاحب التاريخ الكبير والصغير ؛ وهو من أعيان المائة التاسعة . ويقال لأَبروه خَدِير : خَدِير البُرَيْهى . والأَبروه أيضاً : عُزلة من ناحية السَّبْرَة من لواء إب .

(٢) الأَبروع :بيت الأَبروع .ترية من عزلة الشَّرْنَمَة العُليا من قضاء النَّادرة .

(٣) الأَبعون :عُزلة من ناحية الحَزْم من قضاء العُدَين (الكَلَاع) من لواء إب .

(٤) الأَبعوم : عُزلة من ناحية الحَزْم . من قضاء العُدَين .

(٥) الأَبقور : قبيلة من سَحار[٢] (صحار) من أعمال لواء صَعْدَة (الشام) وتقع شمال مدينة صعدة . والأَبقور : قبيلة من الأَزْد ، والأَبقُور : من يافِع . ويسكن فريق منهم بنى أبَّه من لَحْج ؛ والنسبة إلى الأَبقور باقرى[٣] .

---

(١) السلوك ، وطبقات فقهاء اليمن ١٩٠ .

(٢) سيرة الهادى يحيى بن الحسين .

(٣) الأكليل ١ / ٣٤٤ ، ٢ / ٣٤٣ وصفة الجزيرة ١٧٧ ، ٢٠٤ ، ٢٥٠

(٦) الأَبلوخ : عزلة من مخلاف الشَمايَتَيْن من قضاء الحُجَرية (المعافر) لواء تعز .

(٧) الأَبيوح : من أَوْدِية مِعْشار الشَّعبانية السُّفلى من أَعمال بلاد تَعِز .

(٨) أَبيود : أَبيود بن مالك ، وهو من الصَّدَف ، من كِنْدَة فى حضرموت[1] .

(٩) الأَتبوع وهم التباعيون ، ومن رؤسائهم السلطان أَبو عبد الله الحسين التباعى ، كانت مساكنهم فى ناحية بَعْدان ، وعزلة الشَّرَف من ناحية المَخَادِر ، وكان منهم علماء وفقهاء يسكنون المَخادر ، ولهم بقية اليوم فى عزلة الشُّرَف يقال لهم : بنو الحِمْيرى.

(١٠) أَتروس : عدن أَتروس : قرية من عزلة الشَرَف من ناحية السَّلام من قضاء تَعز .

(١١) أَثعُوب : محلة تابع لقرية الجُنَيد ، من عزلة يَريس من ناحية الحَزْم العُدَين .

(١٢) الأَثلوث : عزلة من مخلاف نَقِذ ، من أَعمال وُصاب العالى (جُبْلان العَرْكَبة) .

(١٣) الأَجبُول : الأَجبول بن الأَزمع من خولان قُضَاعة[2] .

(١٤) الأَجدود : بطن من خَولان قُضَاعة[3] .

(١٥) الأَجدون : نسبة إلى ذى جَدَن ، وهو قَيْل من الأَقيال ، اسمه : عَلَس بن يَشْرُح بن الحارث بن صَفى بن سبأ ، وهو أول من

(١) الأكليل ٢ / ١٧ ، ٢٨ وصفة الجزيرة ٢٧١ .
(٢) الأكليل ١ / ٣٢٥
(٣) الأكليل ١ / ٣٥٠ ، ٣٥٧ .

غَنّى باليمن فلقب بالجدن؛ لأن الجَدَن هو حسن الصوت [1]

وقيل : جدن : مفازة باليمن ينسب إليها ذو جدن .

وقال ابن مقبل :

من طي أرضين أو من سلم نزل من ظهر ريمان، أو من عرض ذى جَدَن [2] وإلى جدن ينسب على بن الفَضْل الحِميرى الجَدَنى [3] ، والأجدون : من حضرموت [4] .

(١٦) الأجروم : قرية من بنى شَيْبَة ، من قضاء الحُجَرية (المعافر) لواء تعز .

(١٧) أَجْرون : جبل أجرون من عزلة أصرار من قضاء القماعرة ، من لواء تعز .

(١٨) الأجشوب : بطن من السكاسك ، منهم أبو إسحاق بن إسماعيل بن إسحاق الجُشَيْبِي ثم السَّكْسَكى ، سكن هو وإخوته (أكمة سَوْدَة) فى بادية الجَنَد ، قدموا إليها من بلدهم (أتْحم) ثم قصد (ذى أشْرَق) فأخذ بها عن الفقيه على بن أبى بكر ، وعن القاضى مسعود ابن على الأشرق ، ثم صار إلى جبا فمات فى قرية الحضاة من أعمال جَبا [5] والأجشوب أيضاً : عزلة من ناحية شَرْعَب .

(١٩) الأجْعُود : عزلة من مخلاف نَقذ من وُصاب العالى ، والأجعود : منطقة على مقربة من الضالع وقَعْطَبَة [6] وهى المعروفة بَرَدَفان ،

---

(١) تاج العروس فى مادة جدن .

(٢) معجم البلدان ٣ / ٦٧ .

(٣) السلوك للجندى .

(٤) الأكليل ٢ / ٣١٣ .

(٥) السلوك ، وطراز أعلام الزمن للخزرجى ، وتحفة الزمن للأهدل

(٦) صفة الجزيرة ١٧٨ .

وينسب إليها عمر بن على بن سَمُرَة الجَعْدى ، وهو أول من جمع طبقات فقهاء الشافعية فى اليمن فى كتاب أسماه (طبقات فقهاء اليمن) ألفه سنة ٥٨٦[١] ، ومنها أيضاً وحَيْش بن أسعد بن محمد بن عبد الوهاب الجَعْدى مولده سنة ٦٤٦ له مشاركة فى العلم وقد توفى باليَهَاقِر[٢] ، من ناحية الجَنَد ، والأجعود : عزلة من ناحية التَعزيةَّ .

(٢٠) الأجعوم : عُزلة . كانت من ناحية حُبَيْش ، وهى الآن من ناحية الحَزْم قضاء العُدَين .

(٢١) الأجفون : عُزلة من ناحية مُذَيْخِرة من أعمال قضاء العُدَيْن .

(٢٢) الأحبوب : عُزلة من ناحية الحَيْمَة الداخلية ، وقد سميت باسم الأحبوب بن سهل[٣] ، والأحبوب : دخيل فى شَرْعَب[٤] .

(٢٣) الأحبور : عُزلة من ناحية مُذَيْخِرة ، من قضاء العُدين .

(٢٤) الأحبوه : قرية من عُزلة المَشَاولة من المواسط قضاء الحُجَرية لواء تعز .

(٢٥) الأحجُول : عُزلة من ناحية حُفَاش من لواء المَحْويت ، والأحجول (بنو حجل بن عُمَيره) : قبيلة من همدان[٥] ثم من بكيل .

(٢٦) الأحدوث : بطن من ناهض من حَضْرمَوت وينسب إليها أبو نعيم خَير بن نعيم بن بزة بن كُرَيْب الحَضرمى الأحدوثى ، قاضى مصر ، توفى سنة ١٣٧[٦]

---

(١) السلوك ، والعقد الفاخر .

(٢) السلوك ، وطراز أعلام الزمن .

(٣) الأكليل ٢ / ١٠٥ وصفة الجزيرة ٢٧٨ .

(٤) الأكليل ٢ / ٣٨٣ .

(٥) الأكليل ١٠ / ١٧٨ .

(٦) اللباب ١ / ٢٣ .

(٢٧) الأَحذوف : عزلة فى قضاء العُدَين ، والأَحذوف : عزلة فى الحُشا ، وهى أحذوف الجبل وأحذوف القاع ، وينسب إليها عبد الله ابن سعيد الحُذَيفى ، كان فقيهاً فاضلا تفقه بالعمَّارى ، سكن قرية الحصابين وتوفى بها سنة ٧٢١[١].

(٢٨) الأَحْرُوث : هى عُزلة الحَرَث من ناحية بَعْدان[٢]، والأَحْرُوث : قرية فى عزلة الربَّادى ، ونقيل الأَحرُوث : فوق قرية مِدْيَة ، شرق شمال ذي السِّفال من أعمال لواء إب[٣] .

(٢٩) الأَحروج : بطن من همدان،وينسب إليها أبو على ثمامة بن شفى الأَحروجى ، توفى فى خلافة هشام بن عبد الملك قبل العشرين والمائة[٤] .

(٣٠) الأَحروم : قرية من عزلة الأَفيُوش ، من ناحية مُذَيْخِرة ، والأَحُروم: من كندة فى حضرموت[٥] .

(٣١) الأَحزوق : قرية فى حَرِيب القَرامِش من نِهْم .

(٣٢) الأَحزوم : قرية فى عُزلة زبير من ناحية السَّبْرَة ، ويقال لها رباط الأَحزوم .

(٣٣) الأَحسُوم : عزلة فى مِرَيْس من ناحية قَعْطَبة لواء إب ، وعزلة من خولان العالية .

(٣٤) الأَحسُون : من توابع قرية الثِّلْث من عزلة اليَعادن من ناحية الفَرْع قضاء العُدَيْن .

---

(١) السلوك ، والعقد الفاخر ، والعقود اللؤلؤية ١ / ٤٣٨ ، وتحفة الزمن .
(٢) صفة الجزيرة ٢١٨ .
(٣) الأكليل ٢ / ٤٥٠ .
(٤) اللباب ١ / ٢٣ .
(٥) الأكليل ٢ / ٢٦ .

(٣٥) الأَحشود : قرية من عزلة حُقَيْن من ناحية الحَزْم قضاء العُدَين .

(٣٦) الأَحصُون : قرية من عزلة قَدَس ، قضاء الحُجَرية .

(٣٧) الأَحطوب : هم (بنو حاطب الخارفى) ويسكنون ظبرة بنى حاطب بالبون[1] ، والأَحطوب : قرية من عزلة المَرَاتبة ، من جبل حَبَشِى (ذَخِر) من أعمال قضاء الحُجَرية ، والأَحطوب : عُزلة من ناحية شَرْعب قضاء تعز ، والأَحطوب قرية من عزلة الأَحطوب من شَرْعَب ،والأَحطوب : قرية من عزلة الأَجْعوم من ناحية الحَزْم .

(٣٨) الأَحْطوط : بلد[2] من قضاء يريم ، غير معروف اليوم .

(٣٩) الأَحظور : بَطْن من أولاد مالك بن حِمْير[3] .

(٤٠) الأَحقول : بطن من بطون الْهَان[4] وهى المعروفة الآن بقاع الحَقْل ، من مخلاف ابن حاتم شمال عَاثَيْن من قضاء آنس تابع لواء ذمار .

(٤١) الأَحكوم : عزلة من مخلاف الشَمَايَتَيْن من قضاء الحُجَرية . وينسب إليها فى المتأَخرين الشيخ عبد الله بن على الحَكِيمى ، كان من الرجال الذين آزروا الحركة الوطنية فى اليمن ، وتولى إصدار جريدة السَّلام فى مدينة كارديف فى بريطانيا . توفى بعدن سنة ١٣٧٤ ، والأَحكوم : عزلة فى أَسفل الشعاور من الأَهمول من حُبَيْش ، وترجع الآن إلى ناحية الحَزْم من العُدَين ، والأَحكوم : قرية من خَدِير السَلَمى .

---

(١) الأكليل ١٠ / ٥٤ .
(٢) صفة الجزيرة ١٠٥ ، ١٢١ ، ٢١٥ .
(٣) الأكليل ١ / ١٣٦ .
(٤) الأكليل ٢ / ١٠٣ .

(٤٢) الأحلول : بطن من الهان[1] فى قضاء آنس ، وهى المعروفة الآن بأحلال ، وينسب إليها القضاة بنو الحلالى . والأحلول : قوم يسكنون قَحيضه من بنى مجيد[2] المعروفة اليوم ببلاد المَخاء من لواء تعز ، والأحلول : من خولان قضاعة [3] ، والأحلول : من كندة فى حضرموت .

(٤٣) الأحمود : قرية من عزلة قداس من قضاء العُدَين ، والأحمود : من مُلحقات قرية الحبيل من عزلة المَزاحِن ناحية الفَرْع ، قضاء العُدَيْن .

(٤٤) الأحموس : الأحموس بن زيد بن الغوث[4] .

(٤٥) الأحمُوم : قبيلة وأكثرهم بدوٌ رُحَّل من حضرموت وينسب إليه التُّبْع الحُمَمِى أو الحَمُوى ، ويقال لها الآن الحُمُوم .

(٤٦) الأخْنُوش : بطن فى ربيعة بن مالك بن حَرْب بن عبدوُدّ بن وادعة[5] .

(٤٧) الأحيُوق : عزلة من ناحية الحُشا يسكنها الأحيوق (من حَجْر ذى رعين[6])، وهى من أعمال قضاء القَماعرة تابع لواء تَعِز المعروفة الآن ببلاد الحَيْق : وهى حَيْق سُفلا وحَيْق عُليا ، والأحيُوق : عزلة من المَشَاولة من قضاء الحُجَرية .

(٤٨) الأخدُود : من خولان قُضاعة[7] والأخدود : جبل فى ناحية

(١) الأكليل ٢ / ١٠٣ .
(٢) صفة الجزيرة ٢٠٣ .
(٣) الأكليل ١ / ١٣٠ .
(٤) الأكليل ٢ / ٢٤٠ ، ٢٤٩ .
(٥) الأكليل ١٠ / ٤١ .
(٦) العقود اللؤلوية ٢ / ٢٨٨ .
(٧) سيرة الهادى ١٧٢ .

شَرْعَب ، والأَخدود : موضع فى نجران ، وقعت فيها حادثة الأَخدُود المشهورة على يد الملك الحميرى يوسف أَثـأَر المعروفْ بذى نُواس ، ومكانه الهَجَر القديمة[1] .

(٤٩) الأَخدور : قرية من مخلاف أَسفل من ناحية التَعزية .

(٥٠) الأَخدوع : عزلة فى ناحية مَقْبَنة ، وهى أَخدوع أعلا ، وأَخدوع أَسفل ، من قضاءِ المَخاءِ من أَعمال لواءِ تعز .

(٥١) الأَخروت : مخلاف باليمن[2] .

(٥٢) الأَخروج : الأَخروج بن الغَوث بن سعد ، وهو ما بين حَضُور وهَوْزن[3] . وهو اسم قديم لما يعرف اليوم بالحَيْمَتَيْن الخارجية والداخلية ، وبعض نواحى من حَراز .

(٥٣) أَخروق : عزلة من قضاء القَماعرة من لواءِ تعز .

(٥٤) الأَخضور : قرية تدعى (بيت الأَخضور) ، من عزلة وادى حَجَّاج فى وادى بَنَا ، من ناحية خُبان .

(٥٥) الأَخضوض : الأَخضوض بن الأَزمع بطنٌ من خولان قضاعة[4] .

(٥٦) الأَخطور : قرية من عزلة الدَّامغ فى ناحية السَّيَّانى من قضاء ذى السِّفال تابع لواءَ إب . وتقع فوقَ وادى نَخْلان من جِهة الشَّرْق .

(٥٧) الأَخلُود : عزلة من ناحية السِّيْرة ، وعزلة أَيضاً من مِخلاف الضُريبات من ناحية مَقْبَنة ، قضاء المخاء ، وقال البُريهى فى

---

(١) صفة الجزيرة ٣١٨ ومعجم ما استعجم ١ / ١٢١ .
(٢) معجم البلدان ١ / ١٤٩ مراصد الاطلاع ١ / ٣٤ ، ومعجم ما استعجم ١ / ١٢١ .
(٣) الأكليل ٢ / ٢٤٥ ، ٣٩٦ والأكليل ١٠ / ٩٩ وصفة جزيرة العرب ٢٣. / ٢٢١
(٤) الأكليل ١ / ١٢٤ ، ٢٢٥ ، ٣٥٦ .

تاريخه : ومن بلد الأَخلود المشايخ أهل الكَدَهِيَّة ، وهم من قبيلة يسمون من بنى غَلّاب ، أَصل بلدهم فى المعافر فأَول من اشتهر منهم الشيخ غَلّاب بن على ، وهو الذى جعل الكَدَهِيَّة رباطاً .

(٥٨) الأَخمور : بطن من الهان[١] فى قضاءِ آنس ، والأَخمور : عزلة تعرف بأَخمور الخارج ، وقرية أيضاً من الحجرية . ومنها بطن نزلوا مصر ، منهم زيد بن شعيب بن كليب الأَخمورى[٢] والأَخمور : فى همدان وهو غير معروف الآن[٣] ، والأَخمور بحضرموت[٤] .

(٥٩) الأَخيوش : قرية من عزلة خِنْوَة شمال القَاعدة من قضاءِ ذى السِّفال .

(٦٠) الأَدروب : عِدَادُه من صَعْفان من قضاءِ حَراز[٥] .

(٦١) الأَدروس : قرية من عَزلة اليمن من مخلاف الضُرَيْبات ناحية مَقْبنَة قضاء المَخاء .

(٦٢) الأَدرون : الأَدرون بن عبد شمس[٦] .

(٦٣) أَدقوم : قرية من عزلة دُبَع الخارج من قضاءِ الحُجَرية .

(٦٤) الأَديوم : قوم يسكنون فى يَشْبُمْ من حضرموت[٧] .

(٦٥) الأَذروح : الأَذروح بن سَدَد[٨] .

(١) الأكليل ٢ / ١٠٣ .
(٢) اللباب ١ / ٢٧ .
(٣) الأكليل ٢ / ٢٤٧
(٤) الأكليل ٢ / ٢٦٣ .
(٥) صفة الجزيرة ٢٢٩ .
(٦) الأكليل ٢ / ١٠٠ .
(٧) الأكليل ٢ / ٢٦٣ .
(٨) الأكليل ٢ / ١٦٠ .

(٦٦) الأَذمور : الأَذمور بالمَسْفَلة من حضرموت[١] ، والأَذمور : قرية في عزلة حِذْرَار من التَعزِيَّة قضاء تَعِز من أعمال لواء تَعز ، والأَذمور : قرية من مخلاف الصِّلْو قضاء تعز .

(٦٧) الأَرجوب : آل أَرجوب من بني مَعْشَر من حضرموت[٢] والأَرجوب : قرية من عزلة الصافية من مخلاف الشَمايَتَيْن من قضاء الحُجَرية ، والأَرجوب : قرية من بني شَيْبَة من مِخلاف الشَمايَتَيْن .

(٦٨) الأَرخوم : الأَرخوم بن هوزن[٣] .

(٦٩) الأَرفود : من بلاد صَعْدَة .

(٧٠) الأَرموس بن الأَرموس بن أَصبح بن عمرو بن الحارث ، وإليه ينسب كَثِيب يَرامس في مَشْرِق عدن[٤] .

(٧١) الأَريوم : يريم بن لَهيعة بن عبد شمس ، ويريم ذو رعين ، ويريم ذو الرُعْحَيْن وأَريوم همدان[٥] والأَريوم : في يافع[٦] .

(٧٢) الأَزقول : من بني كُلَيْب ، من سَحار من بلاد صَعْدة ، وتقع غرب صَعْدة وشرق وادي عَلَف .

(٧٣) الأَزنوم : هم بنو زُنامة من ولد هاني[٧] من خولان العالية .

(٧٤) الأَزيود : عزلة من قضاء المَخاء تابع لواء تَعز .

(٧٥) الأَزهور : قرية يقال لها عدَن الأَزهور ، وعُزلة من ناحية السَّبْرة

---

(١) الأكليل ٢ / ٣٧٧ .
(٢) الأكليل ٢ / ٣٧٩ .
(٣) الأكليل ٢ / ٢٤٨ .
(٤) الأكليل ٢ / ١٤٦ .
(٥) الأكليل ٢ / ٤٢٣ .
(٦) الأكليل ٢ / ٣٤٣ .
(٧) الأكليل ١ / ٣٥٣ .

من أعمال لواء إب . والنسبة إليها زاهرى ، والأزهور : قرية من عزلة الخياشم من مخلاف شَمِير من ناحية مَقْبَنَة من قضاء المَخاء .

(٧٦) الأسدوح : قرية فى عزلة المَشاولة من قضاء الحُجَرية .

(٧٧) الأسخور : قرية من عزلة الخَياشم من مخلاف شَمِير ناحية مَقْبنة من قضاء المخاء .

(٧٨) الأسروع : حى من ردمان ، وهم بنو سارع المعروفين الآن فى ناحية السوادية ، من قضاء رداع .والأسروع :من السكاسك(بنو سريع[١]).

(٧٩) الأسلوم : أحد أولاد عِلَيَّان بن الحارث[٢] والأسلوم بن مواجد[٣] . والأسلوم : قبيلة من ناحية خَدِير ، والنسبة إليها السَلَمى ، ولهذا يقال لها خدير السَلَمى ، والأسلوم : بطن من حِمْيَر[٤] والأسلوم : عُزلة من ناحية مُذَيْخرة ، وتتبع الآن ناحية الحَزم . ووادى الأسلوم تابع للسلائم من عُزلة قَصِل من قضاء العُدَين .

(٨٠) الأسموخ : بطن من الهان من قضاء آنس[٥] ، وهو غير معروف الآن .

(٨١) الأسموع : الأسموع بن حَبَّة بن زُرعَة من مخلاف يافع[٦] والأسموع : قرية من عزلة سَامِع تابع قضاء الحُجَرية .

---

(١) الأكليل ٢ / ٩ .
(٢) الأكليل ١٠ / ٩٨ .
(٣) الأكليل ١٠ / ٧١ .
(٤) الا شتقاق ٣٦ .
(٥) الأكليل ٢ / ١٠٣ .
(٦) الأكليل ٢ / ٣٣٠ .

(٨٢) الأسنوم : قرية من عزلة الزّعازع من ناحية المَقاطِرَة من قضاء الحُجَرية .

(٨٣) الأَسهوم : قرية من جبل مُعَوِّد من مخلاف الشّوافى ، من أعمال قضاء إب .

(٨٤) الأَسووق : بطن من الأَزمع من خولان قضاعة[١] .

(٨٥) أسيوت : جبل مطل على مِرْياط من حضر موت[٢] .

(٨٦) الأَشبوب : من ولد شَبيب من حضرموت[٣] .

(٨٧) الأَشبوط : عزلة وقرية من العُزلة من ناحية المقاطرة فى قضاء الحُجَرية .

(٨٨) الأَشبُوم : شابم بن يزأَن[٤] ، والأَشبوم : شبام حضرموت .

(٨٩) الأَشجُور : عزلة من ناحية ماوية قضاء القماعرة.

(٩٠) الأَشجوف : قرية من عزلة الأَمجود من ناحية السلام قضاء التعزية .

(٩١) الأَشخوب : قرية من مخلاف الصِّلو من الحُجَريَّة .

(٩٢) الأَشروح : قرية من عزلة الشرَاجة من ناحية يَفْرُس ، والأَشروح : مَمْسا[٥] من عزلة قَدَس من الحُجَرية .

(٩٣) الأَشروع : فى العاقبة السُفلى من قَضاء العُدَين[٦] .

(٩٤) الأَشعوب : عزلة فى العُدَين من ناحية المُذَيْخِرة ، وعزلة فى خَدِير ، وفيها تقع مدينة الجُوَة ، ومنها بنو الشاعر ، منهم

---

(١) الإكليل ١/٣٢٥

(٢) مراصد الاطلاع ١ / ٦٥ ، ومعجم البلدان ١ / ٢٥١ .

(٣) الأكليل ٢ / ٣٧٧ .

(٤) الأكليل ٢ / ٧٩ .

(٥) المسا أصغر من العزلة ، وتتكون من ثلاث قرى .

(٦) الأكليل ٢ / ٨ ، ٩ .

أبو الحسن على بن عمر بن إسماعيل بن زيد بن يحيي العزيرى . كان فقيهاً فاضلاً[1] . سكن بعضهم فى سامع وبعضهم فى (إكْنيت) ، وقرية من عزلة الأَيفوع من مخلاف المَواسِط من الحُجَرية ، وقرية من مخلاف الصِّلْو من قضاء تعز ، والأَشعوب : قرية من عزلة المَلاحِطَة من مخلاف شمير من ناحية مقبنة قضاء المَخاء .

(٩٥) الأَشلوح : قبيلة فى صُهْبَان من ناحية السَّاّنى من ناحية السَّانى . وفيها قرية تعرف بعَدَن أَشْلُوح .

(٩٦) الأَشمور : عزلة من كُحلان عفَّار فى الغرب الشمالى من صنعاء . والأَشمورى : محلة تابع لقرية بيت المجذوب من عزلة الأَعماس من ناحية السَّدَّة من قضاء يريم من لواء إب .

(٩٧) الأَشموس : الأَشموس بن مالك فى كندة من حضرموت[2] وأَشموس : قرية من مخلاف أعلا من ناحية السلام قضاء تعز .

(٩٨) الأَشموم : الأَشموم بن جيش بن الفائش[3] .

(٩٩) الأَشنوم : قرية فى بنى أَسْعَد من ناحية جبل الشِّرْق من قضاء آنس .

(١٠٠) الأَصبوح : يطلق على بنى الصباحى الساكنين فى خُبان .

(١٠١) الأَصبور : قرية من عزلة المَلاحِطَة من مخلاف شَمِير ناحية مَقْبَنة من قضاء المَخاء من لواء تَعِز .

(١٠٢) الأَصلوح : عزلة من قضاء حراز إليها ينسب بنو الصُليحى[4] ومنهم الملك الراعى على بن محمد الصُلَيْحى مُؤسس الدولة

---

(١) السلوك ، والعقد الفاخر .
(٢) الأكليل ١٠ / ١٠٥ .
(٣) الأكليل ٢ / ٢٤ .
(٤) بلوغ المرام ٢٤ .

الصَّليحية . والأَصلوح : عزلة فى ريمة ، وعزلة فى مخلاف بَنْعمان من وُصاب العالى .

(١٠٣) الأَصنوع : بلد بين الضالع والحواشب[١] .

(١٠٤) الأَصووت : بلد من يافع[٢] .

(١٠٥) الأَصيور : عُزلة فى قضاء القَماعرة من أعمال لواء تعز ، وعُزلة من ناحية الحَزم من قضاء العُدَين .

(١٠٦) الأَطمول : بطن من الأَشعوب والنسبة إليها الطُمَيلى . ومنها أَبو محمد عبد الملك بن محمد الطُّميلى كان فقيهاً عارفاً تفقه فى بداية أمره بأَهل تعز ثم صار إلى الذَنَبَتَيْن فأَخذ عن الإمام على بن الحسن الأَصبحى . توفى سنة ٧٢٤[٣] .

(١٠٧) الأَظلَوم : بطن من الهان[٤] من قضاء آنس . وهو المعروف الآن بظُلَيْم من مخلاف بنى خالد .

(١٠٨) الأَظهور : قرية من عزلة الأَقروض من ناحية المِسْراخ قضاء تعز .

(١٠٩) الأَعبود : نسبة إلى الأَعبود من السكاسك . منهم ذو القيل ذو عبدان .

(١١٠) الأَعبوس : عزلة من ناحية القَبَيْطَة ، من قضاء الحُجَرية .

(١١١) الأَعبول : حرى بن ذى عابل[٥] .

---

(١) الأكليل ١ / ١٢٤ ، ٢ / ٢٦٢ .
(٢) الأكليل ٢ / ٣٤٣ .
(٣) السلوك والعقد الفاخر .
(٤) الأكليل ٢ / ١٠٣ .
(٥) الأكليل ٢ / ١٠٩ .

(١١٢) الأَعجول : قرية من عُزلة اليُوسِفِيين (بنى يوسف) من ناحية القَبَّيْطَة .

(١١٣) الأَعدُوف : عزلة من مخلاف الضُرَيْبات من ناحية مقبَية قضاء المخاء من لواء تعز .

(١١٤) الأَعدول : هم بنو العديل ، بطن من الحضارمة ، منهم أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن لَهِيعَة بن عقبة الحضرى قاضى مصر المتوفى سنة ١٧٤ [١] .

(١١٥) الأَعدون : نسبة إلى عدن ، وهم قوم يسكنون فى بنى الحبل من لحج [٢] ، وأَعدون : قرية من ناحية مَقْبَنَة من لواء تعز ، والأَعدون : فى ذى السفال .

(١١٦) الأَعرود : أعرود الجبل قرية من عزلة السَّوا ، من المواسط من قضاء الحُجَرية وأعرود : وادٍ أيضاً من عزلة السَّوا .

(١١٧) الأَعروش : قبيلة من خولان العالية [٣] وينسب إليها القُضاة بنو العرشى ومنهم القاضى حسين بن أحمد العرشى صاحب كتاب « بلوغ المرام فى شرح مِسْك الختام » والأَعروش : عزلة فى حُجْرة ابن مَهْدى من الحَيْمة الخارجية والأَعروشين تثنية . أعروش : قرية من بنى شَيْبَة من قضاء الحُجَرية .

(١١٨) الأَعروق : عزلة من القَبَيْطَة من قضاء الحُجَرية . وأعروق أُيامة : قرية قريبة من حص الشَدَف ، سكن فيها أبو محمد عبد الله بن مهدى بن زيد العُريقى . تفقه بابن اليقطان كماتفقه بسيف السنة

---

(١) الأكليل ٢ / ٢٧٨ واللباب ١ / ٥٩ .
(٢) صفة الجزيرة ٢٠٤ .   (٣) الأكليل ١ / ٣٤٧ .

الإمام البُرَيْهي ، وجُلّ روايته للحديث والفقه عنه . وكان دقيق النظر ثاقب الفِطْنة اتضح له من مسائل الخِلاف ما لم يتضح لغيره من فقهاء عصره .[1] ، وقرية من عزلة الأَمجود من ناحية السلام من قضاء تعز .

(١١٩) الأَعروم : قرية من عزلة المِفْتَاح من قضاء النَّادرة .

(١٢٠) الأَعشور : عزلة من مِخلاف العَوْد ، وفيه تقع خرابة مدينة جَيْشان مركز مِخلاف جَيْشان[2] وهو ما يعرف الآن بمخلاف العَوْد ، وبلاد قَعْطَبة من (ذى رُعَيْن) .

(١٢١) الأَعصوم : (عُصْمان بن الخارف) بطن ، وإليه ينسب وادى عُصْمان من بلاد حاشد[3] .

(١٢٢) الأَعضود :[4] بلد من نواحى الضَّالع لا يعرف مكانه اليوم .

(١٢٣) الأَعكوب : قرية فى ناحية كُسْمَة من قضاء رَيْمَة .

(١٢٤) الأَعكور : قبيلة من السَكاسِك ، وينسب إليها الفقيه محمد بن على بن عيسى العَكارى من قرية العَماكرة ، وتقع شمال قرية الذَّنَبَتَيْن من الجَنَد ، تفقه بالإمام الأَصبحى . توفى سنة ٧٠١[5] .

(١٢٥) الأَعلوم : عزلة فى المواسط من قضاء الحُجَرية .

(١٢٦) الأَعمور : من عزلة عَماعمه من قضاء القَماعرة من لواء تَعز .

---

(١) العقد الفاخر .

(٢) صفة الجزيرة ٢١٩ .

(٣) الأكليل ١٠ / ٥٤ وسيرة الهادى ١٢٥ .

(٤) الأكليل ٢ / ٣٤٦ ، وصفة الجزيرة ١٧٩ .

(٥) تحفة الزمن ، والسلوك ، العقد الفاخر ، والعقود اللؤلؤية ١ / ٣٣٦ .

والأعمور : قرية من عزلة الزعازع من المقاطرة من قضاء الحُجَرية[1] والأعمور : عزلة من ناحية التعزية .

(١٢٧) الأعموس : مَمْسا من عُزلة (بنى على) من ناحية الحَزْم ، قضاء العُدين ، وكانت قبل ذلك من ناحية حُبَيْش .

(١٢٨) الأعموق : بطن من المعافر ، منهم أبو عبد الرحمن عُقبة بن نافع المعافرى الأعموق . توفى بالإسكندرية سنة ١٩٦[2] والأعموق : قرية من عزلة الشَويفَّة من ناحية خَدِير قضاء القماعرة ، وأعموق : قرية من زَرَّيْقَة اليمن من ناحية المقاطرة الحُجَرية .

(١٢٩) الأعنود : قبيلة تقع ما بين لَحْج غرباً وأبين شرقاً وكان منها جماعة يسكنون أبين وعدن ، وينسب إليها أبو بكر بن أحمد العَنَدى[3] الشاعر الأديب وهو الذى وَهِم فى لقبه كثير من الناس فسموه العَبدى أو العيدى ، والصحيح ما ذكرناه .

(١٣٠) الأعهوم : قبيل منهم بقية يسكنون عُهامة من السكاسك[4] من ناحية خدير من قضاء الحُجَرية[4] والأعهوم : قرية من عزلة خَدير السلمى ناحية خدير من قضاء القماعرة .

(١٣١) الأعيون : قبيلة يسكن بعض أفرادها فى الجانب اليمانى من أعمال الجند ، وينسب إليها الفقيه أبو بكر ابن يحي بن إسحاق العُيانى من قرية عُيانه من مَقْمَح . كان عالماً كبيراً تفقه بالإمام

(١) السلوك .
(٢) اللباب ١ / ٦٠ .
(٣) تحفة الزمن ، والسلوك ، وثغر عدن ٢ / ٢٤٢ .
(٤) صفة الجزيرة ١٣٨ .

سيف السنة البُرَيْهي . مات فى جبا سنة ٦٢٨[١] .

(١٣٢) أعذور : عزلة وقرية من مخلاف مِيراب من ناحية مَقْبَنة من قضاء المخا .

(١٣٣) أعزوز : قرين من مخلاف ميراب ناحية مقبنة قضاء المخا .

(١٣٤) الأغلوق : من قبائل زُبَيْد فى نَجران[٢] .

(١٣٥) الأغمور : عزلة من قضاء حراز .

(١٣٦) الأغيوث : قرية فى بلاد الرَّكْب من أعمال زَبِيد .

(١٣٧) الأغيوم : بلد فى سافلة حضور[٣] وهو الآن من أعمال الحَيْمَة ، والأغيوم بن شُهير بَطن بحراز ، إليهم يُنْسب عزً الأغيوم[٤] .

(١٣٨) أفتوح : جُبيل أفتوح : من عزلة باهر من قَضاء القَمَاعرة من لواء تعز .

(١٣٩) الأفتول : من صباره[٥] .

(١٤٠) الأفجوج : قرية من دُبَع الخارج .

(١٤١) الأفيوح : وادٍ فى معشار الشَّعبانية من التَعِزية .

(١٤٢) الأفيوش : عُزلة من ناحية مُذَيخرة من قضاء العُدَين وهى ذى فائش[٦] وينسب إليها الإمام زيد بن الحسن الفائشى المقبور

---

(١) السلوك ، والعقد الفاخر ، والعقود اللؤلؤية ١ / ٤٨ وتحفة الزمن وطبقات الخواص ١٨١ .

(٢) صفة الجزيرة ٢٥٣ ، ٢٧٧ .

(٣) صفة جزيرة العرب ٢٣٠ .

(٤) الأكليل ٢ / ١٠٠ .

(٥) صفة الجزيرة ٣١٥ .

(٦) صفة الجزيرة ١٣١ .

فى الجعامى[1] وقال الهمدانى : أولد دمت الأفيوش[2] .

(١٤٣) الأقحوز : قرية بجوار قرية السلامة[3] من أعمال ناحية حَيْس .
والأقحوز : عزلة من مِخلاف شَمِير من ناحية مَقْبَنَة .

(١٤٤) الأقدوم : الأقدوم بن الأسووق[4] .

(١٤٥) الأقرون : قرية من عزلة الصَيفى من ناحية المَخادر قضاء إب .

(١٤٦) الأقروض : يطلق على أكثر من مكان فى جبل صبر ، ومنها عزلة كبيرة من ناحية المسراخ (المصراخ) من قضاء تعز ، والأقروض : تابع قرية من عزلة اليُوسِفِيِّين من قضاء الحُجَرية ، والأقروض فى عزلة قَدَس ، وهى أقروض أعلا ، وأقروض أسفل ، والأقروض : قبيلة فى لَحْج وينسب إليها على بن أبى بكر بن عبد الله بن داود القُريضى ، والأقروض : بلد فى نَجْرَة من قضاء حَجَّة ، والأقروض : قرية فى الجَنَدِيَّة السُفلى .

(١٤٧) الأقطون بن زيد بن شيبان[6]

(١٤٨) الأقهوم : من بلاد شَظَب[7] .

(١٤٩) الأقيوس : قبيلة من عزلة المِخلاف من قضاء تعز ، والأقيوس : قرية من عزلة قنادر من مخلاف خَدِير البُرِيهى من قَضاء القماعرة ، والأقيوس : قرية من مخلاف الصِلْو من قضاء تعز ،

---

(١) تحفة الزمن ، طبقات الشافعية الكبرى ٧ / ٨٥ وطبقات فقهاء اليمن ١٥٥ .
(٢) الأكليل ١ - ١٢٧ .
(٣) طبقات الخواص ١٧٥ .
(٤) الأكليل ١ / ٣٥٣ .
(٥) العقد الفاخر .
(٦) الأكليل ٢ / ٣٦٩ .
(٧) السمط الغالى الثمن ١٢٣ .

وثلث أَقيوس : من مخلاف أعلا ناحية السلام من قضاء تعز ، وثلثين أَقيوس من مخلاف أعلا ناحية السلام من قضاء تعز .

وأَقيوس : قرية من عزلة مَرْعيت من ناحية صَبِر الموادم .

(١٥٠) الأَقيون : بطن من حمير ، يسكنون شِبام حمير[1] ولهذا يقال لها شبام أَقيان نسبة إلى الأَقيون ، ويقال لها أَيضاً شبام كوكبان.

(١٥١) أكبور : أكبور عرايب من عزلة مَعْبَر من قضاء القَماعرة من لواء تَعِز .

(١٥٢) الأَكبوش : قرية من عزلة الأَحكوم من الحُجرية . وهَيْجَة الأَكبوش : قرية من عُزلة أَكاحلة من ناحية المَقاطرة .

(١٥٣) الأَكحول : عزلة من ناحية المقاطرة . وذا الأَكحول : موضع فى وادى الرَّضمة تحت حَيْد الجَرَوب من عزلة سَودَان . ناحية خبان .

(١٥٤) أكروب الجبل : قرية من عزلة اليُوسفيين من قضاء الحُجَرية .

(١٥٥) الأَكروف : عزلة من ناحية مُذيخرة من قضاء العُدين ، وهى الآن من ناحية السلام قضاء تعز .

(١٥٦) الأَكسود : قرية من عزلة بنى مُنَبِّه . من قضاء يريم من قضا وتقع بجوار ظفار ذى رَيدان العاصمة الحِمْيرية .

(١٥٧) الأَكسوم : الأَكسوم بن الأَسود بن ياسر بن ذى مناخ من العُدين[2] ، وأكسوم بن سويد بن حسان المناخى[3] .

---

(١) الأكليل ١ / ١٢٠ .

(٢) الأكليل ٢ / ٩٣ ، ١٥٧ .

(٣) الأكليل ٢ / ٤١٩ .

(١٥٨) الأكلوع : عزلة من مخلاف مِيراب من ناحية مقبنة .

(١٥٩) الأكتوس : من بني مهاجر[١] في مشارق قعطبة .

(١٦٠) الأكهوم : بلد من جبل عيال يَزِيد من قضاء عَمران ، وتقع شرق السُّودَة في الشمال الغربي من صنعاء .

(١٦١) أليون : قرية في عزلة بني سيف من المواسط الحُجَرية .

(١٦٢) الأمجود : عزلة من ناحية الحزم ، وهو أمجود أعلا ، وأمجود أسفل . ويتبع الآن ناحية السلام من قضاء تعز ، والأمجود : عزلة من قضاء المخاء وهو بنو مجيد . والأمجود : عزلة في ناحية الحشا .

(١٦٣) أمحوز : قرية من ناحية مَقْبنة من لواء تعز .

(١٦٤) الأمرور : قبيل وعزلة من ناحية الشاهل في قضاء الشَّرفين[٢] والأمرور : قرية في جبل مَسْوَر المنتاب من بلاد (لاعة) .

(١٦٥) الأملوك : قبيلة من مذحج ، ومنها الأملوك بن ردمان[٣] والأملوك ابن الحارث بن شرحبيل[٤] والأملوك بن بلدة بن يافع[٥] والأملوك : عزلة في ناحية الشعر من لواء إب ، وتقع فيها قرية الرَضائي مركز الناحية . وهي أملوك رُعَيْن[٦] وفي هذه العزلة تقع قرية المَلْحَكي وكانت قرية مشهورة بالفقهاء ، والأملوك : عزلة في ناحية مُذَيْخِرة .

---

(١) صفة الجزيرة ١٧٩ .

(٢) الأكليل ٢ / ٣٥ .

(٣) الأكليل ٢ / ٤١ ، ٤٢٧ واللباب ١ / ٦٧ .

(٤) الأكليل ٢ / ٣٣٧ .

(٥) الأكليل ٢ / ٣٤٤ ، ٣٤٨ .

(٦) تحفة الزمن ، وصفة الجزيرة ١١٨ والأكليل ٢ / ٣٣٦ .

(١٦٦) الأَمهور : منطقة من عزلة الرامية العُليا من أعمال ناحية السُّخْنَة من قضاء بيت الفقيه لواء تهامة وتنطق الآن المهمور .

(١٦٧) الأَنبوه : قرية من ناحية المقاطرة ، ومنها الشيخ عبد الرزاق صالح النابهى ، وقرية من عزلة المشاولة من المواسط ، وقرية من عزلة الشعوبة من المواسط ، وعزلة فى ناحية المواسط .

(١٦٨) الأَنبوع[1]

(١٦٩) الأَنجود : قرية من عزلة الأَعروق ناحية القَبَيْطة من قضاء الحُجَرية . وقرية من عُزلة قَدَس من المواسط من الحُجَرية .

(١٧٠) الأَنحوب : ناحب بن بدر بن الخارف[2] وبنو ناحب فى ريمه .

(١٧١) الأَنعوم : بطن من حِمير فى حراز[3] والأَنعوم : قرية من ناحية المذيخرة من قضاء العدين . والأَنعوم : قرية من جبل حَبَشى (ذخر) .

(١٧٢) الأَنقور : قال الزبير : موضع باليمن . وقال أَبو دهبل :

متى دفعنا إلى ذى مَيعة نتق	كالذيب فارقة السلطان والروح
وواجهتنا من الأَنقور مشيخةٌ	كأَنهم حين لاقونا الدبابيح[4]

(١٧٣) الأَنمور : قرية فى عزلة إصرار من مخلاف حُمَر من قضاء القماعرة (لواء تعز).

(١٧٤) الأَنهوم : قرية من عزلة اليعادن من ناحية القَرع قضاء العُدين .

---

(١) طبقة فقهاء اليمن ١٠٥ .

(٢) الأكليل ١٠ / ٥٥ .

(٣) الأكليل ٢ / ٢٨٤ ، وصفة الجزيرة ٢٢٩ .

(٤) مراصد الاطلاع ١ / ٩٨ ومعجم البلدان ١ / ٣٦٣ .

(١٧٥) الأهجور : قبيل ، ومسكنهم العرفة من سرو يافع[١] وهم بنو هجر[٢] ، والأهجور : بطن من المعافر ، ومنها أبو الفرج فَهد ابن منصور المعافرى الأهجورى ، توفى بمصر سنة ١٤٨[٣] ، والأهجور : قرية من عُزلة خدير السلمى . قضاء القماعرة من لواء تعز .

(١٧٦) الأهجوم : قرية من عزلة قَدَس من مخلاف المواسط (الحُجَرية) .

(١٧٧) الأهزوم : قرية من مخلاف أسفل من ناحية التعزية قضاء تعز .

(١٧٨) الأهزون : قوم يسكنون جبل جَحّاف ، ومنهم فقهاء أخيار ، مثل محمد بن سعيد الهزنى ، كان فقيهاً ورعاً ، ينسبون إلى جد لهم يقال له هزان[٤] .

(١٧٩) الأهصوع : قرية من مخلاف أعلا من ناحية السلام من قضاء تعز .

(١٨٠) أهفور : محل تابع لعُزلة الأساوده من قضاء القماعرة من لواء تعز .

(١٨١) الأهلول : ذى أهلول : قرية فى عزلة بنى سَبا من قضاء يريم .

(١٨٢) الأهمول : عزلة فى وصاب والأهمول عزلة فى ناحية الفرع من قضاء العُدين ، وهى تشرف على الأشاعر من تهامة ، والأهمول : منطقة تمتد من موزع جنوباً إلى حَيْس شمالا وينسب إليها الفقيه على بن موسى الهاملى . كان فقيهاً كبيراً عظيم القدر كبير النفس،

---

(١) الأكليل ٢ / ٣٦٩ .
(٢) صفة الجزيرة ١١٧ .
(٣) اللباب ١ / ٧٦ .
(٤) تحفة الزمن ، والعقد الفاخر .

مسموع الكلمة فى قومه ، وجيهاً عند الأمراء والملوك وكان فصيحاً له أشعار ؛ توفى لبضع وعشرين وسبعمائة . وكان ابنه أبو بكر الملقب سراج الدين من فقهاء الحنفية توفى بزبيد سنة ٧٦٩[١]

والأهمول : مَمْسا من عزلة الشّعاور وكانت تتبع ناحية حبيش ، وصارت تتبع ناحية الحزم .

(١٨٣) الأهنوم : بلد واسع[٢] فى الشمال الغربى من صنعاء على بعد أربعة أيام مشياً على الأقدام ، فيه كثير من هجر العلم .

(١٨٤) الأهيون : بطن من الأزد[٣] .

(١٨٥) الأوزوع : عزلة من ناحية القَبَيْطَة من الحُجَرية .

(١٨٦) الأوسون : من حمير[٤] .

(١٨٧) الأيدوع : بطن من حمير فى خولان قُضاعة ، والأيدوع : من حضرموت ، وينزلون فى يَشْبُم[٥] .

(١٨٨) أيزوع : قرية من عزلة القبيطة ناحية القبيطة .

(١٨٩) الأيزون : من حمير ومنه يَشْبُم ، والأيزون : فى مَرْخَه . والأيزون فى لحج ، والأيزون فى شَبْوَه نسبة إلى ذى يزن القيل الحِميرى[٥] .

(١٩٠) الأيفوع : عزلة من مخلاف المواسط من الحُجَرية . وقرية أيفوع الجبل فى عزلة اليوسفيين من القبيطة ، وأيفوع الفُهيض أيضاً من عزلة اليُوسفيين ، وعزلة أيفوع أسفل من ناحية السلام قضاء تعز ، والأيفوع فى العُدَين وهو أيفوع أعلا وأيفوع أسفل[٦] وهو منسوب إلى يافع .

(١) طبقات الخواص ٨٨ ، والعقد الفاخر .
(٢) الأكليل ١ / ٢٧٠ والأكليل ١٠ / ٥٢ ، ١٠٧ ، ١٠٨ معجم ما استعجم ١ / ٢٠٦
(٣) الأكليل ٢ / ٤٥٠ .
(٤) الأكليل ٢ / ٢٦٣ ، ٤٤٩ .
(٥) الأكليل ٢ / ٢٦٣ .
(٦) صفة الجزيرة ٢٠٩ .

(٣)

ضوء القبس المنير لرموز رجال الجامع الصغير

تأليف

أحمد مكي الحموي الحسني

تحقيق : الدكتور محمد باقر علوان

قبل أكثر من سنتين كنا قد حققنا ثلاث أراجيز فى رموز الجامع الصغير لجلال الدين السيوطى (٨٤٩هـ / ١٤٤٥م — ٩١١ هـ/ ١٥٠٥ م[١]) ونشرناها فى مجلة معهد المخطوطات[٢] . وعثرنا قريباً على أرجوزة رابعة فى رموز الجامع الصغير ، وآثرنا تحقيق هذه الأرجوزة ونشرها إتماماً للفائدة .

لهذه الأرجوزة مخطوطتان محفوظتان الآن فى مجموعة جاريت فى مكتبة جامعة برنستون تحت الأرقام ٧٣٠ هـ و ٧٣٢ هـ . المخطوطة الأولى تحتوى على ورقتين بمقياس ١٩,١ × ١٣,١ سم . وهى لا تحمل عنواناً ولا تاريخ نسخ ، ولكن أحد الذين قرؤوها أو اقتنوها وضع قصاصة صغيرة فى المخطوطة تحمل الكلمات التالية : « منظومة فى ضبط رموز كتاب الجامع الصغير للجلال السيوطى نظم العلامة أحمد بن مكى الحسنى فرغ منها سنة ١٠٥٦ والظاهر أنها بخط ناظمها وهى فى ورقتين » .

أما المخطوطة الثانية فهى الأخرى تحتوى على ورقتين بمقياس ٢٠×١٤,٦سم ؛ وعلى الرغم من أنها لا تحمل تاريخ النسخ ، فإنها تحمل العنوان التالى :

---

(١) راجع عنه الأعلام ٤ : ٧١ — ٧٣ ، معجم المؤلفين ٥ : ١٢٨ — ١٣١ .

(٢) راجع المجلد ١٨ ، العدد الأول ، ص ١٥١ — ١٥٨ .

« ضوء القبس المنير لرموز رجال الجامع الصغير لفاضل زمانه ولبيب وقته وأوانه الحسيب النسيب السيد أحمد الحموى الحسنى أدام الله نفعه آمين . تم . »

إن ادعاء أحد قراء المخطوطة الأولى أنها – احتمالا – بخط المؤلف لم يقنعنا أنها فعلا بخطه لكثرة الأخطاء الواردة فى المتن ، ومع هذا فقد اعتبرناها الأصل لأنها أتم ، ولأن احتمال كونها بخط المؤلف أكبر . ولهذا فقد اتخذنا من المخطوطة الأولى التى رمزنا لها بالحرف أ أساساً لتحقيقنا لهذه الأرجوزة .

أما المخطوطة الثانية التى رمزنا لها بالحرف ب فإنها واضحة الخط ومشكولة شكلا تاماً وأخطاؤها قليلة جداً .

ضوء القبس المنير لرموز رجال الجامع الصغير

١ – يقول من وشَّى سُطورَ مِسْكِ[1]	الحسنىُّ أَحمَدُ بن مَكِّى[2]
٢ – الحمــد لله على نَعمَــائِهِ	حَمْداً يُبارِى الوَفْرَمن آلائِهِ
٣ – ثم الصلاة والسلامُ سَرْمَــدَا	على نبيّــهِ الشفيع أحمدا
٤ – وآلِهِ وصحبِه مَنْ طَرَّزُوا	برودَ مجدِهِ وسبقاً أَحْرَزُوا[3]
٥ – ما غَنَّتِ الورقاءُ فى الرياضِ	وغَرَّدَ القُمرى على الحياضِ[4]
٦ – وبَعْدُ فالمقصودُ من نظم الدُّرَرْ	ضبطُ رموزِ جامعٍ حاز الغُرَرْ
٧ – من الأَحاديث الصحاحِ سَنَدَا	لحَبْرِ عصرهِ السيوطى بَلَدَا
٨ – فالخاءُ رَمْزٌ للبخارى قد رَقَم[5]	والميمُ رَمْزُ مُسْلِمِ الفَرْدِ العَلَم[6]

(١) فى أ : « وشا ... مـكى » .
(٢) لم نقف على ترجمة أحمد بن مكى فى المصادر التى بين أيدينا . والبيت غير موجود فى ب .
(٣) فى ب : « سيفاً » .
(٤) فى ب : « الغياض » .
(٥) المعنى : خ يرمز لصحيح محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى (١٩٤ هـ/٨١٠ م- ٢٥٦ هـ/ ٨٧٠ م) .
(٦) المعنى : م يرمز لصحيح مسلم بن الحجاج النيسابورى (٢٠٤ هـ/٨٢٠ م – ٢٦١ هـ/ ٨٧٥ م) .

٩ ـ والقاف للإثنين رَمْزٌ يا فتى[(١)] كذا لَبِى[(٢)] داودَ دالٌ ثَبَتَا[(٣)]

١٠ ـ والتاءُ رَمْزٌ للإمام الترمذى[(٤)] والنسائى نوناً أراد فاحتذِ[(٥)]

١١ ـ كذاك لابن ماجةَ الها فاسمع[(٦)] وأَرْبَعٌ هِنْدِىٌ تلك الأَرْبَع[(٧)]

١٢ ـ كذا ثلاثٌ رقمٌ هندىٌ رَسَمْ

لهم سوى ابنِ ماجةٍ حاوى الحِكَمْ.[(٨)]

١٣ ـ حاءٌ وميمٌ أَحْمَدٌ فى مسندِه.[(٩)] عين وميمٌ لابنهِ فى زائدِه.[(١٠)]

١٤ ـ والكاف رَمْزُ الحاكمِ الفرد الذكى[(١١)]

مُقَيِّداً فى غير ذا المستدركِ[(١٢)]

---

(١) المعنى : ق يرمز لصحيح البخارى ولصحيح مسلم معاً .

(٢) فى ب : « لآبى » . وقد اضطر الناظم إلى الوصل تمشياً مع الوزن .

(٣) المعنى : د يرمز لسنن أبى داود بن الأشعث (٢٩٢ هـ / ٨١٧ م – ٢٧٥ هـ / ٨٨٩ م) .

(٤) المعنى : ت يرمز لجامع الصحيح لمحمد بن عيسى الترمذى (٢٩ هـ/٧٢٤ م – ٢٧٩ هـ/ ٧٩٢ م) .

(٥) فى أ، ب : « فاحتذى » . والمعنى : ن يرمز لسنن أحمد بن على بن شعيب النسائى (٢١٥ هـ / ٨٣٠ م – ٣٠٣ هـ / ٨٨٧ م) .

(٦) فى أ : « فاسمعى » . والمعنى : هـ يرمز لسنن محمد بن يزيد بن ماجة (٢٠٩ هـ / ٨٢٤ م – ٢٨٣ هـ / ٨٨٧ م) .

(٧) يعنى بأربع هندى : الرقم ٤ ، ويرمز هذا الرقم لسنن ابن ماجة ولسنن النسائى ولسنن أبى داود ولجامع الصحيح للترمذى .

(٨) المعنى : الرقم ٣ يرمز لسنن النسائى وسنن أبى داود والجامع الصحيح للترمذى .

(٩) المعنى : حم يرمز لمسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤ هـ / ٧٨٠ م – ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م) .

(١٠) المعنى : عم يرمز للزوائد لعبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل (٢١٣ هـ / ٨٢٨ م – ٢٨٨ هـ / ٩٠١ م) .

(١١) فى ب : « الزكى » .

(١٢) أخذنا هنا برواية ب ، لأن الشطر فى ا يحتوى على كلمة مطموسة ، وفيه : « إن لم يكن رواه ... فى المستدرك » .

١٥ – فإن يكن به رواه أَطْلَقَـ فاحفظْ نظاماً روضُهُ تَـأَنَّقَا[١]

١٦ – خاءٌ ودالٌ للبخارى فى الأَدبْ[٢] تاءٌ وخاءٌ له بتاريخ نَسَبْ[٣]

١٧ – حاءٌ وباءٌ لابن حبّانِ الذكى[٤] وذاك فى صحيحه فاستمسكِ[٥]

١٨ – وللإمـام الحـافظ الطَّبْرانى طاءٌ وباءٌ فى كبيرٍ عانِ[٦]

١٩ – والطاءُ مع سين له فى الأَوسط[٧] والصادوالطا فى صغيرٍ اضبط[٨]

٢٠ – ولابن منصورٍ سعيدٍ فى السُّنَنْ

صادٌ غضون الطرس فاتبع ذا السَّنَنْ[٩]

٢١ – ولابن أَبِى شيبةَ ياذا الفهمِ شينٌ تلوح فى خلالِ الرقمِ[١٠]

٢٢ – وللإمــام عابـدِ الرزاقِ عينٌ وبا بجامع الأَحداقِ[١١]

٢٣ – عين لَبِى[١٢] يَعْلى وذا فى مسندهْ[١٣] قاف وطا للدارقطنى فاقتدهْ

---

(١) المعنى : ك يرمز للمستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبد الله بن حمدوية النيسابورى المعروف بالحاكم (٣٢١ هـ / ٩٣٣ م – ٤٠٤ هـ / ١٠١٤ م) ، هذا وإذا ذكر السيوطى شيئاً من غير المستدرك فإنه سينبه عليه .

(٢) المعنى : خد يرمز للأدب المفرد للبخارى .

(٣) المعنى : تخ يرمز لتاريخ البخارى .

(٤) فى ب « الزكى » .

(٥) المعنى : حب يرمز للمسند الصحيح لمحمد بن حبان (ت ٣٥٤ هـ / ٩٦٥ م)

(٦) المعنى : طب يرمز للمعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبرانى (٢٦٠ هـ-٨٧٣ م ٣٦٠ هـ / ٩٧١ م) .

(٧) المعنى : طس يرمز للمعجم الأوسط للطبرانى .

(٨) المعنى : طص يرمز للمعجم الصغير للطبرانى .

(٩) المعنى : ص يرمز لسنن سعيد بن منصور بن شعبة الخراسانى (ت ٢٢٧ هـ / ٨٤٢م)

(١٠) المعنى : ش يرمز لمسند عبد الله بن محمد بن أبى شيبة (١٥٩ هـ / ٧٨٦ م – ٢٣٥ هـ/ ٨٤٩ م) .

(١١) المعنى : عب يرمز لجامع الكبير لعبد الرازق بن همام بن نافع الصنعانى (١٢٦ هـ / ٧٤٤ م – ٢١١ هـ / ٨٢٥ م) .

(١٢) راجع الهامش ٢ ص ١٤٤ . وفى ب « لآبى » .

(١٣) المعنى : ع يرمز لمسند أبى يعلى أحمد بن على بن المثنى (ت ٣٠٧ هـ/ ٩٠٩ م)

٢٤ـ وذَا لَهُ إن لم يكن ضمن السُّنَنْ.[١] فإن يكن بها فاطلاق عَلَنْ.[٢]

٢٥ـ قاءٌ وراءٌ للإمام الـديلمى بمسْنَد الفردوس ياذا الضيغمِ[٣]

٢٦ـ لَبِى[٤] نعيمٍ فى كتاب الحليةِ[٥] حاءٌ ولامٌ يا أُخَىّ أثْبتِ[٦]

٢٧ـ فى شِعَب الإيمانِ رَمْزُ البيهقى هاءٌ وباءٌ فاجنِ زهر المنطقِ[٧]

٢٨ـ والهاءُ مَعْ قافٍ له ضمن السُّنَنْ

كتابِهِ البديعِ ذى الجمع الحَسَنْ.[٨]

٢٩ـ عينٌ ودالٌ بعدها لابن عَدِى[٩] رمزٌ بكاملِ الحديث فاهتدِ[١٠]

٣٠ـ والعين معْ قافٍ عُقَيْلِى وَصَفَا[١١] وذاك رمزٌ فى كتاب الضعفا[١٢]

٣١ـ والخـاءُ ثم الطـاءُ للخطيب فى غير تاريخٍ له عجيبِ[١٣]

---

(١) فى ب « وذا مقيداً له لا فى السنن » .

(٢) المعنى : قط يرمز لسنن على بن عمر بن أحمد الدارقطنى (٣٠٦ هـ / ٩١٩ م – ٣٨٥ هـ / ٩٩٥ م) ، وإذا ذكر السيوطى غير هذا من كتبه فسينبه عليه .

(٣) المعنى : فر يرمز لمسند الفردوس لشهر دار بن شيرويه (٤٨٣ هـ / ١٠٩٠ م – ٥٥٨ هـ / ١١٦٣ م) .

(٤) راجع الهامش ٢ ص ١٤٤ . وفى ب : « لآبى » .

(٥) فى أ : « الحليتى » .

(٦) المعنى : حل يرمز لحلية الأولياء وطبقات الأصفياء لاحمد بن عبد الله الأصبهانى (٣٣٦ هـ / ٩٤٨ م – ٤٣٠ هـ / ١٠٣٨ م) .

(٧) فى أ : « المنطق » . والمعنى : هب يرمز للجامع المصنف فى شعب الإيمان لأحمد ابن الحسين بن على البيهق (٣٨٤ هـ / ٩٩٤ م – ٤٥٨ هـ / ١٠٦٦ م) .

(٨) المعنى : هف يرمز لسنن البيهق .

(٩) المعنى : عد يرمز للكامل فى معرفة الضعفاء والمتروكين من الرواة لعبد الله بن عدى (٢٧٧ هـ / ٨٩٠ م – ٣٦٥ / ٩٧٦ م)

(١٠) فى أ و ب : « فاهتدى » .

(١١) فى ب : « عين وقاف للعقيلى وصفا » .

(١٢) المعنى : عق يرمز لكتاب الضعفا لمحمد بن عمرو بن موسى العقيلى (ت ٣٢٢ هـ / ٩٣٤م

(١٣) البيت فى ب :

والخـاء والطـاء لخطيب قيدا إن لم يكن روى بتاريخ الهدى

٣٢ـ فإن يكن به رواه أَطْلَقَا[١] وقد أَتى نظم الرموز مُوثَقا

٣٣ـ فى عام ستةٍ وخمسين تَلَتْ لعشرة من المئين قد خَلَتْ[٢]

٣٤ـ والحمـــد لله على الإتمــام حمداً يبارى وافر الإنعام

٣٥ـ وأفضل الصــلاة والسلام على النبى السيــد التهــامى

٣٦ـ وآلـه وصحبـــه الكرام مَنْ ذِكْرُهُمْ مِسْكٌ لدى الختام

* * *

جامعة هارفارد ـ أمريكا — الدكتور محمد باقر علوان

(١) المغنى : خط يرمز لتارخ بغداد لاحمد بن على بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادى (٣٩٢ ه / ١٠٠٢ م – ٤٦٣ ه / ١٠٨٢ م) وإذا ذكر السيوطى غير هذا الكتاب من كتب الخطيب البغدادى فسينبه القارىء على ذلك .

(٢) سنة ١٠٥٦ ه توافق سنة ١٦٤٦ م .

منظومة للإمام أبي محمد ابن حزم الظاهرى

فى (قواعد أصول فقه الظاهرية)

بقلم : محمد إبراهيم الكتانى

عثرت على هذه المنظومة فى آخر المجلد الثانى من كتابه (الإحكام فى أصول الأحكام) الموجود ضمن مخطوطات مكتبة ابن يوسف بمدينة مراكش تحت رقم ٥٢٤ من ص ٤٥٨ — ٤٦٢ .

وبعدها ما نصه :

مؤدى هذه القصيدة أبو الوليد سعد السعودى (كذا) أحمد بن عمر قال : أنشدنيها الفقيه الإمام .

وما بعد هذه الكلمة لم أستطع قراءته . وهو فى آخر سطر من الصفحة ، والورقة التى بعدها مفقودة .

ولم يرد ذكر لهذه القصيدة فى شىء من المصادر ، ولا نسبها لابن حزم أحد من المؤلفين . كما لا نعرف منها نسخة أخرى فى مكان آخر ، ولهذا قررت نشرها فى (مجلة معهد المخطوطات) إفادة للمهتمين بآثار ابن حزم .

منظومة ابن حزم فى

(قواعد أصول فقه الظاهرية)

تَعدَّى سبيلَ الرُشْدِ مِنْ جارٍ واعْتَدى ... وضَاءَ لَهُ نُورُ الهُدَى فَتَبَلدا

وخَابَ امرؤٌ وافاهُ حُكْمُ مُحَمَّدٍ ... فَقَالَ بآراءِ الرجالِ وَقَلَّـدا

نَبِىٌّ أَتَى بالنورِ مِنْ عِنْدِ رَبِّـهِ ... وَمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ الالهِ هُو الهُدَى

أَرَى النَّاسَ أَحْزاباً وكلٌّ يَرَى الَّذِى ... يَجْنِى بِهِ المُنْجِى وسَائِرُهُ الرَدَى

وأَلْقَوْا كتابَ اللهِ خَلْفَ ظُهُورِهِم ... وقولَ رسولِ اللهِ، وَيْلَهُم غَـدَا !

وَقَالُوا : بأَنَّ الدينَ لَيْسَ بِكاملٍ! ... وَكَذَّبَ ما قَالُوا الالهُ وَفَنَّـدَا !

وَمَا فَرَّطَ الرحمنُ شَيْئاً ولَمْ يَكُنْ ... نَسْياً وَلَمْ يَتْرُكْ بَرِيَّتَهُ سُـدَا

وَقَدْ فَصَّلَ التَحْرِيمَ والحلُّ كُلَّهُ ... وَبيَّنَ أَحْكَامَ العِبَـادِ وَسَـدَّدَا

وَعلَّمَ وَجْهَ الحُكْمِ فِيمَا اعْتَدَوْا بِهِ ... وَنَصَّ عَلَيْهِ الحُكْمَ نَصّاً وَرَدَّدَا

وَلَمْ يَتَعَبَّدنَا بِعَنَتٍ وَلَمْ يُـرِدْ ... يُكَلِّـفُ مَالاَ نُطِيقُ تَعَبُّـدَا

وَحَرَّمَ قَوْلَ الظَّنِّ فِى غَيْرِ مَوْضِعٍ ... وَأَنْ تَقْتَفِى مَا لَسْتَ تَعْلَمُ مَوْعِدَ !

* * *

أَخِى عُدْ عَنْ سُبُلِ الضَلاَلِ ! فَإِنَّنِى ... رَأَيْت الهُدَى أَهْدَى دَلِيلًا وأَرْشَدَا

ودَعْ عَنْكَ آراءَ الرِجَالِ وقَوْلَهُم ... وخُذْ بِكِتَابِ اللهِ نَفْسِى لَكَ الفِدَا !

وقُلْ لِرَسُولِ اللهِ : سَمْعاً وطَاعَةً ... إذَا قالَ قَوْلًا أَوْ تَيَمَّمَ مَقْصِدَا

أَوَامِرُه حَتْمٌ عَلَيْنَـا وَنَهْيُـهُ ... نُلَاقِيهِ بالاقْلاعِ عَنْهُ مُجَرَّدَا

حَرَامٌ وفَرْضُ طَاعَةٍ قَدْ تَيَقَّنَـتْ ... ومَنْ تَرَكَ التَخْيِيرَ والوقُوفَ سَدَّدَا

فإِنْ يبِدَ بُرْهَان يُبَيِّنُ أَنَّـهُ ... عَلَى غير ذا صِرْنَا مَعاً للذِى بَدَا

وأَفْعَالُهُ اللَّاتِى تُبَيِّنُ وَاجِبـاً ... مِنَ اللهِ فاحْمِلْهَا عَلَيْهِ وَمَا عَدَا

على أُسْوةٍ لا زِلْتُ مُؤْتَسِياً بِـهِ ... وَلَيْسَتْ بِفَرْضٍ والسَعِيدُ مَنْ اقْتَدَا

وإقْرارُهُ الأَفْعَالَ مِنْهُ إبَاحَـــةً ... لَهَا فَمُحَالٌ أنْ تُقَرَّ مَنْ أَفْسَدَا

وَمَا صَحَّ عَنْهُ مُسْنَداً قُل بِنَصِّـهِ ... وَإيَّاكَ لا تَحْفَل بِمَا لَيْسَ مُسْنَدَا

وَسَوِّ كِتَابَ اللهِ بالسُنَّةِ التّي ... أَتَتْ عَنْ رَسُولِ اللهِ تَنْجُو مِنَ الرَدَى

سَوَاءٌ أَتَتْ نَقْلَ التَوَاتُرِ أَوْ أَتَت ... بِمَا قَدْ رَوَى الآحَادُ مَثْنَى وَمُوَحَّدَا

وَقُلْ : إنَّهُ عِلْمٌ وَلَا تَقُـلْ إنَّـهُ ... مِنَ الظَّنِ لَيْسَ الظَّنُّ مِنْ دِينِ أَحْمَدَا

فَكُلٌ مِنَ الوَحْيِ المُنزَلِ قَدْ أَتَى ... من اللهِ إنَّ الذِكْرَ يُحْفَظُ سَرْمَدَا

وخُذْ ظَاهِرَ الأَلْفَاظِ لا تَتَعَـدَّهَا ... إلى غايةِ التَأْوِيلِ تَبْقَ مُؤَيَّـــدا

فتأْوِيلُها تَحْرِيفُها عن مَكَانِهَـا ... ومَنْ حَرَّفَ الأَلْفَاظَ حَادَ عَنِ الهُدَى

فَإِنْ جَاءَ بُرْهَانٌ بِتَأْوِيلِ بَعْضِهَا ... فَالْقِ إلى الحَقِّ الذى جَاءَ مُقَلِّدَا

وَكلُ عُمُوم جَاءَ فالحقُ حَمْلُـهُ ... على مُقْتَضَاهِ دُونَ أَنْ تَتَرَدَّدا

وإن جَاءَ بالتخصيصِ نَصٌ فَخُصَّه ... بِهِ وَحْدَه واحْذَر بِأَن تَتَزَيَّدا !

واخْرِجْ قَلِيلًا مِنْ كَثِيرٍ وإنْ بَدَتْ ... مُعَارِضَةٌ فاشْدُدْ عَلَى الزَائِدِ اليَدَا

وإنْ صَحَّ مَا بَيْنَ النصوصِ تَعَارُضٌ ... فَمَنْسُوخُها مَا جَاءَ مِنْهُنَّ مُبْتَدَا

وإن عَدَمَ التاريخُ فِيهَا فَخُذْ بِمَا ... يَزِيدُ عَنِ المَعْهُودِ فى الأَصْلِ تَرْشُدَا

تَكُنْ مُوقِناً إنْ قَدْ أَطَعْتَ وَتَارِكاً ... لِكُلِّ مَقَالٍ قِيلَ بالظَنِّ مُبْعَدَا

وكُلُ مُبَاحٍ فى الكتابِ سِوَى الَّذى ... يَفْصِلُ بالتَحْرِيمِ مِنْهُ مُعدَّدا

وإنْ لَمْ يَرِد نصٌ بإِلْزام طَاعَةٍ ... مِنَ اللهِ لَمْ يَلْزَمْكَ أَنْ تَتَعَبَدَا

وعندَ اختلافِ الناسِ فالحُكْمُ رَاجِعٌ ... إليهِ وَبالاجْمَاعِ مِنْ بَعد يُهْتَدَا

وذاكَ سبيلُ المُؤْمِنينَ وَمَنْ يُرِد ... خلافَ سبيلِ المؤمنينَ فَمَا اهْتَدَى

ولا تَدَعْ الاجْمَاعَ فِيمَا جَهِلْتَـــهُ ... وَلَمْ تَعْلَمِ التَحْقِيقَ جَمْعاً ومُفْرَدا

وإنْ امرؤٌ في الدينِ حَكَّمَ نَفْسَه   قياساً أو استحسانِ رأيٍ لَزَّ واعْتَدَى

فَتلكَ حدُودُ اللهِ لا تَعْتَدْنَهَــــا   ومَنْ قَالَ بالتَعْليلِ فيهِ قدْ اعْتَدَى

وجَاءَ بدَعْوَى لا دليلَ يُقيمُهَـــا   وأَسْرَفَ في دينِ الالهِ وأَلْحَدَا

ومَنْ قَالَ مُحْتَاطاً بِرَدْعِ ذَريعةٍ   برأيِ رَآهُ قَدْ أتَى اللَّهْوَ والرَدَا

مُحلٌّ حَرَامٍ أوْ مُحَرِّمَ مَا أتَى   بتَحْليله خُطَى الكتابِ تَعَمُّدَا

وَمَنْ يَدَّعِ نَسْخاً على الحُكْمِ لَمْ يَجِي   على ذاكَ بالبُرْهَانِ لَيْسَ مُفَنَّدَا

ولا تَنْتَقِلْ عن حالِ حُكْمٍ عَلِمْتَه   لقولٍ عَنِ الاجْمَاعِ والنصِّ جُرِّدَا

مِنَ الحِّلِ والتَحْريمِ أوْ مِنْ لوازمٍ   عَليكَ إنَّه لا تُعَدُّ السبيلَ المُمَهَّدَا

ولا تَلْتَفِتْ حُكْمَ البِلَادِ وَجَرْيَهَا   عَلَى عَمَلٍ مِمَّنْ أَغَارَ وأَنْجَـدَا

وإنْ لَمْ تَجِدْ نَصًّا على الحُكْمِ فَالْتَمِس   إلى قَصْدِهِ جَمْعَ النُصُوصِ لِتَرْشُدَا

فَتَمْنَحْ حُكْماً يَبْنِهَا قَدْ جَعَلْتَهُ   وتَجْمَعْ شَمْلًا كانَ منها مُبَدَّدَا

وذَاكَ على مَعْنَاهُ نَصٌّ وإنَّـــــه   لَحَقٌّ كَمَا لَوْ كَانَ نَصاً مُجَرَّدَا

وهَذَا الذي يَدَّعِي اجتهاداً وليْسَ مَا   تَقُولُهُ أُولُو الآراءِ تَلَدُدَا !

وَأَثْقَلَهُم جَمْعُ النُصُوصِ فأَظْهَرُوا   عَلَى الدِين نُقْصَانَ النُصوصِ تَبَلُّدا

وقَالُوا : لَنَا إكْمَالُهُ وتَمَامُـهُ !   تَبَارَكْتَ رَبِّي أنْ تَكُون مُفَنَّدا !

وقَدْ قُلْتَ: إنَ الدينَ أكْمَلته لَنَا   وَفصَّلْتَهُ والحَقُّ مَا قُلْتَ مُمَجَّـــدَا

ولا تَلْتَفِت عِنْدَ الخِطَابِ دَلِيلَهُ   ولا تَلْتَزِم شَرْعاً سِوَى شَرْعِ أَحْمَدَا

فكلُّ نَبِّي خُصَّ إنْذَارَ قَوْمِـــهِ   وأَحْمَدُ عَمَّ النَّاسَ أَدْنَى وَأَبْعَدَا

واخْلِصْ لَدَى الأَعْمَالِ نِيَّتكَ التي   بِهَا تَرْتَقِي الأَعْمَالُ للهِ مُصعدَا

وَصَلِّ على الزاكي المُجير مِنَ العَمَى   نَبِيِّ الهُدَى خَيْرِ الأَنَامِ مُحَمَّدَا

وللهِ حَمْدِي سَرْمَداً غيرَ مُنْقَضٍ   عَلَى مَا هَدَى حمْداً كثيراً مُرَدَّدَا

نشاط معهد المخطوطات

علماء ومستشرقون فى معهد المخطوطات

زار معهد المخطوطات فى الشهرر الستة الماضية ، خلال وجودهم فى القاهرة ، العلماء والمستشرقون التالية أسماؤهم على التوالى :

١ — الأستاذ حسن جواد الجشى ، رئيس المجلس الوطنى فى البحرين .

٢ — الدكتور حسنى سبح ، رئيس مجمع اللغة العربية فى دمشق .

٣ — الدكتور عدنان الخطيب ، رئيس مجلس الدولة فى الجمهورية العربية السورية ونائب رئيس المجمع .

٤ — الأستاذ محمد بهجت الأثرى ، نائب رئيس المجمع العلمى العراقى السابق ، وعضو مجمع اللغة العربية بالقاهرة .

٥ — معالى الأستاذ محمد الفاسى ، وزير الثقافة السابق فى المملكة المغربية وعضو المجمع اللغوى بالقاهرة .

٦ — الأستاذ عبد الله كنون كبير علماء المغرب وعضو المجمع اللغوى بالقاهرة .

٧ — الأستاذ على عقيل بن يحيى ، نائب مدير المركز اليمنى للأبحاث الثقافية بجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية.

٨ — المستشرق الدكتور برنارد وايس (من الولايات المتحدة) ، أستاذ اللغة العربية والفكر الإسلامى فى الجامعة الأميريكية بالقاهرة .

٩ — المستشرق الأستاذ يوسف سيلينتانى (من إيطاليا) ، الأستاذ بكلية اللغات الشرقية بنابولى بإيطاليا .

١٠ — المستشرق الأستاذ تيودور غورثون (من إنجلترا) ، الباحث بكلية سان جون بجامعة أكسفورد فى إنجلترا .

المعهد ينعى

الأستاذ محمد رشاد عبد المطلب

ينعى معهد المخطوطات إلى الأمة العربية والإسلامية وإلى كل العاملين فى خدمة التراث العربى ، واحداً من أبنائه الذين أسهموا فى إرساء دعائمه منذ إنشائه عام ١٩٤٦ هو الأستاذ الكبير محمد رشاد عبد المطلب السكرتير الثانى بالمعهد وأحد العلماء المشهود لهم بالفضل فى ميدان المخطوطات . وقد توفاه الله بعد ظهر يوم ١٢ يناير (كانون الثانى) ١٩٧٥ .

ولد الفقيد يوم ١٤ مارس (آذار) عام ١٩١٧ فى منطقة الجمالية بمدينة القاهرة وشارك بقسط كبير فى اختيار وجمع الجانب الأكبر من صور المخطوطات التى تضمها مكتبة المعهد . فسافر من أجل ذلك فى بعثات المعهد إلى المملكة العربية السعودية والقدس وسوريا ولبنان والمغرب وتركيا والهند وإيران وأسبانيا والبرتغال ، كما شارك فى فهرسة المخطوطات وتصنيفها ونشر فهارسها وفى إصدار مجلة معهد المخطوطات منذ صدورها .

وفى عام ١٩٦٤ دعى لإلقاء محاضرات فى عدد من جامعات الولايات المتحدة الأمريكية حيث قضى هناك ستة أشهر . وفى عام ١٩٦٨ انتدبته جامعة عين شمس بجمهورية مصر العربية لإلقاء محاضرات على طلبة الدراسات العليا فى قسم التاريخ بكلية الآداب .

وفى عام ١٩٧٢ سافر إلى لندن بدعوة من المجلس الثقافى البريطانى بناء على طلب من عدد من أعرق جامعات بريطانيا للاستعانة بخبرته فى شئون المخطوطات والمكتبات وقد أمضى هناك ستة أسابيع زار خلالها جامعات لندن وكامبردج وأوكسفورد ولانكاستر وغيرها حيث قدم لها خبرته وألقى فيها محاضرات عن المخطوطات العربية .

وفى عام ١٩٧٤ طلبت عميدة كلية الآثار بجامعة القاهرة انتدابه لإلقاء محاضرات على طلاب الدراسات العليا بقسم الآثار الإسلامية .

وبسبب حرصه على مصلحة المعهد اعتذر عن تلبية دعوة من مدرسة الدراسات الشرقية والأفريقية بجامعة لندن عام ١٩٦١ التى طلبت إعارته للتدريس فيها لمدة سنة قابلة للتجديد ودعوة من المجمع العلمى التشيكوسلوفاكى لزيارة براغ عام ١٩٦٥ .

نشاطه العلمى

قدم الفقيد خلال عمله فى المعهد خبرته ومعلوماته ونصائحه لمئات من طلاب الدراسات العليا من العرب والأجانب والعشرات من المؤسسات والهيئات العلمية التى تعنى بالتراث الإسلامى ؛ دراسة وتحقيقاً ونشراً ، وكان عضواً فى لجنة إحياء التراث الإسلامى بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية منذ إنشائه أوائل الستينات .

إنتاجه العلمى

فى عام ١٩٥٣ أصدر الفقيد فهرساً جامعاً لكتاب « العقد الفريد » لابن عبد ربه بالاشتراك مع المرحوم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقى وصدر عن لجنة التأليف والترجمة والنشر .

وفى عام ١٩٧٠ حقق ونشر كتاب « ذيول العبر » للذهبى والحسينى وصدر عن وزارة الإرشاد والأنباء بالكويت .

وفى سنة ١٩٧٣ صنع فهرساً لمؤلفات العرب المخطوطة والمطبوعة فى الطب والصيدلة قدمه إلى مؤتمر الطب والصيدلة الذى عقدته المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم وقد أوصى المؤتمر بطبعه .

« رحم الله الفقيد الكبير محمد رشاد عبد المطلب ، وجزاه خير الجزاء عما قدمه من خدمات جليلة للتراث العربى الإسلامى » .

المطبعـة العربيــة الحديثة
٤٨ شارع المنطقة الصناعية بالعباسية — القاهرة

رقم الإيداع ٣٢٨ / ١٩٧٥